مجلة العلوم الاجتماعية

فصلية علمية محكمة - تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

البحوث باللغة العربية:

- تحليل السياسات العامة في مكافحة الإرهاب بدولة الكويت.

عبد الرحمن العنزي - محمد المتولي

- الصعوبات التي تواجه الاختصاصيين الاجتماعيين في العمل والتواصل مع مرضى الإيدز: دراسة وصفية ميدانية.

حسين عمر الخزاعي

- المشكلات الاجتماعية في مجتمع الإمارات: دراسة ميدانية من وجهة نظر المبحوثين.

أحمد فلاح العموش

- دراسة الأنماط الزمنية لدى عينة من القيادات الإدارية الوسطى في قطاع البنوك الجزائرية.

سعيد لوصيف - سليمان مظهر

البحوث باللغة الإنجليزية:

- نموذج (Model) مقترح لتصميم برامج تعليم علوم المعلومات: دراسة حالة جامعة الكويت.

سجاد الرحمن - سلطان محيا الديحاني

جامعة الكويت

مجلس النشر العلمي



ISSN: 0253 - 1097

المجلد ٣٦ - العدد ٤

٢٠٠٨

الاشتراكات

الكويت والدول العربية

أفراد: 3 دنانير بالسنة في الكويت، ويضاف عليها دينار
5 دنانير لسنتين، 7 دنانير لثلاث سنوات في الكويت، ويضاف عليها دينار
عن كل سنة أجور بريد للدول العربية.
مؤسسات: في الكويت والدول العربية 15 دينارا بالسنة، 25 دينارا لسنتين.
35 ديناراً لثلاث سنوات.

الدول الأجنبية

أفراد: 15 دولارا.
مؤسسات 60 دولارا بالسنة، 100 دولار لسنتين، 140 دولارا لثلاث سنوات.

تدفع الاشتراكات مقدما، إما بشيك باسم المجلة مسحوبا على أحد المصارف الكويتية، أو بتحويل مصرفي لحساب جامعة الكويت رقم 042/02608 لدى البنك المركزي في الكويت.

ثمن النسخة في الكويت: 750 فلسا

عنوان المجلة

مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت.
ص.ب/ 27780 الصفاة 13055 الكويت، هاتف 24810436 (00965).
بدالة 24846843 (00965) داخلي 4477، 4347، 4296، 8112.
فاكس وهاتف: 24836026 (00965).
E-mail: jss@ku.edu.kw

إصدارات مجلس النشر العلمي

مجلة العلوم الاجتماعية ١٩٧٣، مجلة الكويت للعلوم والهندسة ١٩٧٤، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ١٩٧٥، لجنة التأليف والتعريب والنشر ١٩٧٦، مجلة الحقوق ١٩٧٧، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية ١٩٨٠، المجلة العربية للعلوم الإنسانية ١٩٨١، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية ١٩٨٣، المجلة التربوية ١٩٨٣، المجلة العربية للعلوم الإدارية ١٩٩١.



مجلة العلوم الاجتماعية

مجلة فصلية محكمة تعنى بحقول

الاقتصاد والسياسة والاجتماع والخدمة الاجتماعية وعلم النفس والأنثروبولوجيا الاجتماعية والجغرافيا وعلوم المكتبات والمعلومات

تفهرس ملخصات المجلة في:

Econlit, e-JEL, and JEL on CD; Elesevier GEO Abstracts;
Historical Abstracts and America: History and Life;
IBZ International Bibliography of Periodical Literature
(Journal, Online, CD-ROM);
International Political Science Abstracts;
Psychological Abstracts; Sociological Abstracts;
Listed in ULRICH'S I.P.D. NO: 4545527;
& EBSCO Publishing Products.

المجلد 36 – العدد 4 – 2008

سياسة النشر

مجلة العلوم الاجتماعية مجلة دورية فصلية محكمة، تأسست عام 1973، تصدر عن مجلس النشر العلمي في جامعة الكويت بأربعة أعداد في السنة: في مارس ويونيو وسبتمبر وديسمبر. وهي منبر مفتوح لكل الباحثين العرب في تخصصات السياسة، والاقتصاد، والاجتماع، والخدمة الاجتماعية، وعلم النفس، والأنثروبولوجيا، والجغرافيا، وعلوم المكتبات والمعلومات. وتستقبل الدراسات التي تعالج قضايا حيوية مهمة للمجتمع العلمي فضلاً عن المجتمع المثقف، والتي يمكن تعميم فائدتها الفكرية والنظرية لتشمل أكبر عدد من المثقفين. وترحب المجلة بالدراسات المقارنة، وتشجع على التكامل بين مختلف تخصصات العلوم الاجتماعية. وعلى الرغم من تركيزها على شؤون البلاد العربية والإسلامية، فإنها تستقبل الدراسات الرصينة عن مجتمعات العالم كافة. ومن الضروري أن تكون الدراسات المنشورة مقنعة في قيمتها العلمية، جديدة في موضوعاتها، وذات فائدة للمجتمع الأوسع، وتقدم في إطار موضوعي خال من التحيز.

توجه جميع المراسلات إلى:

رئيس تحرير مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت.

ص.ب/ 27780 الصفاة 13055 الكويت

E-mail: jss@ku.edu.kw

Visit our web site

http://pubcouncil.kuniv.edu.kw/jss

قواعد النشر

تنشر مجلة العلوم الاجتماعية البحوث الأصيلة التي تمثل إضافة إلى مجال الدراسة. ترحب المجلة بالدراسات النظرية ذات الطابع الشمولي التي تغطي بتعمق أحد حقول المعرفة من نوع مراجعة الدراسات الصادرة بلغة ما، مثل النزاعات أو الاجتماع السياسي أو نظرية الخصخصة أو علم النفس أو علم الاجتماع أو حالة حقل العلوم السياسية أو الاقتصاد أو الأنثروبولوجيا أو الجغرافيا في البلاد العربية بشكل خاص ثم باقي دول العالم، مع توضيح اتجاهات البحث في هذا الحقل وآفاق تطوره في المرحلة القادمة.

أما بالنسبة للأبحاث ذات الطابع العملي (الإمبيريقي)، والتي تعبر عن بعض تخصصات العلوم الاجتماعية، ومنها الجغرافيا وعلم النفس، فإن المجلة تلتزم بالأسلوب المتعارف عليه من حيث: وجود مقدمة مختصرة تحتوي على مشكلة البحث وفروضه وأهدافه والدراسات السابقة، يليها قسم عن المنهج يشمل العينة وأدوات الدراسة وإجراءات البحث، ثم النتائج فالمناقشة. كما يجب طباعة كل جدول على صفحة مستقلة ووضعه في آخر البحث وتوضيح موقعه في المتن.

وترحب المجلة بالتعقيب على الأبحاث والتعليق على الدراسات المنشورة فيها، كما تستقبل المجلة تقارير عن المؤتمرات والنشاطات العلمية في مجالات العلوم الاجتماعية (3-5 صفحات)، فضلاً عن مراجعات الكتب الحديثة الخاصة بحقول المجلة من (2-4 صفحات).

ويشترط في البحوث التي تقدم للنشر في مجلة العلوم الاجتماعية ما يلي:

1 – إقرار من المؤلف بأن بحثه لم يسبق نشره، وأنه ليس مقدماً للنشر في مجلة أخرى.

2 – ألا يكون البحث جزءا من رسالة الدكتوراه أو الماجستير التي تقدم بها الباحث، أو جزء من كتاب له سبق نشره.

3 – أصول البحوث التي تصل المجلة لا ترد سواء نشرت أم لم تنشر.

4 – لا يزيد البحث مع المصادر والهوامش والجداول على 30 صفحة مطبوعة مسافتين على ورق A4، مع الترقيم المتسلسل لصفحات البحث كله بما فيها الجداول والملاحق.

5 – يجب الاقتصار على أقل عدد من الجداول.

6 – تشتمل الصفحة الأولى من البحث على عنوان البحث كاملاً، واسم الباحث أو

الباحثين، وأماكن عملهم، وعنوان المراسلة بالتفصيل، فضلاً عن العنوان المختصر للبحث: Running Head.

7 – تشمل الصفحة الثانية من البحث ملخصاً دقيقاً باللغة العربية في حدود 100-150 كلمة، وتبدأ هذه الصفحة بعنوان البحث، ولا يكتب فيها اسم الباحث.

8 – تضم الصفحة الثالثة من البحث ملخصاً دقيقاً Abstract باللغة الإنجليزية (ترجمة للملخص العربي، وبالشروط ذاتها).

9 – توضع المصطلحات الأساسية Keywords أسفل الملخصين، كل بلغته، بما لا يزيد عن سبعة مصطلحات، والمصطلحات الأساسية كلمات دالة أو جوانب بارزة، تُختار من الدراسة أو البحث لتمثل رؤوس الموضوعات أو أهم جوانب المعلومات الواردة في الدراسة ذاتها، وتفيد في تلخيص البحث والاستدلال على أهم جوانبه، فضلاً عن تيسير عملية تصنيف البحث واسترجاعه في حالة استخدام الوسائط التقنية والمعلوماتية كالأقراص المدمجة وغيرها.

10– يبدأ متن البحث من الصفحة الرابعة، ويضم عنوان البحث من دون اسم المؤلف.

11– يطبع كل جدول على صفحة مستقلة، ويودع في آخر البحث، ويحدد موقعه في المتن هكذا: «جدول (١) هنا تقريباً».

12– يقدم مع البحث سيرة علمية مختصرة عن الباحث أو الباحثين.

المصادر داخل متن البحث:

يشار إلى جميع المصادر في متن البحث على أساس اسم المؤلف الأول والأخير وسنة النشر وتوضع بين قوسين، مثلاً: (شفيق الغبرا، 1999) و(فؤاد أبو حطب، وسيد عثمان، 1980) ويشار إلى اسم المؤلف في المراجع الأجنبية باسم العائلة فقط مثل: (Smith, 1998) و (Pervin & Jones, 1995). أما إذا كان هناك أكثر من مؤلفين للمصدر الواحد فيشار إليهم هكذا: (مصطفى سويف وآخرون، 1996) و (Antony et al., 1999). أما إذا كان هناك مصدران لكاتبين مختلفين فيرتبان أبجدياً ويشار إليهما هكذا: (أحمد أبو زيد، 1997؛ محمد الرميحي، 1998) و(Roger, 1991; Smith 1994). وفي حالة وجود مصدرين لكاتب في سنة واحدة فيشار إليهما هكذا: (فهد الثاقب، 1994أ، 1994ب) و(Snyder, 2000a, 2000b). وفي حالة الاقتباس من الكتب يشار بدقة ووضوح إلى الصفحة المقتبس منها في متن البحث هكذا: (عبدالرحمن بن خلدون، 1992: 164) و(Jones, 1997: 59)، كما يجب

إيراد أرقام الصفحات أو الأقسام أو الفصول للأعمال التي أشير إليها ولكن لم يقتبس منها، وفي حالة طبعة جديدة لعمل قديم يجب ذكر التاريخين بالطريقة التالية: (Piaget [1924] 1969: 75)، وفي حالة كتاب أو نشرة لا تحتوي على اسم مؤلف وقامت بنشرها جهة حكومية أو خاصة تكتب هكذا: (مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، 1999)، وعندما يُضمِّن الباحث جزءاً من المصدر أو كله في النص فإنه يحذف بعض المعلومات بين القوسين، مثلاً: تبعاً لدراسة محمد العلي وعلي سمحان (1993: 52) فإن نتائج هذه التجارب...

قائمة المصادر (نماذج):

محمد أبو زهرة (1974). **الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي: العقوبة**. القاهرة: دار الفكر العربي.

مصطفى سويف (1996). **المخدرات والمجتمع: نظرة تكاملية. الكويت**، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب: عالم المعرفة.

يوسف خليفة اليوسف (1999). ترشيد الدور التنموي للقطاع العام في دول مجلس التعاون الخليجي. **مجلة العلوم الاجتماعية**، 27 (3)، 45-76.

Hirshi, T. (1983). Crime and the family. In J. Wilson (Ed.), *Crime and public policy*, (pp. 53-69). San Francisco: Institute for Contemporary Studies.

Kalmuss, D. (1984). The intergenerational transmission of marital aggression. *Journal of Marriage & the Family*, 46 (2): 11-19.

Pervin, L.A.,&John, O.P. (1997). *Personality: Theory and research*. New York: John Wiley, 7th ed.

أمثال الحويلة (2001). مدى فاعلية الاسترخاء العضلي في تخفيض القلق لدى طالبات الثانوي. رسالة ماجستير في علم النفس، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت.

- يوضع في قائمة المراجع كل المراجع التي أشير إليها في المتن، وترتب أبجدياً، وتوضع في صفحات مستقلة، مع البدء بالمراجع العربية يليها الأجنبية.

- يجب فصل قائمة المراجع في نهاية البحث عن هوامشه.

الهوامش:

يجب اختصار الهوامش Footnotes إلى أقصى حد، ويشار إليها بأرقام متسلسلة ضمن البحث، وتوضع مرقمة حسب التسلسل في صفحة مستقلة في نهايته. أما هوامش الجداول فيجب أن تكون تابعة لها، ويشار بكلمة ملاحظة إذا كان هناك تعليق عام، وتوضع (*) أو أكثر إذا كان التعليق خاصاً بإحصائيات معينة.

مراجعات الكتب:

تنشر المجلة مراجعات الكتب الحديثة الخاصة بحقول المجلة، التي لا يتجاوز تاريخ إصدارها العامين، وبحيث لا يزيد حجم المراجعة على أربع صفحات، ويشترط في المراجعة أن تتناول إيجابيات الكتاب وسلبياته، ويقدم العرض تلخيصاً لأهم محتويات الكتاب. وتستهل المراجعة بالمعلومات التالية: العنوان الكامل للكتاب، اسم المؤلف، مكان النشر، الاسم الكامل للناشر، تاريخ النشر، عدد الصفحات، وإذا كان الكتاب بلغة أجنبية فيجب كتابة هذه المعلومات بتلك اللغة، كما يشترط ألا تنشر المراجعة في أية مجلة أخرى.

لا تمنح المجلة مكافآت مقابل مراجعات الكتب أو أي أعمال فكرية ما لم تكن بتكليف من رئيس التحرير.

إجازة النشر:

تقوم المجلة بإخطار أصحاب الأبحاث بإجازة أبحاثهم للنشر بعد عرضها على اثنين أو أكثر من المحكمين تختارهم المجلة على نحو سري. وللمجلة أن تطلب إجراء تعديلات على البحث قبل إجازته للنشر، كما أن للمجلة الحق في إدخال قدر من «التحرير» على البحوث المجازة. وتؤول حقوق النشر لمجلة العلوم الاجتماعية، بجامعة الكويت.

يمنح كل باحث خمسة نسخ من العدد المنشور فيه بحثه مع خمسة وعشرون مستلة من بحثه المنشور.

المحتويات

مجلة العلوم الاجتماعية
المجلد 36 – العدد 4 – 2008

التقارير:

البحوث باللغة الإنجليزية:

افتتاحية العدد

طيبة عبدالمحسن العصفور*

أعزاءنا القراء:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

يطل عليكم هذا العدد من مجلتكم – العلوم الاجتماعية – في وقت سيرث به العالم في 2009 تركة اقتصادية كبيرة نتيجة للأزمة المالية التي اتضحت في نهاية عام 2008. وهي أزمة مالية رئيسة بدأت بفشل المؤسسات المالية في الولايات المتحدة الأمريكية، ثم انتقلت إلى عدد من الدول الأوروبية وباقي دول العالم. من أهم آثارها إفلاس شركات كبيرة، وبطالة نتيجة للاستغناء عن أعداد كبيرة من الموظفين، تقدر في بداية 2009 بـ 350 ألف موظف، ستتضاعف لاحقاً في تلك الدول وفي الدول التي لديها فروع لتلك الشركات في أماكن متعددة من العالم.

نحن في الوطن العربي لا نعيش بعيداً عن التأثير المباشر وغير المباشر لهذه الأزمة المالية العالمية؛ فتداخل اقتصاديات العالم وتشابكها أديا إلى انعكاس آثارها على المنطقة العربية والخليجية بالذات، ويشهد على ذلك الحالة المالية الصعبة التي تمر بها الأسواق المالية، التي بدورها أثرت على الأوضاع النفسية والاجتماعية للمستثمرين، ويتضح ذلك – مثلاً – في قرارات الشركات تأجيل الاكتتابات التي كانت تعتزم طرحها في أسواق المال الخليجية، ويسوء الحال حين يخسر المستثمرون أموالهم التي اقترضوها من البنوك وهم الآن مطالبون بتسديد فوائدها. أما النفط – وهو السلعة الرئيسة التي يساعد دخلها على وضع المشاريع الحيوية المتنوعة وتنفيذها – فقد تعرض سعره للارتفاع والانخفاض؛ ففي حين وصل في يوليو 2008 إلى نحو 147 دولاراً للبرميل، نجد أنه انخفض إلى نحو 34 دولاراً للبرميل في ديسمبر.

بشكل عام، هناك بعض الآثار الإيجابية لهذه الأزمة المالية على الوطن العربي،

---

* أستاذ علم الجغرافيا المساعد بجامعة الكويت.

تمثلت في انخفاض أسعار المواد الغذائية والمواد الأولية مثل الحديد ومواد البناء، وهو انخفاض سيشجع على نمو الاستثمارات وتوليد فرص عمل جديدة، إلا أن آثارها السلبية تحث على مناقشة الأزمة للتخفيف من هذه الآثار على المواطن العربي، والعمل على إنشاء تكامل اقتصادي عربي يواكب الاتجاهات العالمية التي أقامت تكتلات اقتصادية كبيرة مثل السوق الأوروبية المشتركة. إن هناك ضرورة للتعاون الاقتصادي والتنموي والاجتماعي في المنطقة، وذلك عن طريق إنشاء مشروعات عربية ذات آثار مباشرة على المواطن العربي، مثل الاستثمارات في القطاع الزراعي، وإقامة المشاريع الصناعية المرتبطة به؛ لما لها من أهمية للأمن الغذائي في المنطقة. ومن الضروري أيضاً العمل على تنويع أسواق الصادرات ومصادر الدخل وعدم الاعتماد على النفط وحده لتمويل الإنفاق، وتوفير الوظائف والخدمات الأخرى لأبناء المنطقة، وتساعد الرقعة الجغرافية الكبيرة للوطن العربي وتعدد الأقاليم المناخية فيه، ومن ثم تنوع الموارد الطبيعية وتعددها على توافر المقومات الأساسية لتنوع الموارد الاقتصادية التي من الممكن تطويرها وتنميتها.

وفي المنطقة العربية أيضاً – إلى جانب تأثرنا بالأزمة المالية العالمية – هناك حالة غير مسبوقة من القلق الإقليمي والدولي نتيجة لتزايد أنشطة القراصنة على الساحل الصومالي وخليج عدن. هذا الخليج يشكل ممراً إستراتيجياً يربط بين المحيط الهندي والبحر الأحمر، ويعد من أهم طرق الملاحة البحرية في العالم، ويقدر عدد السفن التي تعبره سنوياً بين 16 إلى 20 ألف سفينة.

ولذلك، فإن هناك مخاوف للدول العربية المطلة على هذه المنطقة نتيجة لتزايد اختطاف السفن العربية وغير العربية وركابها، وما يرتبط بذلك من ارتفاع الحشود العسكرية الدولية وكذلك الآثار الاقتصادية على المنطقة. ولأهمية هذا الموضوع أقامت المجلة بتاريخ 24 نوفمبر 2008 ندوة بعنوان «القرصنة البحرية في مياه الساحل الصومالي – الأبعاد والآثار" نوقش فيها هذا الموضوع، وتنشر وقائعها في هذا العدد.

قلوبنا أيضاً مع إخواننا الفلسطينيين في غزة الذين يتعرضون لعدوان إسرائيلي شرس، ودعاؤنا لشهدائهم وشهدائنا بأن يرحمهم الله ويسكنهم فسيح جناته.

أعزاءنا القراء، نحن – في مجلة العلوم الاجتماعية – لدينا دائماً نظرة تفاؤل نتطلع فيها إلى تحسين الأوضاع وتغييرها إلى ما هو أفضل في العام المقبل. وننتهز هذه الفرصة لنهنئكم بالعامين الهجري والميلادي، وكل عام وأنتم بخير.

وإلى لقاء آخر في العدد القادم، إن شاء الله.

هذا، وبالله التوفيق،،،



البحوث باللغة العربية

تحليل السياسات العامة
في مكافحة الإرهاب بدولة الكويت

عبد الرحمن العنزي*
محمـــد المتولـــي**

ملخص: أدى حادث الحادي عشر من سبتمبر عام 2001 م إلى ظهور الإرهاب بسلاح جديد، وأصبح يسيطر على العقل الإستراتيجي بل الإنسانية عامة في ظل القرن الحادي والعشرين. والإرهاب لم يصبح ذا صبغة دولية فقط، لكنه أصبح بمنزلة منظمة دولية جديدة أيضاً، لها شخصية وسمات خاصة؛ وتزايد بصوره المختلفة في الآونة الأخيرة بدول العالم بصفة عامة ودول الخليج بصفة خاصة؛ مما جعل العالم يعلن مكافحته للإرهاب. وتتناول هذه الدراسة السياسات العامة في مكافحة الإرهاب بدولة الكويت؛ من خلال استعراض مفهوم الإرهاب والتطور التاريخي له في الكويت، ودور السياسات العامة بأنواعها المختلفة – التي حصرناها في السياسات التشريعية والمالية والتنظيمية والأمنية – في مكافحة الإرهاب بدولة الكويت، وأهم المتطلبات اللازمة لتفعيل السياسات العامة في مكافحته فيها، وأخيراً انتهت الدراسة إلى العديد من النتائج والتوصيات.

المصطلحات الأساسية: السياسات العامة، تحليل السياسات العامة، الإرهاب، مكافحة الإرهاب.

مقدمة:

اتسعت دائرة العنف في الآونة الأخيرة، وشهد مسرح الأحداث الدولية العديد من النشاطات الإرهابية التي تتجاوز آثارها حدود الدولة الواحدة، لتمتد إلى عدّة

* أستاذ الإدارة العامة المساعد، أكاديمية سعد العبد الله للعلوم الأمنية، الكويت.
** أستاذ الإدارة العامة المساعد، أكاديمية سعد العبد الله للعلوم الأمنية، الكويت.

دول، مكتسبة بذلك طابعاً عالمياً؛ مما يجعل منها جريمة ضد النظام الدولي، ومصالح الشعوب الحيوية، وأمن البشرية وسلامتها، وحقوق الأفراد الأساسية وحرياتهم. ومع تصاعد هذه الأفعال وانتشارها في أرجاء العالم المختلفة واختلاطها بغيرها من الجرائم، تعددت المسميات والتعريفات، وتباينت المسوغات والمسببات؛ مما أدى إلى خلط واضح في كثير من الأحيان بين مختلف الجرائم نظراً لتشابهها جميعاً فيما تتسم به من عنف ووحشية وقهر للإرادة الإنسانية ومغالاة في سفك الدماء، وفيما تخلفه من جو يتسم بالرعب والفزع.

والعنف هو إحدى حقائق العصر الذي نعيشه، وهو في الوقت نفسه أحد العناصر المكونة لجريمة الإرهاب الدولي.

وقد تعرضت العديد من الدول العربية خلال السنوات الماضية لصور مختلفة من الإرهاب الذي وقفت وراءه أسباب واعتبارات مختلفة أيضاً، وفي مواجهته اختلفت وتعددت الإستراتيجيات والسياسات والخطط.

وقد نشأ الإرهاب في منطقة الخليج العربي مستنداً إلى الغلو والفكر التكفيري، وإساءة استخدام مفهوم الجهاد، وسعى هذا الإرهاب إلى إشاعة الرعب، وتقويض الأمن، وإضعاف سلطة الدولة.

ولقد كان الغلو في الدين والتطرف في تفسير المعتقدات والأحكام الشرعية، والابتعاد عن الوسطية التي جاءت بها شريعة السماء في الفكر والاعتقاد والسلوك، إلى جانب تداعيات الحرب في أفغانستان، وعدم إعادة تأهيل العناصر العائدة منها، وعدم استيعابهم ودمجهم في الحياة الاجتماعية، وممارسة التعصب بكل أشكاله وأنواعه، والعدوان والظلم والكراهية والاستكبار، وتفاقم الأمية والفقر، وغياب الحريات والعدالة والمساواة... إلخ – من أهم العوامل التي ساعدت على تنامي الفكر التكفيري ورواجه في المنطقة، ونشوء ظاهرة الإرهاب. (الهيئة الاستشارية للأمانة العامة لمجلس التعاون الخليجي، 2005).

ويتسم الإرهاب المعاصر بخصائص متميزة ومختلفة عن إرهاب العقود السابقة من حيث التنظيم والتسليح والأهداف، فمن حيث التنظيم تتسم جماعات الإرهاب الجديد بغلبة النمو العابر للجنسيات، حيث تضم أفراداً ينتمون إلى جنسيات مختلفة، ولا تجمعها قضايا قومية، ولكن تجمعها أيديولوجية دينية أو سياسية محددة، كما تنتقل هذه الجماعات من مكان إلى آخر؛ مما يجعل من الصعب

متابعتها أو تعقبها أو استهدافها (محمد المتولي، 2006: 8)، كما يتسم بتنوع أسلحته وأدواته وأساليبه، وضآلة تكاليفه، وعِظَم تأثيره؛ حيث تشير الدراسات إلى أن تفجيرات واشنطن ونيويورك في الحادي عشر من سبتمبر لم تتجاوز تكاليفها من حيث التدريب أو التخطيط أو التمويل والتنفيذ نصف مليون دولار وأضرارها بلايين الدولارات، (بطرس غالي، 2002)، وعلى النحو الآخر تعد مكافحة الإرهاب والحرب عليه من قِبَل الدول أكثر تكلفة.

أما من حيث الهدف فإن الإرهاب الجديد يركز على إيقاع أكبر عدد من الخسائر مادياً وبشرياً، وليس فقط مجرد لفت النظر إلى المطالب السياسية والعقائدية على غرار إرهاب السبعينيات والثمانينيات.

وأخيراً، فإن الإرهاب بشكله الجديد أصبح قادراً على استخدام منظومات تسليحية أكثر تطوراً وتعقيداً بما في ذلك أسلحة الدمار الشامل الكيماوية والبيولوجية والنووية والإشعاعية (Hoffman, 1999) ومن أجل ذلك لجأت دول العالم إلى اتباع سياسات وطنية في الداخل ودولية على المستويين الإقليمي والعالمي لمكافحة الإرهاب، ومن هنا جاءت أهمية هذه الدراسة التي تتناول بالاستعراض والتحليل السياسات العامة الكويتية في مكافحة الإرهاب.

مشكلة الدراسة:

تتمثل مشكلة الدراسة في تزايد الإرهاب – بصوره المختلفة – في الآونة الأخيرة بدول العالم بصفة عامة ووقوع بعض الحوادث الإرهابية بدولة الكويت بصفة خاصة، على الرغم من تعدد المواثيق والمعاهدات الدولية والإقليمية والسياسات الوطنية المختلفة لمواجهته، بالإضافة إلى قصور السياسات العامة الكويتية في أساليب مكافحته ووسائلها.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى ما يلي:

أولاً – تعرف مفهوم الإرهاب والتطور التاريخي له في الكويت.

ثانياً – تعرف السياسات العامة الكويتية بصورها المختلفة في مكافحة الإرهاب.

ثالثاً – وضع تصور مقترح لأهم المتطلبات اللازمة لتفعيل دور السياسات العامة في مكافحة الإرهاب بدولة الكويت.

منهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي والاستنباطي التحليلي من خلال أسلوب الاستعراض والمناقشة التحليلية بالاعتماد على البحث المكتبي من المراجع والكتب والدوريات العلمية والرسائل الجامعية والتقارير الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة.

حدود الدراسة ونطاقها:

يعد موضوع الإرهاب من الموضوعات المتشعبة في دراستها لما له من تأثير على جميع مناحي الحياة على الصعيدين الوطني والدولي، وكذلك السياسات العامة، التي تتعدد أنواعها، ومنها السياسات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية...إلخ.

وتعرف السياسات العامة بأنها سلوك هادف تقوم به الدولة أو أحد الأشخاص المعنوية العامة التابعة لها في مجال ما، وهي تختلف من دولة لأخرى بحسب الأيديولوجية السائدة وتوجهات النظام السياسي وطبيعته في كل دولة.

وقد تطور مفهوم السياسات العامة في ظل الاهتمام "بإدارة شؤون الدولة والمجتمع" الذي أصبح مصطلحاً شائعاً في أدبيات الإدارة العامة، منذ بداية التسعينيات حيث أصبح التركيز على الأبعاد الديمقراطية للمفهوم من حيث تدعيم المشاركة وتفعيل دور المجتمع المدني في ظل ظهور العديد من المتغيرات التي جعلت من النظرة التقليدية للدولة فاعلاً رئيساً في صنع السياسات العامة موضع مراجعة.

والمتتبع للاتجاهات الحديثة في صنع السياسات العامة وتنفيذها يلاحظ ازدياد أهمية البيئة الدولية أو العامل الخارجي في عملية صنع السياسات، فلقد أصبح للمؤسسات والمنظمات الدولية ولمؤتمرات الأمم المتحدة دور كبير، ليس في المبادرة إلى طرح قضايا السياسات العامة فقط، ولكن إلى وضعها على قائمة أولويات الحكومات أيضاً.

وفي إطار ما سبق قامت دول العالم المختلفة في الآونة الأخيرة باتباع سياسات متعددة على المستويين المحلي والدولي في مكافحة الإرهاب، وتتمثل السياسات الدولية في التعاون الإقليمي والدولي والتصديق على المواثيق والاتفاقيات العالمية والإقليمية.

أما السياسات المحلية أو الوطنية فهي التي وضعتها الدول على المستوى الوطني، وقد تباينت الدول في اتباعها لها بحسب ظروفها الداخلية والمتغيرات الإقليمية والدولية المحيطة بها، وسوف يقتصر نطاق الدراسة على النوع الثاني من السياسات

انطلاقاً من علم تحليل السياسات العامة، (سلوى جمعة، 2004) الذي يحتل مكانة كبيرة في حقل الإدارة العامة باعتباره يقوم بتحليل السياسات التي تنتهجها الحكومة وتقويمها، والأخذ بالأسلوب الكمي والكيفي في التحليل، وتعرف مدى نجاح السياسات الحكومية أو إخفاقها في مكافحة الإرهاب مع التطبيق على دولة الكويت.

أما الحدود الزمانية للدراسة فتتناول المرحلة التالية لأحداث الحادي عشر من سبتمبر عام2001 – 2005م باعتبارها فرضت العديد من السياسات التي اتبعتها الكويت خلال هذه الفترة الزمنية.

تساؤلات البحث:

1 – ما أهم السياسات العامة التي اتبعتها دولة الكويت على الصعيد الوطني لمكافحة الإرهاب؟

2 – هل أثرت السياسات والتدابير التي اتبعتها دولة الكويت في فعالية مكافحة الإرهاب؟

3 – ما أهم متطلبات السياسات العامة المقترحة لمكافحة ظاهرة الإرهاب في الكويت؟

مفهــوم الإرهـــاب:

1 – الإرهاب في اللغة:

كلمة إرهاب مشتقة من الفعل رهب، وهو يعني الخوف. قال ابن منظور: "رَهِبَ، بالكسر، يَرْهَبُ رَهْبَةً ورُهْباً بالضم، ورَهَباً بالتحريك، أي خاف. ورَهِبَ الشيء رَهْباً ورَهَباً ورَهْبَةً: خافه. وفي حديث الدعاء: (رغبةً ورَهْبَةً إليك)، الرهبة: الخوف والفزع. وترَهَّبَ غيره: إذا توعَّده. وأرهَبَه ورهَّبَه واستَرْهَبَه: أخافَه وفزَّعه". (أبو الفضل ابن منظور1981م: 436).

وأيضاً: أرهبه ورهبه واسترهبه أي أخافة وأفزعه، وقد وردت كلمة رهب ومشتقاتها في القرآن الكريم اثنتي عشرة مرة، تدور حول عدة معان، منها: الخشية وتقوى الله – سبحانه وتعالى– في قوله تعالى: ﴿وَإِيَّٰىَ فَٱرْهَبُونِ﴾ [البقرة: 40]. كما وردت الكلمة مرة واحدة بمعنى إخافة عدو الله عن طريق الجهاد في سبيل الله في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [الأنفال: 60]. (ناصر الطريفي، 1999م).

فمعاني الكلمة تدور حول الخوف والتخويف. ومصطلح "الإرهاب" ترجمة حرفية للكلمة الفرنسية "Le Terrorisme" التي استحدثت في أثناء الثورة الفرنسية، وهي ترجمة حرفية أيضاً للكلمة الإنجليزية "Terrorism"، والإرهاب كذلك من رهب يرهب ترهيباً: خوَّفه وأفزعه، والإرهابي هو وصف يطلق على من يسلك سبيل العنف والإرهاب لتحقيق أغراضه. (نشأت ضيف، 1996م).

وترجمة الكلمة الإنجليزية terrorism بالإرهاب ترجمة غير صحيحة لغوياً؛ لأن الخوف من القتل أو الجرح أو التدمير هو مجرد خوف مادي يعبر عنه بالرعب وليس الرهبة، لأن الرهبة في اللغة العربية عادة استخدام للتعبير عن الخوف المشوب بالاحترام لا الخوف والفزع الناجم عن تهديد قوة مادية أو حيوانية أو طبيعية، فنلك إنما هو رعب أو ذعر وليس رهبة، والكلمة الصحيحة التي تقابل المفردة الإنجليزية (terrorism) هي إرعاب. ولكن مجمع اللغة العربية أقر استخدام كلمة إرهاب التي لها رواج واستعمال واسع في الرأي العام العربي، وجرى الناس على استعمالها، وأصبحت متداولة ومتعارفاً عليها. (خالد الظاهري، 1423هـ).

وجاء في "المورد" أن الإرهاب: "terror" يعني الرعب، والذعر، والهول، أو كل ما يوقع الرعب في النفوس. أما "terrorism" أو إرهاب فهو ذعر ناشئ عن الإرهاب، و"terrorist" الإرهابي. و"terrorize" يُرهب، ويُروِّع، ويُكرهه على أمرٍ بالإرهاب. و"terror-stricken" مُروَّع، ومذعور. وفي قاموس أكسفورد "Oxford Dictionary": جاء في معنى "terrorist": "noun person using esp organized violence to secure political ends". أي: الإرهابي هو الشخص الذي يستعمل العنف المنظم لضمان نهاية سياسة غير مقبولة". (عبد الرحمن الهرفي، 2004).

ولقد أقر مجمع اللغة العربية كلمة الإرهاب في اللغة العربية، فالإرهابي هو وصف يطلق على الذي يسلك سبيل العنف والإرهاب لتحقيق أهداف سياسية، (أحمد عز الدين، 1986: 22)، ومما سبق نرى أن التعريفات اللغوية تربط بين الإرهاب وتحقيق أهداف سياسية.

2 – الدلالة الاصطلاحية للإرهاب:

تعددت التعاريف واختلفت وتباينت حول ما يعد إرهاباً وما لا يعد إرهاباً، فلا يوجد تعريف جامع لظاهرة الإرهاب، وعلى الرغم من الصعوبات الكثيرة التي تعترض محاولات وضع تعريف محدد للإرهاب فقد بذل الفقهاء جهوداً مضنية من

أجل التوصل إلى تعريف متفق عليه، (هيثم حسن، 1999)، ولكنها عجزت عن وضع تعريف عام وشامل لجميع أنواع الإرهاب، ويرجع ذلك إلى اختلاف وجهات النظر الدولية والاتجاهات السياسية السائدة في المجتمع الدولي، (محمد عيد، 1999)، (عبد العزيز سرحان، 1973)، (إسماعيل الغزال، 1990)، (محمد الأمين البشري، 1425هـ: 166)، (نور الدين هنداوي، 1993: 10)، (Bell, 1978), (Bassiouni, 1988), (Wilkinson, 1973).

فقد عرَّف De vabers الإرهاب بأنه "مجموعة عوامل يحركها هدف سياسي، ويكون الفعل الإرهابي على قدر جسيم من الفاعلية، ويخلق جواً من الترويع والخوف وينشئ خطراً عاماً شاملاً".(سامي واصل، 2003م).

ويرى Eric David أن الإرهاب هو "كل عمل من أعمال العنف المسلح الذي يرتكب لتحقيق أهداف سياسية أو فلسفية أو أيديولوجية أو دينية. (سامي واصل، 2003).

ويرى Wilkinson أن الإرهاب هو "نتاج العنف المتطرف الذي يرتكب من أجل الوصول إلى أهداف سياسية معينة، يضحي من أجلها بجميع المعتقدات الإنسانية والأخلاقية. (Wilkinson, 1973).

وعرف الدكتور أحمد جلال عز الدين الإرهاب بأنه "عنف منظم بقصد خلق حالة من التهديد العام الموجه إلى دولة أو جماعة سياسية، ترتكبه جماعة منظمة بقصد تحقيق أهداف سياسية". (أحمد عز الدين، 1986: 49).

وعرَّفه الدكتور أحمد رفعت بأنه "استخدام طرق عنيفة وسيلة، الهدف منها نشر الرعب للإجبار على اتخاذ موقف معين أو الامتناع عن موقف معين". (أحمد رفعت، 1992: 204).

كما عرَّفه د. نبيل حلمي بأنه "الاستخدام غير المشروع للعنف أو التهديد به بواسطة فرد أو مجموعة أو دولة ضد فرد أو جماعة أو دولة، ينتج عنه رعب يُعَرِّض للخطر أرواحاً بشرية أو يهدد حريات أساسية، ويكون الغرض منه الضغط على الجماعة أو الدولة لكي تغير سلوكها تجاه موضوع ما". (نبيل حلمي، 1988).

وبعد استعراضنا للتعريفات المتعددة للإرهاب اتضح لنا جلياً مدى صعوبة الاتفاق على تعريف واضح ومحدد للإرهاب يجمع بين طياته جميع صور الإرهاب وأشكاله ومظاهره، وعلى الرغم من الاختلاف في وجهات النظر الفقهية حول

تعريف الإرهاب فإننا نجد أن هناك تقارباً واضحاً في بعض الأحيان بين التعريفات التي توصل إليها الفقهاء، ونحيل القارئ إلى العديد من المؤلفات السابق ذكرها لمزيد من تعرف هذا الاصطلاح.

وفي إطار ما سبق، فإننا نرى أنه يمكن تعريف الإرهاب بأنه كل استخدام أو تهديد باستخدام عنف غير قانوني ضد الأشخاص الطبيعية أو المعنوية أو الممتلكات لخلق حالة من الخوف والرعب بغرض تحقيق هدف معين.

ومن خلال هذا التعريف يمكن استخلاص الحقائق التالية:

أ – يفترض التعريف استخدام العنف غير القانوني أو التهديد به من قبل فرد أو جماعة أو دولة، ومن ثم يُخرج عن نطاق هذا التعريف العنف القانوني أو المشروع الذي تلجأ إليه حركات التحرير الوطنية مادامت التزمت في نضالها مبادئ القانون الدولي وأحكامه.

ب – العنف قد يستخدم ضد فرد –كمسؤول حكومي– أو ضد جماعة أو شريحة معينة من المجتمع أو ضد مرفق عام أو ضد الدولة كلها أو ضد الممتلكات سواء كان بطريقة منظمة أو عشوائية.

ج – غاية الإرهاب ليست خلق حالة من الرعب والفزع والخوف، بل تحقيق أهداف سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية.

د – حالات الكفاح بمختلف الوسائل – بما في ذلك حالات الكفاح المسلح ضد الاحتلال الأجنبي والعدوان من أجل التحرير وتقرير المصير وفقاً لمبادئ القانون الدولي – لا تعد جريمة.

فجريمة الإرهاب تختلف اختلافاً جوهرياً عن جريمة العدوان في أن الأخيرة تقع ضد سلامة الأراضي والاستقلال السياسي للدول، وأطرافها فقط دول، في حين الإرهاب هو جريمة تقع ضد سلامة الأشخاص وحقوقهم وحرياتهم الأساسية، وأطرافها لا يكونون إلا أفراداً أو جماعات، ومنفذوها لا يكونون إلا أفراداً، بحسب الأصل العام

وسنتناول في هذه الدراسة الإرهاب سواء كان محلياً أو دولياً أو سياسياً أو عسكرياً أو عرقياً أو دينياً أو فكرياً أو إرهاب دولة مباشراً أو غير مباشر.

وتوجد أنواع أخرى للإرهاب هي:

1- **الإرهاب النووي**: وتقع ضمنه أربعة أنواع متميزة من النشاط الإرهابي؛ هي سرقة سلاح نووي كامل واستخدامه، وسرقة مواد قابلة للانشطار أو الحصول عليها واستخدامها لصنع سلاح نووي، وشن هجمات على مفاعلات أو مرافق نووية بهدف إحداث تلوث إشعاعي في المناطق المجاورة، واستخدام مواد إشعاعية لصنع أداة لإطلاق الإشعاعات (القنبلة القذرة)، وينبغي الإشارة إلى أن كمية المواد النووية الموجودة في العالم والمنتشرة في أرجائه المختلفة كبيرة؛ حيث يوجد من البلوتونيوم واليورانيوم العالي التخصيب ما يكفي لإنتاج 240 ألف سلاح نووي. (Cameron,1996).

2- **الإرهاب البيولوجي**: وهو يتنوع إلى ثلاث فئات: هي البكتريا، وأشهرها (الجمرة الخبيثة والجمرة المتموجة والكوليرا والطاعون). والفيروسات، وأشهرها (الجدري والتوكسينات). والسموم البكتيرية، وأشهرها (البولوتينوم والريسين)، واستخدام هذه الأسلحة يسبب خسائر بشرية فادحة. (أحمد فلاح العموش، 2006).

3- **الإرهاب الكيماوي**: ويقوم على استخدام المواد الكيماوية في عمليات إرهابية، وكانت أشهر عملياته قيام طائفة (أوم) الدينية في اليابان باستخدام غاز السارين السام في هجوم على نفق طوكيو في مارس 1995م؛ مما أسفر عن مقتل عشرة أشخاص وإصابة خمسة آلاف آخرين.

4- **الإرهاب المعلوماتي**: ويتمثل في استخدام شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)، وأجهزة الكمبيوتر في التخويف والإرغام لأغراض محددة قد تكون سياسية أو اقتصادية أو أي أغراض أخرى، وتوجد كليات عسكرية إرهابية على الإنترنت تدرب على كيفية استخدام المتفجرات والأسلحة البيولوجية وتنفيذ الاغتيالات. (فؤاد البحراني، 2005).

وهذه الدراسة لا تتناول الاختلافات الكثيرة في مفهوم الإرهاب سواء بين الفقهاء أم بين الدول، فهذا ليس محله، لكنها تتناول بالاستعراض والتحليل أهم الاعتداءات والممارسات الإرهابية الشائعة التي لا يمكن الاختلاف عليها، وأهم السياسات الحكومية التي قامت دولة الكويت بوضعها لمواجهة الإرهاب ومكافحته على المستوى الوطني، كما سبق القول.

وقد شهدت دولة الكويت العديد من الاعتداءات والحوادث الإرهابية خلال

الفترة من عام 2001 – 2005 عقب أحداث الحادي عشر من سبتمبر عام 2001، نستعرضها فيما يلي:

1 – 2002/10/8م: هجوم شنه كويتيان على القوات الأمريكية في جزيرة فيلكا الكويتية، حيث لقي أحد الجنود الأمريكيين من قوات المارينز مصرعه، وأصيب آخر، وقُتل المهاجمان الكويتيان برصاص العسكريين الأمريكيين، ونفذ الهجوم في الوقت الذي كانت فيه قوات المارينز الأمريكية تجري مناورات "المطرقة العنيفة 2002" في جزيرة فيلكا.

2 – 2002/10/10م: أصيب 3 جنود من مشاة البحرية الأمريكية "المارينز" في انفجار قنبلة أثناء مناورات "المطرقة العنيفة 2002" بالكويت.

3 – نوفمبر 2002م: إطلاق نار على محيط القوات الأمريكية التي تنتشر في معسكر عريفجان من مجهولين كانا يستقلان شاحنتين خفيفتين.

4 – نوفمبر 2002م: محاولة عسكري في الداخلية قتل جنديين أمريكيين، وهما في طريقهما إلى معسكرهما، حيث استوقفهما على طريق الدائري السابع، وأشهر مسدسه في وجهيهما، فأصاب الأول في كتفه والثاني في وجهه، وألقي القبض على الجاني.

5 – 2003/1/7م: تعرض جندي أمريكي إلى محاولة اغتيال على يد مجهول عندما أشهر الأخير سكيناً في أحد الأسواق.

6 – 2003/1/21م: هجوم ضد الجنود الأمريكيين في معسكر الدوحة.

7 – 2003/1/21م: اغتيال مواطن وإصابة آخر في هجوم استهدف مدنيين أمريكيين، والمواطنان يعملان بموجب عقد لدى القوات الأمريكية في الكويت، وذلك في كمين نصبه مسلحون لهم في منطقة الدوحة.

8 – 2003/3/7م: اعتقال شبكة من 5 أشخاص من قبل جهاز أمن الدولة، ثلاثة منهم يعملون في إدارة المساجد بوزارة الأوقاف، وضبطت بحوزتهم أسلحة، وكانوا يستعدون لمهاجمة أهداف أمريكية وكويتية، ومعظمهم زاروا أفغانستان وتدربوا على السلاح.

9 – 2003/3/31م: هاجم عامل مصري بسيارة مجموعة من الجنود الأمريكيين في معسكر الإديرع؛ مما أدى لإصابة 13 عسكرياً، بينهم امرأة.

10 – 2003/11/21م: تعرض جنود أمريكيين لإطلاق نار على طريق الدائري السابع.

11 – 2003/12/15م: هجوم إرهابي على حافلة تقل أمريكيين.

12 – 2005/1/10م: مقتل اثنين من عناصر أمن الدولة وإصابة اثنين في اشتباك مع مطلوبين متطرفين في حولي، ومقتل أحد المطلوبين وفرار الباقي.

13 – 2005/1/15م: إصابة ثلاثة عسكريين من القوات الخاصة في مداهمة منزل للإرهابيين في منطقة أم الهيمان ومقتل سعودي واعتقال (3) كويتيين، والعثور على مخططات إرهابية ومتفجرات وأسلحة.

14 – بعد تلك الأحداث شنت قوات الأمن العديد من المداهمات بقصد ضبط مطلوبين أسفرت عن ضبط أسلحة ومتفجرات في ضاحية جابر العلي، كما قام العديد من المواطنين والمقيمين بالتخلص من الذخائر والأسلحة والمتفجرات في أماكن متفرقة في الكويت.

15 – 2005/1/30م: مقتل عسكري من قوات الأمن وإصابة أربعة آخرين، ومقتل مقيم بحريني، في أثناء مداهمة وكر للإرهابيين في منطقة السالمية، ومقتل أحد المطلوبين وإصابة آخر واعتقال ثالث.

16 – 2005/1/31م: مقتل خمسة إرهابيين مطلوبين وجرح اثنين واعتقال ثلاثة خلال مداهمة وكر للإرهابيين في منطقة مبارك الكبير.

17 – 2005/2/5م: اعتقال (5) أشخاص مشتبه بانتمائهم إلى جماعات إرهابية في منطقة الصليبية. (عبد الرضا أسيري، 1993)، (محمد المتولي، ومسلم الغريب، 2005)، (المركز الدبلوماسي للدراسات الإستراتيجية، 2005).

ويمكن تصنيف الحوادث والاعتداءات الإرهابية السابقة إلى نوعين من الاعتداءات والحوادث:

1 – اعتداءات تستهدف الأجانب، وخاصة الأمريكيين؛ حيث تحول العمل العسكري لشبكة تنظيم القاعدة إلى دول الخليج العربية بالإضافة إلى دعوة العائدين من أفغانستان لدور جهادي موجه ضد الأجانب بصفة خاصة وخروجهم من شبه الجزيرة العربية، وهم الذين ذهبوا بعقيدة ورجعوا بعقيدة أخرى؛ عقيدة تحض على عدم السمع والطاعة، وانتقاد العلماء، والتحزب، والاعتداد بالرأي، وادعاء العلم

والمعرفة. فالإرهاب هو بديل للحوار أو على الأقل رد فعل للنتائج السلبية المترتبة عليه، وأدى ذلك إلى ظهور جيل جديد من الشباب تأثروا بهذا الفكر؛ مما ساعد على زيادة ظاهرة التطرف وتناميها، بالإضافة إلى تعرض المسلمين والعرب لحملة من التشهير وأنهم يعتبرون من الإرهابيين ومن المهددين لسلام العالم وأمنه عقب أحداث 11 سبتمبر؛ مما جعل من اضطهاد المسلمين في العديد من أنحاء العالم أحد أهم الأسباب المؤدية للعمليات الإرهابية، بالإضافة إلى عدم تسوية النزاع العربي الإسرائيلي واتباع سياسات غير عادلة من قبل الأمريكان، كالأخذ بمعيارين أو سياسة اللغة المزدوجة، بالإضافة إلى انتهاكات حقوق الإنسان حماية لنظام معين، مع أن الشعور بالإحباط يمكن أن يولد العنف الذي يعتقد مرتكبو العمليات الإرهابية مشروعيته(أحمد أبو الوفا، 2005).

وكذلك الاحتلال الأمريكي للعراق في مارس 2003 وسقوط النظام العراقي والوجود العسكري الأمريكي في المنطقة. (محمد المتولي وعبد الرحمن العنزي، 2007).

2 – اعتداءات تستهدف رجال الأمن؛ حيث سعت الجماعات المتطرفة وأصحاب الفكر المتطرف إلى اغتيال رجال الأمن في أثناء محاولات رجال الأمن مداهمة أوكار هؤلاء المتطرفين الإرهابيين والمطلوبين للعدالة.

ويتبين لنا مما سبق أن العمليات التي قام بها الإرهابيون عقب أحداث الحادي عشر من سبتمبر عام 2001م تصاعدت وتزايدت بصورة كبيرة في الكويت، ولم يفصل بين الاعتداء والآخر فاصل زمني واسع، عكس الاعتداءات الإرهابية التي حدثت في الكويت خلال عقدي الثمانينيات والتسعينيات من القرن العشرين، حتى إنه كان يصعب القول إن أعمال العنف الإرهابي تمثل ظاهرة، بل كان تصنيفها على أنها أعمال وجرائم إرهابية يعتبر من قبيل التجاوز، وينطوي على قدر من المبالغة، فهي مجرد حوادث إجرامية فردية. ومع توالي مثل هذه الأحداث الإرهابية مع بداية القرن الحادي والعشرين وما صاحبها من توترات – تعددت الإجراءات والسياسات التي أعلنت الكويت عن تبنيها لمواجهة مثل هذه الأحداث الإرهابية، وسوف نعرض لها تفصيلاً.

دور السياسات العامة في مكافحة الإرهاب بدولة الكويت:

تعددت وتنوعت السياسات العامة في مكافحة الإرهاب بدولة الكويت في الآونة

الأخيرة، وبصفة خاصة عقب الاعتداءات الإرهابية في الكويت، وقد حصرناها في ثلاثة أنواع من السياسات، هي ما يلي:

أولاً: السياسات التشريعية.

ثانياً: السياسات المالية.

ثالثاً: السياسات التنظيمية والأمنية.

وسوف نعرض لهذه السياسات بالدراسة والتحليل، موضحين مدى فاعليتها في مكافحة الإرهاب، وذلك على النحو التالي:

أولاً – دور السياسات التشريعية في مكافحة الإرهاب:

باتت دول العالم تتسارع في وضع نصوص تشريعية تُجَرِّم فيها الإرهاب وتمويله وتنفيذه، وتُشَدِّد العقوبات على مرتكبي هذه الجرائم ومحرضيها. ويرجع السبب في ذلك إلى قرار مجلس الأمن رقم 1373 الذي صدر في 28 سبتمبر عام 2001م عقب اعتداءات الحادي عشر من سبتمبر عام 2001م، الذي ألزم جميع دول العالم بمجموعة من الواجبات والإجراءات الموحدة الإلزامية مثل منع تمويل الأعمال الإرهابية ووقفه، واتخاذ الخطوات اللازمة لمنع ارتكاب الأعمال الإرهابية، وعدم توفير الملاذ الآمن لمن يمولون الأعمال الإرهابية أو يدبرونها أو يدعمونها أو يرتكبونها ولمن يوفرون الملاذ الآمن للإرهابيين، و تبادل المعلومات وفقاً للقوانين الدولية والمحلية والتعاون في الشؤون الإدارية والقضائية لمنع ارتكاب الأعمال الإرهابية، والانضمام إلى الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بالإرهاب.

ونص القرار على إنشاء لجنة تابعة لمجلس الأمن تسمى لجنة مكافحة الإرهاب تتألف من جميع أعضاء المجلس الخمسة عشر لتراقب تنفيذ هذا القرار، ويطلب من جميع دول العالم موافاة اللجنة بتقارير عن الخطوات التي اتخذتها تنفيذاً لهذا القرار في موعد لا يتجاوز 90 يوماً من تاريخ اتخاذه، وأن تقوم بذلك فيما بعد وفقاً لجدول زمني تقترحه اللجنة.

وقسمت لجنة مكافحة الإرهاب Counter-Terrorism-Committee (Ctc) مهمتها إلى ثلاث مراحل:

– المرحلة (ألف): التركيز على التشريعات من خلال مراقبة إصدار الدول لتشريعات داخلية لمكافحة هذه الظاهرة.

– المرحلة (باء): التشديد على تقوية الجهاز التنفيذي للدول.

– المرحلة (جيم): إقامة آليات التعاون وتعزيزها. (لجنة مكافحة الإرهاب، 2001م).

ووفقاً للمرحلة الأولى من عمل اللجنة، فقد بدأت بمساعدة الدول في التصديق على الاتفاقيات الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة بشأن مكافحة الإرهاب؛ حيث تعاملت الأمم المتحدة مع مشكلة الإرهاب بأسلوب مجزأ من خلال التجريم الدولي لبعض الأفعال التي تعد صوراً من صور الإرهاب، ولم تصدر اتفاقية موحدة لمكافحة الإرهاب بل أصدرت بشأن الأفعال الإرهابية ثلاث عشرة اتفاقية دولية هي:

1 – الاتفاقية الخاصة بالجرائم أو بعض الأعمال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات سنة 1963 (اتفاقية طوكيو)، وقد انضمت إليها الكويت بموجب المرسوم بقانون رقم 64 لسنة 1979م.

2 – اتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات سنة 1970 (اتفاقية لاهاي)، وقد انضمت إليها الكويت بموجب المرسوم بقانون رقم 19 لسنة 1979م.

3 – اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني سنة 1971 (اتفاقية مونتريال)، وقد انضمت إليها الكويت بموجب المرسوم بقانون رقم 64 لسنة 1979م.

4 – اتفاقية منع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية بمن فيهم الموظفون الدبلوماسيون سنة 1973، وقد انضمت إليها الكويت بموجب المرسوم بقانون رقم 72 لسنة 1988م.

5 – الاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن سنة 1979، وقد انضمت إليها الكويت بموجب المرسوم بقانون رقم 73 لسنة 1988م.

6 – بروتوكول قمع أعمال العنف غير المشروع في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي سنة 1988، وقد انضمت إليها الكويت بموجب المرسوم بقانون رقم 71 لسنة 1988م.

7 – اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية سنة 1988، وقد انضمت إليها الكويت بموجب المرسوم بقانون رقم 15 لسنة 2003م.

8 – البروتوكول المتعلق بقمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة

المنشآت الثابتة الموجودة على الجرف القاري سنة 1988، وقد انضمت إليها الكويت بموجب المرسوم بقانون رقم 16 لسنة 2003م.

9 – اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية سنة 1979، وقد انضمت إليها الكويت بموجب المرسوم بقانون رقم 12 لسنة 2004م.

10 – اتفاقية تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها سنة 1991.

11 – الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل سنة 1997، وقد انضمت إليها الكويت بموجب المرسوم بقانون رقم 27 لسنة 2004م.

12 – الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب سنة 1999.

13 – الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي سنة 2005.

ويتبين لنا مما سبق أن الكويت قد انضمت إلى إحدى عشرة اتفاقية من الاتفاقيات السابقة، وما زالت بصدد دراسة الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب والاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي. (تقرير دولة الكويت، 2004).

بالإضافة إلى ما سبق وقعت الكويت على الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب الصادرة عام 1998م، والاتفاقية الإسلامية لمكافحة الإرهاب المبرمة عام 1999م، وأصبحت طرفاً فيها، كما وقعت الكويت على اتفاقية دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لمكافحة الإرهاب التي وقعت في مدينة الكويت بتاريخ 4 مايو 2004م، ومازالت الاتفاقية معروضة على مجلس الأمة الكويتي للتصديق عليها وإقرارها. (تقرير دولة الكويت، 2004).

وسوف نعرض لأهم بنود تلك الاتفاقية؛ حيث اشتملت على سبعة فصول تحتوي على (49) مادة، ونصت على تعريف الإرهاب بأنه كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أياً كانت بواعثه أو أغراضه، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم للخطر، أو إلحاق الضرر بالبيئة، أو بأحد المرافق أو الممتلكات العامة أو الخاصة أو احتلالها أو الاستيلاء عليها، أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر. (اتفاقية دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لمكافحة الإرهاب).

كذلك عرفت الجريمة الإرهابية بأنها أي جريمة أو شروع فيها ترتكب تنفيذاً لغرض إرهابي في أي دولة متعاقدة أو على ممتلكاتها أو مصالحها أو على رعاياها

أو ممتلكاتهم يعاقب عليها قانونها الداخلي، وكذلك التحريض على الجرائم الإرهابية أو الترويج لها أو تحبيذها، وطبع أو نشر أو حيازة محررات أو مطبوعات أو تسجيلات، أياً كان نوعها، إذا كانت معدة للتوزيع أو لاطِّلاع الغير عليها، وكانت تتضمن ترويجاً أو تفضيلاً لتلك الجرائم.

وأوضحت المادة الثانية من اتفاقية دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لمكافحة الإرهاب أن حالات الكفاح المسلح بمختلف الوسائل لا يعد جريمة؛ بما في ذلك الكفاح المسلح ضد الاحتلال الأجنبي والعدوان من أجل التحرر وتقرير المصير، وفقاً لمبادئ القانون الدولي، ولا يعدّ من هذه الحالات كل عمل يمس الوحدة الإقليمية لأي من الدول المتعاقدة.

ولا تعد من الجرائم السياسية ولو كانت بدافع سياسي الجرائم التالية:

1 – التعدي على ملوك الدول المتعاقدة ورؤسائها والحكام وزوجاتهم أو أصولهم أو فروعهم.

2 – التعدي على أولياء العهد أو نواب رؤساء الدول أو رؤساء الحكومات أو الوزراء في أي من الدول المتعاقدة.

3 – التعدي على الأشخاص المتمتعين بحماية دولية، بمن فيهم السفراء والدبلوماسيون في الدول المتعاقدة أو المعتمدون لديها.

4 – القتل العمد والسرقة المصحوبة بإكراه ضد الأفراد أو السلطات أو وسائل النقل والمواصلات.

5 – أعمال التخريب والإتلاف للممتلكات العامة والممتلكات المخصصة لخدمة عامة، حتى لو كانت مملوكة لدولة أخرى من الدول المتعاقدة.

6 – جرائم تصنيع الأسلحة أو تهريبها أو حيازتها أو حيازة الذخائر أو المتفجرات أو غيرها من المواد التي تعد لارتكاب جرائم إرهابية.

وقد تضمنت الاتفاقية الخليجية لمكافحة الإرهاب مبادئ تشكل في مجموعها أُسُساً للتعاون الأمني الخليجي لمكافحة الإرهاب، حيث تضمنت تدابير لمنع الجرائم الإرهابية ومكافحتها وصور التعاون الخليجي لمنع الجرائم الإرهابية ومكافحتها.

ويستبين لنا مما سبق أن الكويت لم تُصدِّق على جميع الاتفاقيات الدولية بشأن مكافحة الإرهاب، وأن السياسات التشريعية التي اتبعتها دولة الكويت قد

وضعت نصوص تجريم الإرهاب في تشريعها الجنائي الأصلي، حيث نص قانون الجزاء رقم 31 لسنة 1973 على عقوبة الحبس لكل من قام بغير إذن من الحكومات بجمع الجند أو قام بعمل عدائي آخر ضد دولة أجنبية من شأنه تعريض الكويت لخطر الحرب أو قطع العلاقات الدبلوماسية، فهو يُجَرِّم جميع الأعمال الإجرامية التي ينطبق عليها وصف الإرهاب.

ولم يُنَص صراحة على لفظ أو مصطلح الإرهاب في قانون الجزاء، ولا يوجد نص في قانون العقوبات يتيح للقضاء النظر في الدعاوى الخاصة بالجرائم الإرهابية التي يرتكبها غير الكويتيين التي حددتها الاتفاقيات المختلفة لمكافحة الإرهاب والتي انضمت إليها الكويت، على عكس بعض الدول الخليجية والعربية والأجنبية التي وضعت تشريعات خاصة مستقلة لا تدخل في التشريع الجنائي، وبات ذلك واضحاً بصفة خاصة بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر مثل ما قام به المُشَرِّع القطري والإماراتي والسوداني والمغربي والتونسي والمصري مؤخراً. (محمد المتولي 2006: 263–264).

وكذلك ما قام به المشرع الأمريكي والمشرع البريطاني من إصدار قانون موحد لمكافحة الإرهاب مستقل عن قانون الجزاء والإجراءات الجنائية يُسَمَّى قانون مكافحة الإرهاب؛ مما أثَّر على أسلوب المعالجة التشريعية في مكافحتهما للإرهاب، وإن كان يُؤخذ على القانون الأمريكي وكذلك البريطاني أنهما وسَّعا من اختصاصات جهاز الأمن وسلطاته بوسائل عديدة مثل سلطة جمع المعلومات من المؤسسات المالية وشركات الطيران وشركات الاتصالات والخدمات البريدية، وطرد الأجانب الذين يشتركون في شبكات إرهابية، بالإضافة إلى وضع قيود على الحرية الشخصية وتوسيع نطاق التحقيق، وإمكانية القيام بالتنصت الهاتفي، والتقاط الاتصالات بين الأشخاص الموجودين على أرض الدولة والتفتيش والاستيقاف، وكان تنفيذ جهاز الأمن للنصوص السابقة قد أثَّر سلباً على حماية الحريات والحقوق العامة وأضرَّ بها. (تقرير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، 2004).

لذا، فإننا نرى ضرورة إصدار الكويت لقانون موحد شامل لمكافحة الإرهاب، يُرَاعى فيه وضع نصوص القانون في إطار من التوازن بين مكافحة الإرهاب وحماية الحقوق والحريات العامة التي كفلها الدستور الكويتي في مواده الواردة في الباب الثالث (27–49).

ثانياً – دور السياسات المالية في مكافحة الإرهاب:

تنوعت السياسات العامة لمنع تمويل الأنشطة الإرهابية ومكافحتها في الكويت، ويمكن حصرها فيما يلي:

1 – مكافحة جرائم غسيل الأموال.

2 – مراقبة الأعمال المصرفية وتنظيمها.

3 – تجميد أموال الإرهابيين والتنظيمات الإرهابية.

4 – مراقبة تمويل أنشطة الجمعيات الأهلية.

وسنتناول تلك السياسات بالتفصيل على النحو التالي:

1 – مكافحة جرائم غسيل الأموال:

غسيل الأموال يعني كل نشاط يقوم به الشخص مستهدفاً إضفاء الصفة الشرعية على الأموال المتحصلة بطريقة غير مشروعة، (محيي الدين علم الدين 2002)، وذلك من خلال استثمارها في أغراض مشروعة، ويقدر حجم جرائم غسيل الأموال على المستوى العالمي بما يقارب 2,5% من إجمالي الناتج المحلي العالمي (محمد المتولي، 2006: 423)، ويوجد ارتباط قوي بين الأنشطة الإرهابية ودعم القائمين بالعمليات الإرهابية وعمليات غسيل الأموال، وينصب غسيل الأموال على الاتجار غير المشروع في المخدرات وتهريب الأسلحة وتجارتها.

وبعد صدور اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية عام 1988، التي نصت في المادة الخامسة على (مصادرة أرباح وثروات المشتغلين في تلك الأنشطة غير المشروعة)، بدأت وزارة الداخلية الكويتية الاهتمام بجرائم غسيل الأموال وبخاصة الأموال الناتجة من تجارة المخدرات، حيث حرصت منذ بداية التسعينيات على مواجهة جرائم غسيل الأموال الناتجة من الاتجار بالمخدرات من خلال مشاركتها باجتماعات مديري أجهزة مكافحة المخدرات بدول مجلس التعاون الخليجي، التي بموجبها اتفق على إعداد مشروع القانون الاسترشادي الموحد بدول مجلس التعاون في مكافحة غسيل الأموال الناتجة من الاتجار بالمخدرات.

كما قامت دولة الكويت بإجراء تعديلات جوهرية على القانون رقم 74 لسنة 1983م في شأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها والاتجار بها، وذلك بتعديله

بالقانون رقم 13 لسنة 1995؛ حيث أوجب أن يحكم بمصادرة الأموال التي يثبت أنها متحصلة من ارتكاب تلك الجرائم، ومنع المتهم من التصرف بتلك الأموال بناء على طلب النيابة العامة.

وبعد إنشاء مجموعة العمل المالي الدولية لمكافحة غسل الأموال (Financial Action Task Force on Maoney Laundering) (fatf) من قِبَل الدول الصناعية الكبرى في عام 1989م بهدف وضع المعايير المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتقويم مدى التزام الدول تطبيقها، وإدراكاً للمخاطر المرتبطة بالمؤسسات المالية والمصرفية حيث إنها أكثر الجهات استهدافاً من قبل التنظيمات الإجرامية والإرهابية (تمويل صفقات الاتجار غير المشروع للمخدرات – إضفاء الصفة الشرعية على الأموال القذرة – الدعم المادي للعمليات الإرهابية). وتطبيقا للتوصيات الأربعين لمجموعة العمل المالي الدولية لمكافحة غسل الأموال (FATF) – أصدرت دولة الكويت العديد من القرارات والقوانين لمكافحة غسل الأموال على المستوى الوطني، منها:

1 – قرار وزارة المالية رقم 34 لسنة 1998 بشأن تشكيل اللجنة الخاصة لمكافحة عمليات غسيل الأموال من قِبَل الجهات المعنية بالدولة، وذلك لإعداد مسودة قانون تشريع يحمي المؤسسات المالية والمصرفية ويحافظ عليها من عمليات غسيل الأموال. (فراج الزعبي، 2006).

2 – صدور القانون رقم 35 لسنة 2002 بشأن مكافحة عمليات غسيل الأموال الصادر بتاريخ 2002/3/10م، وتضمّن (20) مادة، وزعت على الفصول التالية:

- الفصل الأول: تعريف غسيل الأموال وتجريمها.
- الفصل الثاني: التزام المؤسسات المصرفية والمالية والجهات الحكومية.
- الفصل الثالث: العقوبات.
- الفصل الرابع: التعاون الدولي.

وتضمن القانون وجود شرط مفترض لجريمة غسيل الأموال؛ بحيث يجب أن يكون المال ناتجاً من جريمة، وأن يجرى على ذلك المال عمليات يُقصد بها تمويه مصدره، وقد ظهرت ملامح التشديد بهذا القانون بأن تضمن:

1- عدم سقوط العقوبة بمضي الدعوى الجزائية في أي من جرائم غسيل الأموال بالتقادم، وعدم سقوط العقوبة المحكوم بها بمضي مدة التقادم.

2- عدم جواز تطبيق المادتين (81، 82) من قانون الجزاء في شأن هذه الجرائم. (الامتناع عن النطق بالعقوبة – وقف التنفيذ).

3- صدور قرار وزاري من وزارة المالية رقم 17 لسنة 2002 يقضي بتعديل مسمى لجنة مكافحة عمليات غسيل الأموال إلى لجنة مكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب مواكبة للمستجدات الدولية نحو إضافة تمويل الإرهاب إلى أعمال اللجنة المالية الدولية لمكافحة عمليات غسيل الأموال (FATF).

4 – إنشاء إدارة مكافحة جرائم المال تتبع الإدارة العامة للمباحث الجنائية بالقرار الوزاري رقم 272 لسنة 2004، وقد ناط مكافحة جرائم غسيل الأموال بقسم مكافحة جرائم المال التابع لإدارة مكافحة جرائم المال. (فراج الزعبي، 2006).

5 – صدور قرار وزاري من وزارة المالية رقم (11) لسنة 2004 بشأن تشكيل اللجنة الوطنية لمكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب برئاسة بنك الكويت المركزي، وقد نيطت بها المهام التالية:

أ – رسم الإستراتيجية والسياسة العامة للدولة في مجال مكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

ب – إعداد ما يلزم من مشاريع قانونية بشأن مكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، وإعداد مشاريع القرارات واللوائح التي تتضمنها تلك القوانين، ورفعها إلى الجهات المعنية بالدولة لإصدارها.

ج – التنسيق بين وزارات الدولة ومؤسساتها ذات العلاقة في مختلف الأمور المرتبطة بمكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، ويتضمن ذلك وضع آلية لإطلاع اللجنة على مشاريع القرارات والإجراءات المزمع إصدارها من تلك الوزارات والمؤسسات، ومدى اتساقها مع المتطلبات المحلية والدولية في هذا المجال.

د – متابعة التطورات المحلية والإقليمية والدولية في مجال مكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب واقتراح التوصيات اللازمة بشأنها.

هـ- ترتيب قنوات الاتصال الملائمة مع المؤسسات والمنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة بمكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، والتنسيق معها في أي أمور تهدف إلى تعزيز إجراءات الدولة في مكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

و - تمثيل دولة الكويت في الاجتماعات والمؤتمرات المحلية والإقليمية والدولية ذات الصلة بمكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

ز - اقتراح البرامج التدريبية اللازمة وزيادة الوعي في الدولة بشأن مكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، والتنسيق بين الجهات الممثلة في عضوية اللجنة والجهات الأخرى ذات العلاقة لوضعها موضع التنفيذ.

ح - أي أمور أخرى من شأنها تعزيز مكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب في الدولة.

6 - صدور قرار من قبل بنك الكويت المركزي رقم 1/191/2003 بشأن إنشاء وحدة التحريات المالية الكويتية في بنك الكويت المركزي، ويرأسها محافظ بنك الكويت المركزي (بصفته)، وتختص تلك الوحدة بالأعمال التالية:

أ- تسلم البلاغات عن عمليات غسيل الأموال الواردة من النيابة العامة، وجمع المعلومات والبيانات الخاصة بتلك البلاغات وفقاً لصيغة قرار الإحالة من النيابة.

ب - تحليل المعلومات والبيانات المرتبطة بالبلاغات المشار إليها في البند السابق، وموافاة النيابة العامة بالرأي الفني في تلك البلاغات.

ج - إنشاء قاعدة بيانات وإعداد البيانات والإحصائيات ذات الصلة بالبلاغات الواردة إلى الوحدة.

د - الإسهام في برامج التدريب والتوعية بمكافحة عمليات غسيل الأموال، وذلك بالتنسيق مع اللجنة الوطنية لمكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب والجهات ذات الصلة.

هـ- التنسيق مع النيابة العامة في شأن تبادل المعلومات والبيانات على المستويين المحلي والإقليمي.

ولا شك أن إصدار القوانين وحدها غير كاف لعمليات المواجهة، ونرى أنه يجب بالإضافة إلى ما سبق العمل على تكثيف عملية تدريب رجال الأمن والعاملين في الجهاز المصرفي على تتبع النشاطات المشبوهة ذات العوائد المالية الضخمة، وتتبع عوائدها ومتحصلاتها المالية ووجهتها، والتي ما زال يشوبها القصور في ظل تطور أساليب الجريمة المنظمة.

2 – مراقبة الأعمال المصرفية وتنظيمها:

عقب أحداث الحادي عشر من سبتمبر بدأت المصارف باتباع سياسات مالية جديدة من خلال الاحتفاظ بالبيانات الخاصة بالحسابات الموجودة لديها، واستدعائها في حالة طلبها من الجهات المختصة، وتطبيق ما جاء بمبادئ لجنة بازل الصادرة في أكتوبر 2001، التي ألزمت المؤسسات المصرفية بوضع نظام داخلي للأمن لا يطبق على المعاملات المريبة والمشبوهة فقط بل على جميع المعاملات، وتطبيق قاعدة "اعرف عميلك" على المؤسسات والبنوك والمصارف المالية حتى تحدد هوية العملاء، كما بدأت الدول بتنظيم ومراقبة عمل الوسطاء الماليين المأذون لهم بتحويل العملات والسندات لتحديد العمليات المشبوهة إن كانت موجودة أم لا.

وكانت أهم السياسات التي اتبعتها الأجهزة المصرفية في دولة الكويت لمنع تمويل الأنشطة الإرهابية والحد من عمليات غسيل الأموال ومكافحتها، ما يلي:

– تبني البنوك لأطر وضوابط وإجراءات داخلية لتنفيذ أحكام القانون رقم (35) لسنة 2002 ومذكرته الإيضاحية. (أمين عام اتحاد المصارف الكويتية، 2006).

– التزام البنوك آليات متعددة وواضحة لتنفيذ تعميم بنك الكويت المركزي الصادر في 22 أكتوبر 2002 بشأن مكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

– الاستعانة بدليل الإرشادات لأنماط العمليات المشبوهة الذي وضعه بنك الكويت المركزي عام 1993، ونقح عام 2002.

– التحقق من هوية العملاء ووضع ضوابط رقابية للبنوك بشأن عمليات فتح الحسابات ومزاولة العمليات المصرفية التي ترتكز على تطبيق مبدأ اعرف عميلك، الذي يحصل بمقتضاه على الوثائق اللازمة للتحقق من هوية العميل والاحتفاظ ببيانات كافية عن العملاء والعمليات التي يقومون بها، وذلك لفترة زمنية لا تقل عن خمس سنوات.

– حفظ السجلات.

– مراقبة التحويلات المالية.

– الإبلاغ عن العمليات المشبوهة.

– إنشاء وحدة مستقلة لمكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

– التنسيق بين البنوك الكويتية من خلال لجنة مديري وحدات مكافحة عمليات

غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، التي تجتمع بصفة دورية لمناقشة الموضوعات المختلفة وطرح حلول لها.

- توفير المعلومات الضرورية لمراقب الحسابات الخارجي.
- عقد دورات تدريبية للموظفين داخل البنوك وخارجها.
- إعداد تقارير يومية عن المعاملات النقدية والتحويلات التي تساوي أو تزيد على ما يعادل 3000 دينار كويتي، وموافاة البنك المركزي بها يومياً.
- الإعلان في الصحف المحلية عن بعض الموضوعات التي تتعلق بنواحٍ تنظيمية بعمليات مصرفية مشبوهة مثل النشر في الصحف عن بعض عمليات غسيل الأموال التي تمت في الكويت عام 2005. (فراج الزعبي، 2006).

هذا، وتقوم جميع البنوك المحلية بالمراقبة للحيلولة دون الاستخدام غير المشروع لخدماتها لأغراض القيام بعمليات غسيل الأموال أو تمويل الإرهاب، وتراجع بصورة دورية إجراءات المجموعة بشأن مكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب للتأكد من التزام كامل متطلبات الجهات الإشرافية المحلية والممارسات الدولية المثلى.

ومن ناحية أخرى، قامت البنوك الكويتية بشراء أنظمة متقدمة لمراقبة مختلف المعاملات المصرفية للتأكد من عدم تمويل الإرهاب مستخدمة في ذلك معظم القوائم العالمية للأشخاص والجهات المحظور التعامل معهم. (أمين عام اتحاد المصارف الكويتية، 2006).

وعلى الرغم من الإجراءات والسياسات المتبعة لمكافحة غسيل الأموال فإن هناك كثيراً من التحديات التي تواجه المصارف في هذا الصدد؛ فالمكافحة بحاجة إلى تخطيط وتنظيم وتدريب فعَّال للعاملين في المصارف، والمتابعة الوقائية. كل ذلك ضمن إدارة علمية واعية تتلقى الشبهات، وتجمع الشكوك والدلائل الكافية التي ترقى إلى مستوى الأدلة والقرائن، وتفحصها، وتستوفي المعلومات والمستندات اللازمة.

بالإضافة إلى ما سبق من سياسات لمكافحة غسيل الأموال من قِبَل الأجهزة المصرفية، تقوم وزارة التجارة والصناعة من خلال مكتب مكافحة عمليات غسيل الأموال بمراقبة ومتابعة لأكثر من 2000 رخصة تجارية تمارس الأنشطة ذات الطبيعة المالية، (نضال باقر خريبط، 2006) وهي تشمل: نشاط الذهب، والصرافة، والتأمين، وتحصيل أموال الغير ومن في حكمهم، كما تتضمن التنبيه عليهم

وإبلاغهم بضرورة التزام القانون رقم (35) لعام 2002 والقرارات الوزارية من قِبَل أصحاب العلاقة سواء كانوا أشخاصاً طبيعيين أم اعتباريين كالمؤسسات أو الشركات، كما تتضمن أيضاً متابعتهم بصفة دورية من خلال الجولات الميدانية للاطلاع على السجلات التجارية والمالية بهدف التأكد من مدى التزام التعليمات والنظم والقوانين.

وقد صدر القرار الوزاري رقم (284) لعام 2003 بإنشاء مكتب مكافحة عمليات غسيل الأموال واعتماده ضمن الهيكل التنظيمي لوزارة الداخلية، ويقوم المكتب بالاختصاصات التالية:

– الإسهام في تطبيق قانون غسيل الأموال ومتابعة الإجراءات التنفيذية والرقابية المرتبطة بالأنشطة التابعة لرقابة الوزارة.

– متابعة إصدار القرارات الوزارية والتعليمات الرقابية السارية الخاصة بمكافحة عمليات غسيل الأموال.

– تنفيذ جميع توصيات لجنة مكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب المُشَكَّلَة بالدولة.

– توعية المؤسسات التجارية بمفاهيم مكافحة عمليات غسيل الأموال وأساليبها وتمويل الإرهاب بالوسائل المختلفة وإلزامها اتخاذ الإجراءات اللازمة وفق القانون، للحد من تورط بعض المؤسسات أو مساءلتهم قانونياً.

– وضع المقاييس التي تساعد الأنشطة التي تشرف عليها الوزارة للكشف على أنماط الأعمال المشبوهة لدى عملائها وتطوير هذه المواصفات مستقبلاً وفق ما يستجد من أساليب غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

– التفتيش على المحالّ التجارية والمؤسسات والشركات والاطلاع على سجلاتها وتحرير المحاضر بالمخالفات وإحالتها لجهة الاختصاص.

وعلى الرغم من هذه السياسات المالية في مكافحة الإرهاب فإننا نرى ضرورة تفعيل الأجهزة المصرفية لدور الإدارات المسؤولة عن تطوير سياسة المصرف وتطبيق إجراءاته الخاصة بمكافحة العمليات المشبوهة، على أن تضم عدداً كافياً من العاملين المدربين، وأن تكون هذه الإدارات مستقلة عن الإدارات الأخرى التي تقوم بالمعاملات المصرفية، مع ضرورة التنسيق والتعاون بين المصارف المختلفة داخل

الدولة وخارجها والتنسيق مع جهاز الأمن؛ مما يساعد في الكشف عن جرائم تمويل الأنشطة الإرهابية.

3 – تجميد أموال الإرهابيين والتنظيمات الإرهابية:

اتخذ مجلس الأمن الدولي العديد من القرارات التي منع بموجبها الدول من تمويل بعض التنظيمات والأشخاص الطبيعيين والمعنويين وتجميد أموالهم على اعتبار أنهم إرهابيون يشكلون خطراً على الأمن والسلم العالميين؛ من ذلك القرار رقم 1390 لسنة 2002 المتعلق بتجميد أموال منظمة القاعدة وحركة طالبان، وبموجب هذا القرار اتخذ الاتحاد الأوروبي قراراً مشتركاً رقم 2002/402 بتاريخ 27 مايو 2002 لتجميد أموال كل شخص طبيعي أو معنوي أو جماعة أو كيان تحدده لجنة الأمم المتحدة للجزاءات، كما جمدت فرنسا خلال عام 2001 (4,42) مليون يورو من الأموال المملوكة لحركة الطالبان. (تقرير فرنسا، 2001).

وقد خولت القوانين الوطنية وزير المالية في العديد من دول العالم سلطة تجميد أصول الأفراد والمنظمات عند توفر أسس معقولة للاشتباه في تورطهم في أنشطة إرهابية، ووفقاً لذلك فإن لكل دولة رؤيتها وسياستها المالية، التي ترمي كلها إلى تنفيذ قرارات مجلس الأمن الدولي؛ حيث يوجد رقابة منه على الدول في تجميد أموال الإرهابيين والتنظيمات الإرهابية، إضافة إلى توقيع العديد من دول العالم على الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، التي ألزمت كل دولة عضو في الاتفاقية اتخاذ مختلف التدابير اللازمة لتجميد أموال الإرهابيين ومصادرتها وفق نظامها الداخلي والوطني، بالإضافة إلى مصالح الدول التي ترى ضرورة تجميد أموال الإرهابيين حفاظاً على أمنها الوطني.

وقد اتخذت الكويت سياسات مالية ترمي إلى مكافحة تمويل الأنشطة الإرهابية من خلال تجميد أموال الإرهابيين والتنظيمات الإرهابية، ومنع تحويل الأموال للأشخاص والتنظيمات التي تعتبر إرهابية سواء على المستويين الوطني أو الدولي.

ولم توقع الكويت على اتفاقية قمع تمويل الإرهاب، والاتفاقية ما زالت في إطار الدراسة من قِبَل السلطة التشريعية والحكومة، وفي إطار التصديق عليها، ومن ثم تتم إجراءات المصادرة وفقاً للقرار 1373 وقانون غسيل الأموال رقم 35 لسنة 2002 وقانون الجزاء.

وعلى الرغم من إصدار قانون غسيل الأموال والاستفادة من القدرة التقنية في

مكافحة تمويل الإرهاب؛ فأساليب التهرب التي تلجأ إليها التنظيمات الإرهابية والإرهابيون أصبحت متطورة، ومن الصعب إخضاع أموالهم لقواعد تنظيمية لكونها ذات منشأ قانوني، لذا ينبغي تفعيل التعاون الإقليمي والدولي لقمع تمويل الإرهاب.

4 – مراقبة تمويل أنشطة الجمعيات الأهلية:

لما كان تمويل أنشطة الجمعيات الأهلية يقوم في الأساس على التبرعات، وأن هذه التبرعات يمكن أن تكون وسيلة لتمويل العمليات الإرهابية بدأت دولة الكويت في حظر جمع التبرعات من أي شخص طبيعي أو معنوي إلا بموجب ترخيص من الوزارة المعنية التي تتبعها الجمعيات الأهلية، وتنظيم عمل هذه الجمعيات سواء في داخل البلاد أو خارجها، وتوقيع العقوبات على من يخالف ذلك وفقاً للتشريعات الحاكمة للجمعيات الأهلية، وإنشاء هيئات رقابية على الأعمال الخيرية.

وقد أصدر مجلس الوزراء الكويتي القرار رقم 867 في اجتماعه رقم 36 لسنة 2001 بتاريخ 7 أكتوبر 2001، ونص فيه على ضرورة تنظيم عمل اللجان الخيرية بشأن المشروعات التي تزمع القيام بتنفيذها خارج البلاد، وبموجبه شُكِّلَتْ لجنة وزارية عليا لتنظيم العمل الخيري في الداخل والخارج، وقد أعدت لائحة داخلية لتنظيم العمل الخيري وترتيبه، وتقوم وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بالتعاون مع وزارة الداخلية برفع مختلف أنواع جمع التبرعات وأشكاله وإزالتها من جميع مناطق الكويت، سواء الصناديق أو أكشاك جمع التبرعات (محمد المتولي – عبدالرحمن العنزي، 2007)، وتتولى وزارة الإعلام وقف الحملات الإعلامية والإعلانية الخاصة بجمعيات النفع العام أو اللجان المعنية بجمع التبرعات من الجمهور. ويقوم البنك المركزي الكويتي – بعد أخذ الموافقة المسبقة من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل – بالتعميم على جميع البنوك المحلية وشركات الصرافة بحظر فتح حسابات مصرفية باسم الجمعيات أو اللجان أو إجراء أي تحويلات خارجية.

ويتبين لنا من العرض السابق أن الكويت بدأت في اتباع سياسات حكومية معينة لمنع تمويل الأنشطة الإرهابية، حددتها في تجميد الأرصدة ومنع التمويل بجميع صوره.

ثالثاً – دور السياسات التنظيمية والأمنية في مكافحة الإرهاب:

تعددت السياسات التنظيمية والأمنية المتبعة في مواجهة الإرهاب بالكويت، ويمكن حصرها فيما يلي:

1 – إنشاء أجهزة تنظيمية مسؤولة عن مكافحة الإرهاب بالإدارة العامة لأمن الدولة.

2 – ملاحقة العناصر المشتبه بها واعتقالها من خلال الحملات الأمنية المكثفة.

3 – تعزيز التدابير الأمنية لتأمين المواني والمطارات والحدود البرية وحمايتها.

4 – تنظيم حمل الأسلحة والذخائر وحيازتها.

5 – تعزيز تأمين أمن السفارات الأجنبية والمنشآت الحيوية، وحمايتها.

6 – تفعيل التعاون الأمني بين الأجهزة الأمنية الإقليمية فيما يتعلق بتسليم المجرمين وتبادل المعلومات.

وتعد وزارة الداخلية هي الجهاز المعني بمكافحة الإرهاب من خلال الإدارات العامة المختلفة التابعة لها، مثل الإدارة العامة لأمن الدولة (إدارة مكافحة الإرهاب)، والإدارة العامة للأمن الخاص، والإدارة العامة للمباحث الجنائية، ولجنة الأمن الوطني، وجهاز الاستخبارات العسكرية، والإدارة العامة للهجرة. بالإضافة إلى بعض السياسات التنظيمية التي تقوم بها الجهات الأخرى بالدولة مثل الجهاز المصرفي، ووزارة الأوقاف من خلال إنشاء لجنة الوسطية في الآونة الأخيرة بعد الأحداث الإرهابية التي تعرضت لها البلاد، بالإضافة إلى تشكيل اللجنة الوزارية العليا لتنظيم العمل الخيري في البلاد لمنع تمويل الأنشطة الإرهابية، والتعاون والتنسيق بين وزارة الداخلية والإدارة العامة للجمارك فيما يخص الجرائم الجمركية التي تتعلق بالإرهاب.

كما يقوم بنك الكويت بفرض الحظر على الأموال أو الأصول المالية أو الخدمات المالية المتاحة للأشخاص أو الكيانات التي يمكن أن تستخدم في أعمال إرهابية، بالإضافة إلى ذلك أنشئت لجنة وطنية لمكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب برئاسة محافظ بنك الكويت المركزي، (جريدة الأنباء 2004/7/26)، وتختص هذه اللجنة برسم الإستراتيجية والسياسة العامة للدولة في مجال مكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب والتنسيق بين وزارات الدولة ومؤسساتها ذات العلاقة في مختلف الأمور المرتبطة بمكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب وترتيب قنوات الاتصال الملائمة مع المؤسسات والمنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة بمكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب والتنسيق معها في أية أمور تهدف إلى تعزيز إجراءات الدولة في مكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

ومن جانبه قرَّر مجلس الوزراء الكويتي وضع خطة لتوعية الأحداث من الأفكار

الخطيرة التي يبثها بعض المتطرفين، مؤكداً عزمه على مواجهة فكر التطرف والتعصب، وهو ما أكد المجلس أنه يستوجب التنسيق بين وزارات الداخلية والشؤون الاجتماعية والعمل والأوقاف والشؤون الإسلامية والتربية، انطلاقاً من البحوث والدراسات العلمية الهادفة والمركزة على قضايا حماية النشء في المجتمع من خلال البرامج وعبر القنوات المختلفة، وتوجيههم نحو العمل الإيجابي البنَّاء لخدمة وطنهم ومجتمعهم. (محمد المتولي وعبد الرحمن العنزي 2007: 256)

وقد اتخذ المجلس قراراً بإنشاء لجنة حكومية لمحاربة التطرف والأفكار الهدامة، يرأسها وزير الأوقاف وعضوية وكلاء وزارات الداخلية والتربية والإعلام والشؤون الاجتماعية، وذلك بهدف وضع الحلول اللازمة لمسألة التطرف عموماً، ولدى النشء والشباب على وجه الخصوص. (محمد المتولي وعبد الرحمن العنزي 2007).

وقد قامت أجهزة الشرطة الكويتية باتخاذ العديد من الإجراءات والتدابير الأمنية عام 2005م، كان أبرزها:

- توجيه العديد من الحملات التفتيشية المدروسة والمخططة بالتنسيق مع أمن الدولة والإدارات الأمنية الأخرى على المناطق التي اعتادت العناصر المتطرفة التردد عليها ودهم أوكارها وضبط العديد منها؛ من ذلك عملية المواجهات الأمنية التي قامت بها قوات الأمن الكويتية في منطقة أم الهيمان الواقعة على بعد 50 كيلومتراً جنوب مدينة الكويت في يناير 2005؛ حيث حاصرت قوات الأمن المنطقة ومشطتها، ودهمت عدداً من المدارس والمنازل، وعثرت على كميات من الأسلحة والمتفجرات والذخائر. وصبغ الحادث الكويت كلها بطابع أمني، فانتشرت نقاط التفتيش في عدد كبير من المناطق والطرق الرئيسة، ونفَّذت الشرطة أعمال دهم في أنحاء متفرقة، خصوصاً في الجهراء الواقعة غرب العاصمة، وشاركت مروحيات في الاستكشاف ومراقبة موقع الاشتباك، وأسفر الحادث – وفقاً للبيان الرسمي الصادر عن وزارة الداخلية – عن إصابة اثنين من رجال الأمن إصابات متفرقة نُقِلا على أثرها إلى المستشفى، كما قُتل أحد المسلحين، وقبض على آخر، وضبطت مجموعة كبيرة من الأسلحة والمتفجرات والذخائر التي كانت بحوزة المسلحين.

- إعداد كمائن ثابتة ومتحركة سرية في الطرق مزودة بسيارات مصفحة، بها وسيلة اتصال لاسلكي، وبصفة خاصة بعد أحداث حولي.

– إعداد كمائن على الطرق وتوسيع دائرة الاشتباه في فحص الأشخاص المغادرين والقادمين.

– تجميع المعلومات عن العناصر الإرهابية النشطة بالتنسيق مع أمن الدولة، وتعميم هذه المعلومات على ضباط البحث الجنائي، وذلك لاستغلال ما لهذه الأجهزة من انتشار ومقدرة على جمع المعلومات وتجنيد المصادر السرية.

– وجود ضباط الأمن العام وأمن الدولة بصفة دائمة بالمناطق المعنيين بها لمواجهة الأحداث ومتابعة المتهمين الهاربين وضبطهم.

– تأكيد كفاءة وفاعلية إجراءات تأمين المقار الشرطية والمنشآت المهمة وتوعية جميع قيادات القوات بمراعاة اليقظة التامة وتأكيد أهمية الدور الإشرافي الأمني.

– تعميق فاعلية الدور الإعلامي. (التوسع في النشر عن صور عناصر الإرهاب المطلوب ضبطها).

– تشديد الرقابة على منافذ البلاد من خلال أمن الدولة وخفر السواحل وأمن الحدود لمنع تهريب الأسلحة والذخائر، وكذا ضبط الجوازات والبطاقات المزورة.

– تنظيم حيازة الأسلحة النارية والذخائر وإحرازها، ووضع شروط يجب توافرها في طالب الترخيص، وقد شدَّد القانون على عدم جواز نقل الترخيص؛ لأنه شخصي، وتقوم مصلحة الأمن العام وإدارات البحث الجنائي بوزارة الداخلية بالدور الرقابي في هذا الخصوص، أما تصدير الأسلحة واستيرادها وتصنيعها ونقلها وإعادة نقلها فهو أمر محظور بقوة القانون على الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين، ويقتصر ذلك على الدولة بعد موافقة الجهات السيادية بها.

وبدأت وزارة الداخلية حملات مكثفة بشأن تسليم الأسلحة غير المرخصة، وقد أقرَّ مجلس الأمة الكويتي في عام 2005 عقب الحوادث الإرهابية في البلاد قانوناً منح بموجبه قوات الأمن صلاحيات أوسع في البحث عن السلاح غير المرخص وجمعه، كما أعرب البرلمان عن دعمه للإجراءات الأمنية التي اتخذتها الحكومة لمواجهة الوضع بالدولة، واستغرق النواب الكويتيون سبع ساعات في جلسة مغلقة لإقرار هذا القانون الذي عرضته الحكومة، ويسري مفعوله لفترة سنة قابلة للتجديد.

– كثَّفت وزارة الداخلية من جهودها للقبض على الأشخاص الذين وردت أسماؤهم في التحقيقات، ولا يزالون متوارين عن الأنظار، وفي هذا الإطار عمَّمت وزارة الداخلية صور وأوصاف المشتبه فيهم الرئيسيين في الحوادث الإرهابية على

جميع الدوريات الشاملة ودوريات المرور وإدارة المنافذ، فضلاً عن إقامة نقاط تفتيش مفاجئة في العديد من الشوارع.

– اتخذت العديد من التدابير الاحترازية، الهدف منها التحسب من وقوع أي أعمال إرهابية ضد المنشآت أو الأرواح، ويركز في هذا الإطار على المنشآت والمواقع الحيوية والمهمة في البلاد، ويترافق مع ذلك عمليات تفتيش ليلية. يضاف إلى ذلك التنسيق والتعاون الأمني المكثف مع دول الجوار، وهو ما تفرضه متطلبات المرحلة الراهنة بكل تحدياتها خاصة فيما يتعلق بالنشاط عبر القومي للجماعات المتطرفة والإرهابية.

وفي هذا السياق برز تعاون الكويت مع بعض الدول العربية في السنوات الأخيرة، وبصفة خاصة عقب أحداث الحادي عشر من سبتمبر، فعلى سبيل المثال مع سوريا في قضية تجنيد الأحداث، وتمثل ذلك التعاون في قيام أجهزة الأمن السورية برصد الأماكن التي تردد عليها الأحداث الكويتيون إبان وجودهم في سوريا والتحقيق مع أصحابها لمعرفة إذا ما كانوا قد استضافوا أحداثاً غير الذين كشف عنهم وطوردوا.

وكذلك التنسيق الكويتي السعودي في المجال الأمني الذي يركز في المرحلة الحالية على الساحة العراقية، التي يمكن التوصل من خلال من يُضْبَط فيها (كويتياً أو سعودياً) إلى أطراف أخرى في البلدين قد تمثل خطراً على الأمن ومصدراً محتملاً للإرهاب، وفي هذا السياق زودت وزارة الداخلية الكويتية نظيرتها السعودية بأسماء الموقوفين في عملية الكشف عن شبكة تجنيد الأحداث، وذلك بسبب احتمالات أن يكون لبعض المقبوض عليهم علاقات مع بعض العناصر المطلوبة للأمن السعودي. (محمد المتولي، وعبد الرحمن العنزي 2007).

– وعلى الرغم من الإجراءات والتدابير السابقة فإن التنسيق الأمني الخارجي على المستوى الجماعي ما زال لا يحقق متطلبات الأمن الوطني الكويتي سواء على المستوى الخليجي أو المستوى العربي كله، فعلى الرغم من وجود اتفاقيات أمنية ملزمة بشأن التعاون فيما بين الكويت وتلك الدول، فلا تزال هذه الاتفاقيات غير فاعلة، بسبب تباطؤ الأجهزة المسؤولة؛ الأمر الذي يعني أن على الكويت أن تكثِّف من جهودها الدبلوماسية في التعاون مع تلك الدول من أجل تفعيل هذه الاتفاقيات مع تأكيد التزام الكويت بها والعمل على تنفيذها.

– الاستعانة بأساليب التأمين الحديثة في كشف التحضير للعمليات الإرهابية، وسوف نعرض لأهم الوسائل الأمنية لمنع الجرائم الإرهابية وكشف التحضير لها من خلال ما يلي:

أمن الأفراد العاملين:

– يعدّ أمن الأفراد من العناصر الأساسية في خطة أمن أي مكان حيوي لحمايته وتأمينه من العناصر والجماعات الإرهابية، التي تسعى دائماً إلى جمع المعلومات عن مرافق الدولة، ويمكن للعناصر الإرهابية الحصول على المعلومات من الأفراد بإحدى الطرق الآتية:

1 – تجنيد الفرد من خلال التأثير في سلوكه الديني والعقائدي.

2 – إفقاد الفرد إرادته واستغلال نقاط الضعف لديه.

ولذا ينبغي الكشف الجنائي والسياسي عن العاملين بالمكان وجمع المعلومات عنهم، وتدوين هذه المعلومات في جهاز كمبيوتر وزرع مصادر للمعلومات بين الأفراد.

استخدام الأجهزة الحديثة في كشف التخطيط للعمليات الإرهابية:

إن التطور العلمي والتكنولوجي الذي يجتاح العالم ساعد في إنتاج العديد من الأجهزة والوسائل في أساليب تأمين الأماكن الحيوية والمنشآت العامة، وبواسطتها يمكن التنبؤ بما إذا كان يحضر لعمل إرهابي، ومن هذه الأساليب الحديثة:

1 – أجهزة المراقبة التلفزيونية:

وهي آلات تصوير تلفزيونية لا تتأثر بالعوامل الجوية تعمل ليلاً ونهاراً وبها عدسة زووم يمكن التحكم فيها من حجرة مراقبة، توضع هذه الكاميرات بالمداخل أو حول أسوار المكان، وتتصل هذه الكاميرات بغرفة المترددين على المكان، وليس لهم صفة في ذلك المكان، وعن طريق تصويرهم وعرض صورهم على جهاز "كمبيوتر" في الجهات المختصة يمكن معرفة إذا ما كانوا من العناصر المطلوبة أم لا.

2 – أجهزة كشف الأسلحة والمفرقعات:

أ – جهاز كشف المعادن اليدوي: يستخدم لفحص الأشخاص دون ملامسة لاكتشاف ما يحملون من مواد معدنية، ويستطيع الإنذار بوجود عبوة مفرقعة

تحتوي على مفجر معدني في الأماكن التي يشك في وجودها فيها أو مع الأفراد الذين يخفونها، وذلك عن طريق الإشارات.

ب- جهاز "الكمبيوتر" و"الكاميرات" التلفزيونية: وذلك عن طريق ربط "كاميرات" تلفزيونية تثبت بالحوائط والمنشآت المهمة من الداخل أو الخارج، ومن الأفضل أن تعمم في سيارات الشرطة، ثم يقارن بين الصور التي التقطتها "الكاميرات" التلفزيونية من الأماكن التي وقعت فيها الجرائم كالشوارع والميادين والمحالّ الكبرى والأدلة المادية التي جمعها المخبرون وأفراد الشرطة وبين الصور والأشخاص المطلوبين – على جهاز "الكمبيوتر"، ثم يحدد الشخص عن طريق "الكمبيوتر"، ولهذا يوفر وقت رجال الشرطة في تحديد مرتكب الجريمة أو الفعل الإرهابي. (محمد المتولي ومسلم الغريب، 2005).

ج – أجهزة تضخيم الصوت: هي "ميكرفونات" حساسة متصلة بأجهزة إرسال تكشف وجود أي صوت مهما كان ضئيلاً، وتركب في الأماكن غير المطروقة بالمكان الحيوي، وتتصل تلك الميكروفونات بغرفة المراقبة.

د – بوابة كشف المعادن: تعتبر وسيلة سريعة لكشف ما يحمله الشخص من أسلحة معدنية، وتستخدم لفحص الأشخاص المترددين على المكان وعلى محتويات الأشياء المغلقة التي يخفيها الأشخاص، وتظهر نتيجة الفحص على شاشات تلفزيونية، *مما يقلل إلى أقصى حد خطر تعرض القائمين بالعمل لأخطار الانفجار*، ويجب أن تعمم هذه البوابات في جميع الأماكن والمنشآت الحيوية المهمة.

هـ- أجهزة إنذار الأبواب والمنافذ والسقوف: توضع تلك الأجهزة على الأماكن المحتمل دخول المنشأة منها، فأي محاولة للدخول تؤدي إلى إرسال إشارة من المنطقة المحمية بالجهاز إلى موقع مركزي، وبذلك يمكن البحث الفوري عن المجرم والقبض عليه، وتُحْمَى الأجزاء الزجاجية من المبنى برقائق من المعدن تحمل تياراً كهربائيّاً تعمل على إحداث أصوات إنذار عند قمتها، وتحمى الجدران والسقوف بألواح تحمل تياراً كهربائيّاً، وتصدر صوتاً عند الاقتراب منها.

ومما سبق وبعد استعراض أهم السياسات التنظيمية والأمنية الخاصة بمواجهة الجرائم الإرهابية بدولة الكويت يمكن الوقوف على الإيجابيات والسلبيات في عملية المواجهة؛ حيث يتحمل جهاز الأمن أعباء مواجهة العناصر المتطرفة ومقاومة سلوكهم الإجرامي. (محمد المتولي ومسلم الغريب، 2005).

وتتمثل أوجه القصور والسلبيات في السياسات التنظيمية والأمنية الخاصة بمواجهة الجرائم الإرهابية بدولة الكويت فيما يلي:

– استخدام وسائل متقدمة في عالم الجريمة، مثل: التنصت على اتصالات الأجهزة الأمنية وفك المشفر منها، أو الولوج إلى مراكز المعلومات وأوعية الحفظ وسرقة محتوياتها أو تخريبها أو تجميد نشاطها – فيروس الحاسب – أو تعطيل وسائل الاتصال مؤقتاً خلال أحداث العنف أو الجرائم، مما يحول دون وصول قوات الأمن إلى مسرح الحادث بالسرعة المطلوبة. وكتابة شفرات لتركيب المتفجرات أو المخدرات ليتم نقلها عبر وسائل الاتصال من المصدر إلى المتلقي بما يمكنه من استخدام مواد خام محلية غير خاضعة للرقابة الأمنية، فيصنع منها مخدرات أو متفجرات، وكذلك صناعة السموم والجراثيم والعقاقير القاتلة، وسم الاغتيالات الذي يصعب كشفه، وتطويع تقنية التحكم من بعد بالاتصال اللاسلكي للتفجير أو قفل أو تخريب المنشآت أو المصارف.

– قصور المعلومات بالنسبة لبعض العمليات الإرهابية؛ حيث تبدأ أجهزة الأمن في البحث عن الجناة بعد أن تكون تلك الحوادث قد وقعت بالفعل، وعانى المجتمع آثارها التخريبية، وتبدأ رحلة القبض عليهم بالبحث عن العناصر مرتكبي تلك الوقائع، ولو كانت هناك معلومات جيدة لأمكن التصدي لبعض تلك العمليات ودرء خطرها.

– عدم ملاءمة التسليح الشخصي لأفراد الشرطة مع ما يتعرضون له في المرحلة الحالية من الاعتداءات؛ حيث تقوم العناصر الإرهابية بالحصول على أسلحة آلية يجب مقاومتها بسلاح أكثر تطوراً، بجانب تدريب الأفراد عليه.

– عدم توافر الإمكانات الكافية والحديثة التي تسهل على رجل الأمن القيام بمهامه في هذا المجال على الوجه الأكمل، وهذا يتأتى بجمع قدر كبير من المعلومات بالأساليب العملية الحديثة، ورصد تلك العناصر بالأسلوب الصحيح، حيث يمكن ضبط كل من تسول له نفسه الخروج على الشرعية والإضرار بأمن المجتمع.

– عدم اتباع بعض رجال الشرطة لتعليمات الأمن؛ فيصبحون هدفاً لهذه العناصر الإرهابية التي تنتهز أي فرصة للنيل من رجال الشرطة لزعزعة الأمن

والاستقرار، وإثبات وجودها على الساحة، بل لأن بعضها يعتبر انتقامه من أفراد الشرطة ثأراً لبقية العناصر التي ضبطت أو قتلت في أثناء مقاومتها لقوات الشرطة.

– ضعف الخدمات الأمنية في بعض المنشآت المهمة أو المستهدفة من قِبَل عناصر الإرهاب نتيجة العجز في القوات وضآلة مستوى تدريبها أو تسليحها، ولذا فلا بد من تشديد الخدمات على هذه المنشآت وتحفيزها دائماً لليقظة التامة لمجابهة أي حادث طارئ؛ حيث أصبحت عملية التأمين روتينية، ويجب تدريب القوات بشكل جيد وباستمرار وتسليحها بالسلاح المناسب مع إجادة استعماله حتى تستطيع القيام بالمهام المنوطة بها.

– وجود قصور في عملية المرور على الخدمات الأمنية وعدم الاهتمام بنوعية الخدمات المعنية على المنشآت النفطية والحيوية والبنوك؛ لأن المرور غالباً ما يكون روتينيّاً يهدف إلى إثبات المرور بالتوعية وتحفيز القوات على أداء المهام بنشاط ويقظة.

– التعاون بين رجال الشرطة والمواطنين ما زال أقل من المستوى المطلوب، وينعكس أثر ذلك على الإسهام الواجب توافره من أفراد الشعب في الإدلاء بما لديهم من معلومات لضبط الجناة.

ونخلص مما سبق إلى أن منع جرائم الإرهاب هو في الحقيقة ما يجب أن يشغل رجال الأمن، ويكون من أولويات الاختصاصات المخولة لهم وفقاً للقانون قبل أي شيء آخر، فالهدف الأساسي من مكافحة جرائم الإرهاب هو منع وقوعها أصلاً وتجنيب المجتمع ويلاتها، فالإرهاب مثلث مكون من إرهابي – أدوات إرهابية – هدف مستهدف من الإرهاب. فإذا استطعنا مواجهة أحد أضلاع المثلث ومنعه منعنا العملية الإرهابية، وإذا ضبطنا الإرهابي قبل العملية حتى لو توافرت أدوات الإرهاب فلن تقع الجريمة. وكذلك إذا عرفنا الهدف من العملية الإرهابية سواء كان هذا الهدف شخصاً أو مكاناً حيوياً، وقمنا بتأمينه تأميناً صحيحاً بحيث منعنا الإرهابي من الوصول إليه، فلن تتم الجريمة.

والملاحظ على السياسات التنظيمية والأمنية التي اتبعتها دولة الكويت في مكافحتها للإرهاب أنها غلَّبت الجانب الأمني بمفهومه الضيق أي الأمن العام فقط دون تطبيق الأمن الشامل على الجوانب الأخرى السياسية والاجتماعية والاقتصادية، فكان إنشاء أجهزة تنظيمية تابعة لجهاز الأمن بدلاً من اتباع سياسات تنظيمية كلية على

المستوى المركزي بإنشاء أجهزة تنظيمية تابعة لمجلس الوزراء، حيث تقتضي المواجهة الأمنية للإرهاب القيام بوظيفتين أساسيتين، هما المنع والوقاية (أحمد آيات الطالب، 2004م) ثم المواجهة والردع في إطار هيكل تنظيمي واضح، إلا أن الواقع والممارسات العملية أوضحت تعدد الأجهزة المنوطة بها مكافحة الإرهاب، بالإضافة إلى قصور السياسات الحكومية الأمنية في إنشاء مراكز إدارة الأزمات الأمنية داخل الهيكل التنظيمي لوزارة الداخلية، حيث لا يوجد مراكز لإدارة الأزمات الأمنية أو لجان أو إدارات لمكافحة الإرهاب في الهياكل التنظيمية المعلنة والرسمية للوزارة على عكس ما هو معمول به في الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية. (محمد المتولي ومسلم الغريب، 2005).

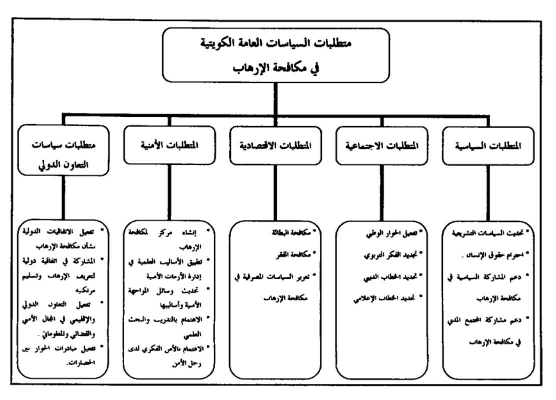
لذلك نرى ضرورة العمل على إنشاء مراكز لإدارة الأزمات الأمنية داخل الهيكل التنظيمي لوزارة الداخلية، بالإضافة إلى استحداث إدارة داخل هذا المركز تهتم بمكافحة الإرهاب، أو إنشاء مركز مستقل لمكافحة الإرهاب في جهاز الأمن الوطني، كما هو متبع بالعديد من دول العالم في إطار مكافحتها للإرهاب مثل الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا.

المتطلبات اللازمة لتفعيل السياسات العامة في مكافحة الإرهاب بالكويت:

في إطار العرض السابق لدور السياسات الحكومية في مكافحة الإرهاب بدولة الكويت تبين لنا إغفال العديد من السياسات التي ينبغي الأخذ بها لفعالية تدابير مكافحة الإرهاب وإجراءاتها، التي تمثل متطلبات رئيسة ينبغي على الحكومة الكويتية أن تضعها في إستراتيجيتها لمكافحة الإرهاب، وقبل أن نعرض لهذه المتطلبات الواردة بالشكل (1) نؤكد نقطتين رئيستين، هما:

1 – صعوبة التعامل مع الإرهاب من وجهة نظر عسكرية أو أمنية فقط في إطار الأمن العام بمفهومه الضيق.

2 – قصور الدور الحكومي في تعرف أسباب الإرهاب والعمل على إزالتها وعلاجها حتى تؤتي السياسات التي تتبعها الحكومات ثمارها.



الشكل (1)

المصدر: من إعداد الباحثين.

ونرى أن مدخل فعالية مكافحة الإرهاب يتطلب علاج المحورين السابقين، وهو ما سنستعرضه في مقترحنا حول أهم المتطلبات الرئيسة اللازمة لتفعيل السياسات العامة في مكافحة الإرهاب بدولة الكويت على النحو التالي:

أولاً – المتطلبات السياسية في مكافحة الإرهاب:

إن الفكر السياسي المستنير هو الذي يبني ولا يهدم، ويشارك بفعالية، أو يعارض بعقلانية، فهو ثمرة تنشئة اجتماعية سياسية هادفة وواعية، وعندما يكون هذا الفكر مدعوماً بشرعية ومصارحة وحرية رأي وحوار متواصل وصريح بين الحاكم والمحكوم فإنه عادة ما يكون أساس استقرار الدولة السياسي، وضمانة لأمنها بمفهومه الشامل. إلا أنه ليس كل الأفكار السياسية هي أفكار عقلانية ومقبولة، فقد ينشأ فكر سياسي متطرف ومنحرف عن الحق؛ مما يؤثر على الأمن الوطني وعلى استقرار الدولة وسيادتها.

وتتضح خطورة الإيمان بفكرة التمرد على السلطة والخروج عليها بالآثار

الفادحة التي قد تؤدي إليها، مثل هدم النظام الاجتماعي، وإشاعة الفوضى، والاضطراب في الدولة؛ مما يؤدي إلى تصدعها وانهيار بنيانها.

ولا شك أن غياب الديمقراطية وحرمان الأفراد من التعبير عن الرأي، وانتهاك حقوق الأفراد والشعوب، وشيوع الفساد قد يؤدي إلى شيوع الكبت، وازدياد التطرف والعنف في المجتمع (حسين رشوان، 1997م)، حيث يتحول الأفراد إلى العمل السري ومن ثم الانغماس في التنظيمات الإرهابية.

والكويت دولة ديمقراطية تعتمد على الاختيار الشعبي والحوار المفتوح، وتقبل الرأي والرأي الآخر؛ حيث يتم التحاور من خلال المؤسسات الدستورية. فهناك دستور ينظم الحقوق ويحدد الواجبات، كما أن حرية التعبير مكفولة للجميع وفقاً للقانون، ومساحة التعبير عن الرأي مساحة كبيرة سواء على مستوى المؤسسات أو الصحافة أو من خلال المنتديات الاجتماعية في الديوانيات المفتوحة (عبد المحسن الجمال، 2005م).

وتعد التجربة الديمقراطية وتطبيقها في الكويت من أقدم التجارب وأنضجها وأعمقها في المنطقة العربية، حيث حرية الصحافة التي تشمل جميع الآراء لجميع التيارات والقوى السياسية في المجتمع، وذلك دون حجر على رأي، كما أن مجلس الأمة الكويتي يشهد حالات من السجال بين مختلف القوى والتيارات، وهناك حرية واسعة لإبداء الرأي وممارسة العمل البرلماني، ولاسيما في مجال التشريع والرقابة.

كذلك فإن الكويت دولة قانون تحمي الحريات، وتحرص على تكافؤ الفرص، وقد اعتاد الشعب الكويتي على ثقافة الاختلاف، وأنه قد يتصارع بما فيه من قوى واتجاهات بشكل إيجابي وبشكل حميد، ولذلك لا يوجد أي لاجئ سياسي كويتي في الخارج، كما لا يوجد أي تنظيم معارض يعمل من الخارج، ولا تعرف الكويت ظاهرة المعتقلين السياسيين.

وإذا كانت عملية مشاركة الأفراد في صياغة السياسات الحكومية لمكافحة الإرهاب ضرورة لتشجيع المواطنين على مساندة الحكومة في مكافحتها وبناء الثقة معها، وتقوية علاقاتها بالمواطنين والمقيمين. (جون سوليفان، كاثرين هلبلينج، 2005) – فإنه ينبغي على الحكومة الكويتية أن تقدم المعلومات حول سياستها في مكافحة الإرهاب وأساليب مواجهتها، والاستماع إلى آراء المواطنين ومراعاة وجهات نظرهم؛ لخلق التوقعات لديهم وإظهار قيمة ما أدلوا به، ومن ثم فإن إخفاق الحكومة في أساليب

المشاركة الفعالة للمواطنين قد يؤدي إلى عدم تعاونهم في إعطاء المعلومات التي تفيد في فعالية مكافحة الإرهاب؛ مما يؤثر سلباً على أسلوب المكافحة.

وكذلك يجب عدم إغفال دور المجتمع المدني وعدم الاقتصار على رقابة تمويل نشاط المنظمات الأهلية – كما سبق القول – بل يجب أن تسهم مؤسسات المجتمع المدني في الوقاية من الإرهاب من خلال أدوارها المتعددة، وقد ظهر دورها جلياً في نشر مفاهيم حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية والبيئة الصحية، ويقتصر دورها في هذا الشأن على مكافحة الإرهاب الفكري من خلال الندوات والمؤتمرات والأنشطة المختلفة لها، وقد باتت مشاركة المجتمع الكويتي في مناقشة أساليب الوقاية من الإرهاب في الديوانيات المنتشرة ضرورة للتوعية من الوقوع في براثن الإرهاب، فإذا شعر الناس بأنهم جزء من الحراك الاجتماعي والسياسي فإنه سيتم عزل الجماعات المتطرفة، ويتم سحب البساط من تحت أقدامها.

وفي ضوء الأحداث الأخيرة، يجب أن تعتمد عملية إشراك المواطنين في هذه الجهود على غرس الرغبة في عدم التدخل في شؤون الآخرين لدى أفراد الشعب الكويتي، ولا سيما الشباب والأحداث، وذلك اتساقاً مع رغبة الجميع في عدم التدخل في الشؤون الداخلية للكويت، وهو ما يعد واحدة من المصالح العليا الرئيسة التي يجب عدم المساس بها.

وعلى الصعيد ذاته لا بد أن يشتمل الخطاب الموجه إلى الرأي العام على بعد ديني توجيهي يتم من خلاله تصحيح المفاهيم المغلوطة، وذلك من خلال السماح للعلماء المعتدلين بالتعبير عن رؤيتهم لصحيح الدين. ومن اللازم في هذا الإطار كذلك أن يتم تخصيص جانب كبير من هذا الخطاب لقطاع الشباب والأحداث الذين يتصفون غالباً بالانفتاح على الأفكار والرؤى القيمية. ولعل هذا هو السبب ذاته الذي يدفع البعض إلى طرح أهمية إعادة النظر في المناهج التعليمية والعملية التعليمية بصفة عامة؛ بحيث تدعم من قيمة التسامح وقبول الآخر، وذلك مواكبة للقيم الأصيلة في الدين الإسلامي.

بالإضافة إلى ما سبق، ينبغي إعادة النظر في السياسات التشريعية، وبصفة خاصة الجنائية منها، فلا يمكن مكافحة الإرهاب دون نصوص قانونية ملائمة متخصصة؛ لذلك نرى ضرورة إصدار المشرع الكويتي لقانون مكافحة الإرهاب على أن يوازن بين مكافحة الإرهاب واحترام الحقوق والحريات العامة الواردة في الدستور، وفي إطار التزامات دولة الكويت الواردة في اتفاقيات مكافحة الإرهاب التي

انضمت إليها وصدقت عليها، وأن تشجع الجناة على التوبة والمكافأة والتحفيز في حالة عدم الاشتراك في ارتكاب الجرائم الإرهابية.

ثانياً – متطلبات السياسات الاجتماعية في مكافحة الإرهاب:

تتطلب السياسة العامة الاجتماعية في الدولة مكافحة الإرهاب من خلال تفعيل الحوار الوطني، وتجديد الفكر التربوي، وتجديد الخطاب الديني والخطاب الإعلامي، وذلك على النحو الآتي:

1 – تفعيل الحوار الوطني:

للحوار غايتان: الأولى قريبة، وهي محاولة فهم الآخرين، والثانية بعيدة، وهي إقناع الآخرين بوجهة نظر معينة، ويتطلب الحوار حسن الخطاب وعدم الاستفزاز وازدراء الغير. فالحوار غير الجدال، واحترام آراء الآخرين شرط نجاحه؛ وبذلك يؤدي الحوار دوراً في تحصين الفكر من أن يتأثر بالتيارات المنحرفة، كما يكون ركيزة أساسية في التعامل مع الفكر المنحرف. ويأخذ الحوار عدة مستويات:

أ – الحوار بين علماء الدين المنتمين لمذاهب فقهية متعددة؛ حتى يتم الاتفاق على فكر وسط للتعامل مع أصحاب الفكر المنحرف.

ب – الحوار بين العلماء والفقهاء وأصحاب الفكر المستنير مع مختلف فئات المجتمع، عن طريق الندوات والمؤتمرات ووسائل الإعلام المختلفة للتوعية من انزلاق البعض في براثن ذوي التيارات الفكرية المنحرفة والتنظيمات الإرهابية المختلفة.

ج – الحوار بين العلماء والمتطرفين حتى يبينوا لهم الطريق القويم ويقنعوهم بالعدول عن فكرهم.

الحوار بين الدولة والمواطنين، وقد قامت حكومة الكويت بعملية الحوار الوطني في الآونة الأخيرة من خلال المؤتمرات والندوات، واستقبال رئيس الوزراء لعدد من القيادات الدينية، والتحاور معهم لوأد أي قضية من شأنها إثارة التفرقة بين أفراد المجتمع، وقد أعلن ديوان رئيس مجلس الوزراء الكويتي في 4 أبريل 2004 عن اعتماد أسلوب جديد لتعزيز تواصل الديوان مع مختلف الشرائح في المجتمع والاستماع إلى الآراء والمقترحات عبر موقع على الإنترنت(*) ، (محمد المتولي، وعبد الرحمن العنزي، 2007).

(*) http: // www.dpm gov. kw.info @ dom. gov. kw

والحوار لا يقتصر على المسائل الدينية فقط بل يمتد إلى الجوانب الاقتصادية والسياسية والاجتماعية حتى يكون فعالاً، ويجب أن تكون وسائله وآلياته متعددة، وتنسجم مع التطورات التقنية الحديثة من خلال الإنترنت والإعلام ومنظومة التعليم ودور العبادة، بالإضافة إلى إنشاء مراكز متخصصة للحوار الوطني، وإنشاء مواقع على شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) بغرض الحوار الوطني بين فئات المجتمع المختلفة.

2 – تجديد الفكر التربوي والخطاب الديني:

ونعني بالتجديد إعادة النظر في الأهداف التربوية ومحتويات البرامج التربوية والتعليمية والدينية والوسائل والأساليب المتبعة لتحقيق هذه الأهداف في إطار العادات والتقاليد والتراث التربوي والعقائدي والمشكلات المعاصرة والآمال والطموحات المستقبلية لكل مجتمع.

فإصلاح منظومة التعليم في دول العالم المختلفة المتقدمة منها والنامية يمثل ضرورة حضارية وعصرية في إطار فهم عصري وتفسيرات وتأويلات سليمة لمفاهيم كل مجتمع وقيمه وعاداته، كما يتناسب مع التوجهات والخطوات التي يتطلبها تطور المجتمع باتجاه تعزيز الثقافة الديمقراطية ونشر ثقافة حقوق الإنسان والإيمان بحرية التعبير وتنمية العقلية النقدية واللغة الحوارية والتشجيع على تنمية قدرات البحث العلمي والمعرفة والنقاش الفكري، وكلها ضرورات تفرضها متطلبات خلق مجتمع المعرفة. بالإضافة إلى ذلك ينبغي أن تضطلع المؤسسات الدينية بعبء نشر التراث الفقهي الديني وتوضيحه بأسلوب سهل يتناسب مع لغة العصر، ويتناول ما يستجد من قضايا المجتمع، وذلك من أجل مواجهة الدعوات التي تستهدف هدم الأديان، ومواجهة الجماعات الإرهابية والمتطرفة، وهذه هي إحدى المهام التي ينبغي أن تقوم بها المؤسسات الدينية.

3 – تجديد الخطاب الإعلامي:

تعد وسائل الإعلام سلاحاً ذا حدين؛ فقد تسهم في تشجيع الجريمة، وقد تكون أداة فاعلة في الوقاية منها وفق ما تقوم به من تخطيط يحقق الأهداف التي وضعت لذلك. (علي الجحني، 1994: 414)، (عادل الكردي، 2001). ولوسائل الإعلام بجميع صورها واجب الاضطلاع بمسؤولياتها للوقاية من الإرهاب ومقاومة الاتجاهات الفكرية الهدامة والتصدي لها، وإرساء دعائم الفكر السوي والدعوة إلى التضامن الاجتماعي واحترام عقلية المخاطب من خلال الرسالة الإعلامية الجادة التي تستهدف مكافحة الإرهاب والوقاية من براثنه.

لذا فإننا نرى ضرورة دراسة ظاهرة الإرهاب في وسائل الإعلام المختلفة بدولة الكويت من خلال اتخاذ الإجراءات التالية:

1 – وضع خطة إعلامية تحدد المجالات المطلوب التوعية فيها من استخدام العنف الإرهابي، وفقاً للإحصاءات المحددة لنوعيات الجرائم الإرهابية ومظاهرها.

2 – التوازن في أسلوب نشر أنباء عن الحوادث الإرهابية وإذاعتها؛ بحيث لا تزداد كثافة النشر بصورة تثير الفزع والترويع لدى الأفراد، وعدم إهمال النشر إلى درجة تجعل المواطن يشعر بالأمان المطلق مما يدفعه إلى عدم الاهتمام باتخاذ تدابير الوقاية اللازمة.

3 – التنسيق المؤسسي بين مختلف الوسائل الإعلامية المتاحة في تغطية الحوادث الإرهابية، وإنشاء مركز للاتصالات مع الإعلام يقوم بتوفير سجلات وإجراءات الأمان الخاصة بالجهاز الأمني، مع ضرورة التحديد المسبق للرسالة التي يرغب الجهاز الأمني في توصيلها للرأي العام، وأن تكون واضحة ومحددة.

4 – المصداقية ونشر الحقائق بالسرعة اللازمة، والتحقق من صحتها؛ للحد من الشائعات التي تتكاثر مع التعتيم.

5 – إبراز مجهودات رجال الأمن في إلقاء القبض على الإرهابيين، ونشر صورهم عبر وسائل الإعلام المختلفة، مع بيان الحوافز والمكافآت المادية لكل من يدلي بمعلومات، وتحفيز المتطرفين للرجوع عن فكرهم المتطرف والانخراط في المجتمع من خلال برامج إعلامية هادفة.

6 – تطبيق مفهوم التسويق الاجتماعي الذي يقوم على تخطيط وتنفيذ ومتابعة وتقويم لحملات إعلامية تنقل أفكاراً موجهة لقطاعات مستهدفة في المجتمع مثل أساتذة الجامعات والمعلمين والمثقفين ورجال الدين، وتعمم هذه الأفكار، مع تحديد قنوات اتصالها في وسائل الإعلام المختلفة على ضوء ما يلي:

أ – طبيعة ظاهرة الإرهاب.

ب – خصائص الإرهاب ودوافعه ومصادر دعمه محلياً أو أجنبياً.

ج – خصائص الجماعات الإرهابية ومدى خطورة الأعمال التي يقومون بها وآثارها على المجتمع.

ويتعين أن تستهدف برامج التسويق الاجتماعي إحداث تغييرات إدراكية في

رسالة جهاز الأمن وأهدافه والمشكلات التي يواجهها، وتمهد هذه التغييرات الإدراكية إلى تغييرات مرغوبة في أنماط سلوك الفئات المطلوبة؛ لتحويلها من موقف السلبية أو الحياد إلى مساندة جهاز الأمن في مكافحته للإرهاب.

ثالثاً – متطلبات السياسات الاقتصادية في مكافحة الإرهاب:

في ظل التوجه العالمي نحو الخصخصة باعتبارها أداة من أدوات إعادة الهيكلة والتصحيح الاقتصادي وتغيير دور الدولة المعاصر، واعتماد الاقتصاد الكويتي على العمالة الوافدة في النشاط الاقتصادي للدولة، ظهرت العديد من المشكلات الاقتصادية مثل انخفاض مستوى الأجور وزيادة الأسعار، ومشكلات الفساد المالي والإداري، وكذلك البطالة وبصفة خاصة بين العمالة الوطنية التي تعزف عن العمل في القطاع الخاص والتي زادت معدلاتها.

وتؤدي البطالة إلى افتقاد الأمن الاقتصادي؛ لأن العاطل عن العمل يفقد دخله الأساسي وربما الوحيد، مما يعرضه للفقر والحرمان هو وأسرته، ويجعله يعيش في حالة يفتقد فيها الاطمئنان على يومه وغده، ويزداد الوضع سوءاً إذا لم يكن هناك نوع من الحماية الاجتماعية للعاطلين عن العمل. كذلك المعاناة الاجتماعية والنفسية التي تنجم عن البطالة وما يرافقها من حرمان ومعاناة، قد تؤدي أحياناً إلى إصابة الفرد بالاكتئاب والاغتراب Allienation، وتدفعه إلى ممارسة العنف والجريمة، إضافة إلى تدهور مستوى المعيشة الذي يرافق حالة التعطل عادة، مما يؤدي إلى سوء الأحوال للعاطل ومن يعولهم.

كل ما سبق يكون دافعاً لارتكاب الفرد للأعمال الإرهابية والانخراط في التنظيمات الإرهابية؛ **لذلك نرى أن مواجهة الدولة للمشكلات الاقتصادية يتطلب القيام بما يلي:**

1 – إعادة النظر في البرامج التعليمية بهدف تطوير أنظمة التعليم وتحسين نوعية مخرجاته، والعمل على زيادة نسبة القيد في المجالات العلمية والتقنية ذات التوجه التطبيقي الأكثر مواءمة مع احتياجات سوق العمل.

2 – وضع برامج متكاملة لإعادة تأهيل العاطلين عن العمل لتمكينهم من الحصول على فرص عمل في مجالات جديدة من أنشطة القطاع الخاص، وتوفير برامج للتدريب المهني اللازمة لمساعدة الداخلين الجدد إلى سوق العمل والشباب

من غير المتعلمين لمساعدتهم على اكتساب القدرات الأساسية اللازمة لتمكينهم من العمل أو إنشاء أعمال خاصة بهم.

3 - تطوير أنظمة الضمان الاجتماعي بما يساعد على زيادة استفادة المواطنين من منافعها، مع ضرورة استحداث برامج جديدة في إطارها لمعالجة مشكلة البطالة؛ بما في ذلك إنشاء صناديق لتوفير التأمين ضد البطالة.

4 - دعم حماية القطاع الخاص المحلي وتشجيعه، وخاصة في المجالات كثيفة العمالة، والعمل على أن تتناسب المزايا والحوافز المقررة له مع حجم ما يوفره من فرص للعمالة المحلية.

5 - تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومشروعات القطاع غير الرسمي، وإزالة ما يعترضها من عقبات إدارية وحكومية.

6 - سن القوانين اللازمة لتوفير ضوابط سليمة لتأمين المنافسة والشفافية وحماية المستثمرين والمستهلكين، وتفادي ظهور احتكارات خاصة.

7 - ضرورة وضع الحكومة برنامجاً للنهوض بالخدمات الصحية والتعليمية والمرافق العامة؛ لخلق فرص عمل منتجة للخريجين والمؤهلين للعمل في هذه الخدمات.

8 - وضع إستراتيجية للنمو والعمالة الوطنية على المديين المتوسط والطويل، تضع على قائمة أهدافها تحقيق التوظيف الكامل من خلال أدوات السياسة الاقتصادية والاجتماعية الملائمة، مع مراعاة قوى السوق وآلياتها. (رمزي زكي، 1997).

وبالإضافة إلى ما سبق، نرى ضرورة تعزيز السياسات المصرفية في مكافحة الإرهاب من خلال تنفيذ المصارف الكويتية لبرامج تعليم وتدريب متواصلة للعاملين بها؛ لتعرف النشاطات غير الاعتيادية أو المشبوهة ومتابعتها، ووضع أنظمة داخلية لتحديد العمليات المشبوهة ومراقبتها، وتفعيل دور الإدارات داخل المصارف المسؤولة عن هذه العمليات لمنع تمويل الأنشطة الإرهابية.

رابعاً - متطلبات السياسات الأمنية في مكافحة الإرهاب:

إذا كانت مكافحة الإرهاب مسؤولية تضامنية بين جميع أجهزة الدولة في ظل تطبيق مفهوم الأمن الشامل، فإن جهاز الأمن يقع عليه العبء الأكبر، وبصفة خاصة في مواجهة الاعتداءات الإرهابية وما يترتب عليها من آثار. ولذا لزم وضع سياسات أمنية فاعلة تنطلق من عدة مرتكزات لمكافحة الإرهاب، تتمثل في إنشاء مركز

لمكافحة الإرهاب، وتطبيق الأساليب العلمية في إدارة الأزمات الأمنية، والتحديث المستمر لوسائل المواجهة الأمنية وأساليبها، والاهتمام بالتدريب والبحث العلمي والأمن الفكري لدى رجل الأمن، وسوف نعرض لذلك على النحو التالي:

1 – إنشاء مركز لمكافحة الإرهاب:

بدأت بعض دول الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية بعد تزايد حدة العمليات الإرهابية في إنشاء مراكز متخصصة لمكافحة الإرهاب ضمن الهيكل التنظيمي لجهاز الأمن، له مسؤوليات واختصاصات ومهام واضحة.

ونرى ضرورة قيام وزارة الداخلية الكويتية بإنشاء هذا المركز ليقوم بالمهام التالية:

– تقدير الموقف الأمني من خلال دراسة الأحداث الإرهابية المحلية والإقليمية والدولية واستعراضها، ومدى تدهور الموقف الأمني، والنتائج المحتملة، وتقدير أبعاده، وردود الأفعال المتوقعة، ونقاط القوة والضعف في القوى المحدثة للعمل الإرهابي، وتقويم القدرات والإمكانات المتاحة.

– التنبؤ بمسار الحدث الإرهابي، ووضع الخطط والسيناريوهات اللازمة له قبل وقوعه، ومواجهته والسيطرة عليه بعد وقوعه، ووضع الخطط البديلة في ضوء التغييرات التي يمكن حدوثها في أثناء الحدث الإرهابي.

– التنسيق مع الأجهزة الأمنية المختلفة، وتوفير سبل الاتصال معها.

– تنظيم وتحديث أساليب الإنذار المبكر بتوقعات الأحداث الإرهابية.

– الدراسة المستمرة لحالة الرأي العام والأوضاع الداخلية والخارجية، وما يطرأ عليه من تغييرات.

– تحديد الأولويات، وتنفيذ الخطة والسيطرة على الحدث الإرهابي.

– جمع المعلومات اللازمة عن التهديدات والمخاطر من الجماعات المتطرفة والإرهابية التي تواجه الأمن للتنبؤ بالحدث الإرهابي.

– توعية المواطنين وإعلامهم بحقيقة الحدث الإرهابي وإجراءات مواجهته.

2 – تطبيق الأساليب العلمية في إدارة الأزمات:

لما كانت الاعتداءات الإرهابية تمثل أزمة أمنية تواجه المجتمع الكويتي، فإنه ينبغي تطبيق المنهج العلمي في مواجهة الأزمات الإرهابية لكونه الأكثر ضماناً للسيطرة عليها، وذلك من خلال القيام بما يلي:

– الدراسة التحليلية للأزمة من خلال تحليل الحدث الإرهابي من قِبَل متخصصين، وتقسيمه إلى أجزاء؛ حتى يسهل التفرقة بين الظواهر والأسباب، وتقويم العناصر المشتركة في صناعة الحدث الإرهابي.

– التخطيط للمواجهة والتعامل مع الأزمة من خلال الدراسة التحليلية للأزمة – كما سبق – ووضع الحلول والبدائل لمواجهتها.

– وضع أساليب وتكتيكات لإدارة الحدث الإرهابي، حيث يمكن التعامل مع الحدث الإرهابي من خلال الأسلوبين التاليين:

أ – **الأسلوب التساومي (التفاوض)**: وهو يعتمد على التحاور والتفاوض مع الإرهابيين (أحمد عز الدين 1410) والاستعداد للتنازل عن بعض المواقف مقابل تنازل الآخر عن بعض مطالبه، وهذا الأسلوب يتناول التوفيق، ويتبنى الحلول الوسيطة، ويعتمد على إطالة الحوار مع عناصر الأزمة ومفتعليها. ولتطبيق هذا الأسلوب ينبغي تكوين فرق للتفاوض تدرب على الأساليب العلمية في التفاوض، وبصفة خاصة في مجال مكافحة الإرهاب.

ب – **الأسلوب القهري**: وهو يقوم على استخدام القوة لإجبار عناصر الأزمة على التراجع عن موقفها. وهو أسلوب ينهي الأزمة بأسرع وقت دون إطالة زمنها، ونرى عدم اللجوء إلى هذا الأسلوب إلا إذا كان هو الخيار الوحيد المناسب للتعامل مع الأزمة الإرهابية، حيث يؤدي إلى احتمال وقوع عدد أكبر من الخسائر البشرية والمادية، بالإضافة إلى ذلك ينبغي الاستفادة من الأدوات الكمية في التعامل مع الحدث الإرهابي مثل بحوث العمليات والبرمجة الخطية. (محمد المتولي، 2006: 466–470).

3 – التحديث التقني المستمر لوسائل المواجهة الأمنية وأساليبها:

تتطلب سياسات التحديث التقني لأساليب المواجهة الأمنية ووسائلها في مجال مكافحة الإرهاب ما يلي:

– تطوير نظم المراقبة الأمنية، (فؤاد القاضي، 2002)، والاستفادة من تقنيات التنصت عن بعد وأجهزة اكتشاف المواد الإشعاعية، ويتطلب ذلك خبرات ومهارات أمنية متقدمة وأجهزة ومعدات وتقنيات متطورة، مع تدريب رجال الأمن عليها.

– استخدام تجهيزات خاصة للأمن من مركبات وأجهزة فنية تمكن منفذي النظام من أداء المهام على أكمل وجه، مثل: معدات الأشعة تحت الحمراء، والمناظير

الليلية، والستر الواقية من الرصاص، والكمامات للحماية من الغازات، والأسلحة ذات المدى البعيد، والكثافة في النيران للتعامل مع المجرمين الخطرين.

– تحديث شبكات المعلومات الأمنية وربطها بالمصارف والفنادق ومراكز الخدمات العامة من أجل تتبع المطلوبين الذين يستخدمون بطاقات هذه الجهات.

– تزويد سيارات الأمن المكلفة الضبط الأمني – المروري والجنائي – بحاسبات آلية محمولة ترتبط بغرف العمليات الأمنية ومركز المعلومات الوطني من أجل الاستعلام والتسجيل واسترجاع المعلومات، وكذلك آلات تصوير فوري وفيديو وموجه لاسلكي، لنقل مسرح الحدث إلى غرفة العمليات من أجل التوجيه وللاحتياطات الأمنية، وهذا يحد من حضور بعض القيادات أو الشخصيات التي يحتمل أن تتعرض لتهديد أمني؛ لأن نقل مشاهد مسرح الحدث إلى شاشات غرف العمليات يحقق هذه الغاية.

– تجهيز سيارات الضبط بأجهزة كشف المتفجرات والإشعاع، وتجهيز معامل متنقلة للعمليات الأمنية.

– تزويد الشرطة بسيارات خاصة ذات تجهيز فني تقني عالٍ، مثل أجهزة التشويش اللاسلكي واعتراض المكالمات والفاكس والمخابرات بأنواعها، بما يمكن من معرفة مضمونها، وإذا كان فيها خطورة يمكن تعطيل مصادرها – ولو بشكل مؤقت – أو تحويل مسارها، حتى تتمكن أجهزة الضبط من التعامل مع ما تتضمن من معلومات خطرة، وهذه الطريقة مستخدمة في الغرب بصورة مكثفة.

– العمل مع المؤسسات الخاصة والحكومية على تطوير البطاقات المقروءة – بأنواعها: (مصارف، بطاقات هوية شخصية، وثائق السفر والممتلكات المهمة).

– تأهيل غرف العمليات الأمنية بكل وسائل الاتصال والسيطرة ورصد المعلومات، وتوفيرها لمتخذ القرار الأمني؛ لأن عامل الوقت له تأثير سلبي أو إيجابي في الضبط الأمني.

– توفير المراجع العلمية لرجال الضبط، مع الاشتراك في المجلات والموسوعات ذات التخصص العلمي وتحديثها، وبخاصة التي تصدر في الدول المتقدمة، وهذا يخدم الأمن بصورة فاعلة.

– استخدام الوسائل المضادة للأعمال الإجرامية مثل: الحرب النفسية، والتضليل

الإعلامي، مع تحصين المنشآت والتجهيزات الأمنية من الاختراق أو التدمير أو العبث بها، حتى لا يشغل القطاع الأمني بتأمين ذاته ويترك أمن المجتمع للظروف.

– استخدام كاميرات التصوير والمراقبة عن بعد على الأماكن الحيوية والخطرة أو التي قد يستهدفها المجرمون، وحمايتها من العبث أو التعطيل المتعمد، مع صيانتها.

– التوسع في استخدام تقنية البصمات العادية والمكتشفة حديثاً، مثل: بصمات الحمض النووي، وخصائص الشعر، وطبقات الصوت، وقزحية العين، وإفرازات الأجسام.

– استخدام المعارف الثابتة، مثل: علم السلالات البشرية وخصائص الأجناس، وكذلك برامج الرسم التي يوفرها الحاسب الآلي مثل رسم الوجوه والأشياء لمماثلتها مع المتهمين أو تعرف المتهمين أو المشتبه بهم، أو للمقارنة مع صور وخصائص أصحاب السوابق المسجلة.

– تطوير وسائل المتابعة ورصد المعلومات وتبادلها مع الجهات الأخرى، مثل: علم الاستخبارات والاستقراء والتحليل والدراسات الاجتماعية والسياسية التي قد تساعد في التصدي للجريمة.

– التنظيم الفني الإداري الذي يشرح لكل مسؤول أمني واجباته ومسؤولياته، بحيث يعمل بثقة في النفس دون خوف من المساءلة الإدارية.

ولعل من المناسب أن تكون لدى الجهاز الأمني خطط ثابتة معلومة للعاملين، تبصرهم بالتعامل مع كل الحوادث الأمنية أو الكوارث، مع تدريب مكثف على ظروف مشابهة لتلك الحوادث؛ ذلك أن الارتباك الذي يحصل عند التعامل مع حادث مفاجئ دون الإلمام بما يشابهه مسبقاً قد يضر بالعمل الأمني وربما بالعاملين؛ فيستغل المجرمون هذا الخلل، نظراً إلى أن المجرمين يغلب عليهم الذكاء والتخطيط المتقن لعملياتهم الإجرامية.

– تفعيل دور قوات حرس الحدود البرية وخفر السواحل، وتعزيز نظم تأمين الشخصيات والمنشآت الحيوية ووسائل النقل العام وحمايتها، ودعمها بالمؤهلين من ذوي الاختصاص، بما يتناسب مع المتغيرات الجديدة الإقليمية مثل مشكلات دول الجوار، والمحلية مثل الاعتداءات، والحوادث المرتبطة بظاهرة العنف والإرهاب الناتج عن التطرف، وذلك من خلال زيادة الحرص، وأخذ الحيطة في مختلف مناطق الكويت، ولا سيما المنافذ الحدودية التي يدخل ويخرج منها الإرهابيون.

– تطوير أنظمة الحماية الذاتية في المنشآت الخاصة؛ بحيث تصبح قادرة على حماية نفسها وتأمين ممتلكاتها، واستخدام التقنية الحديثة في الكشف عن المتفجرات والتعامل معها.

– منح حوافز مادية ومعنوية للعاملين في مجال مكافحة الإرهاب، تتناسب مع طبيعة عملهم ومسؤولياته وأخطاره.

– توفير احتياجات جهاز الأمن من المعدات والتقنيات الحديثة، لتمكينه من أداء مهامه بصورة متكاملة، وتجاوز المعوقات والصعوبات التي تعترضه.

– عقد دورات تدريبية في مجال مكافحة الإرهاب للارتقاء بالمهارات والمؤهلات المهنية.

4 – الاهتمام بالتدريب والبحث العلمي والأمن الفكري لرجل الأمن:

يسهم التدريب والبحث العلمي في إكساب رجل الأمن المهارات والقدرات اللازمة لمكافحة الإرهاب من خلال التدريب الفكري والعملي والفني. ونرى ضرورة الاهتمام بتدريس مقررات الإرهاب وحقوق الإنسان في كلية الشرطة ومعهد الشرطة بأكاديمية سعد العبد الله للعلوم الأمنية، ووضع برامج تدريبية مكثفة ومستمرة في هذا المجال.

وقد لاحظ الباحثان القصور الواضح في تدريس مقررات حقوق الإنسان والإرهاب في بعض كليات الشرطة الخليجية، حيث لا يدرس إلا مقرر واحد للإرهاب فقط في كلية الشرطة بالكويت وكلية الملك فهد الأمنية بالسعودية، (أكاديمية سعد العبد الله للعلوم الأمنية، 2004)، ومشاركة مراكز الأبحاث والدراسات الأمنية وغيرها في دراسة العمليات الإرهابية وتحليلها وبيان أسبابها وأساليبها، واستخلاص أوجه القصور في الاستعداد والمواجهة لتلافيها، وتحقيق التطوير المستمر في هذا المجال، بالتنسيق مع مركز مكافحة الإرهاب المقترح سابقاً.

ولتحقيق الأمن الفكري لرجل الأمن ينبغي تحقيق ما يلي:

– حسن اختيار رجال الأمن وفقاً لشروط ومواصفات منضبطة ومحددة تعتمد على معايير علمية سليمة.

– تنمية الوازع الديني لرجل الأمن؛ ليتيقن أن ما يؤديه ليس مجرد عمل، وإنما هو واجب ديني ووطني.

– استشعار ما يهدد الأمن ويقوض استقراراه (حيدر الحيدر، 2001)، (هاشم الزهراني، 2006).

– تنمية روح المواطنة بين رجال الأمن؛ حتى لا يصبح اختراق جهاز الأمن من قِبَل التنظيمات الإرهابية ممكناً؛ مما يهدد الأمن والاستقرار داخل المجتمع.

خامساً – متطلبات سياسات التعاون الدولي والإقليمي في مكافحة الإرهاب:

انتشرت ظاهرة العنف المتنقل العابر للحدود على نطاق واسع في الآونة الأخيرة، تحت مسميات مختلفة، مثل: مجاهدون بلا حدود أو مقاتلون عبر الدول أو إرهابيون متعددو الجنسيات، في ظل ظهور موجات متعددة من الجيوش الأممية كالعائدين من البوسنة والعائدين من ألبانيا في منتصف التسعينيات، وانتهاء بالموجات الجديدة التي برزت مع بداية القرن الحادي والعشرين، كالعائدين من الشيشان والأفغان الجدد العائدين من باكستان وأفغانستان، وصولاً إلى حالة القاعدة التي تضرب في كل اتجاه، داخل المنطقة العربية أو خارجها.

وفي هذا الإطار، توجد مؤشرات محددة على أن هذه الظاهرة قد بدأت في إفراز موجة جديدة من المتطرفين الذين اصطلح على تسميتهم "العائدون من العراق"، حيث توافد إلى العراق خلال فترة ما بعد سقوط نظام صدام حسين، واتساع نطاق الفوضى في أراضيه عدة آلاف من المتطوعين العرب، مثلما حدث من قَبْل في أفغانستان والبوسنة وشيشينيا، وتشير معظم التقديرات الأمنية إلى أنها سوف تفرز مستوى حاداً من التهديد، ويعود ذلك بحسب تحليلات مختلفة (محمد عبد السلام، 2005) إلى ما يلي:

أولاً: أن العراق سيفرز مجموعات مدربة على القتل الجماعي تخرج للدول العربية والخليجية بصفة خاصة، عناصر تنتشر في بلاد العرب بسقف تكفير أعلى من ذي قبل، وتصميم على نشر الفكر التكفيري الذي سيطول الجميع.

ثانياً: أن ساحة العراق تفرز – وفقاً لتقرير صادر عن المخابرات الأمريكية أعده المجلس القومي للمخابرات بعنوان (التخطيط لمستقبل العالم) – مسلحين أفضل تدريباً ممن أخرجتهم أفغانستان، خاصة فيما يتعلق بقتال المدن والشوارع وتفجير السيارات المفخخة وتنفيذ العمليات الانتحارية وأعمال الاغتيال والاختطاف، وغيرها من صور العنف المسلح، فلم تكن ساحة الحرب الأفغانية تتيح ما يتجاوز كثيراً حروب العصابات الصحراوية، ومن ثم فإن جيلاً جديداً من الإرهابيين

المتمرسين قد يعودون إلى بلادهم بمهارات قتالية أكثر فعالية، ويحلون تدريجياً محل أعضاء تنظيم القاعدة الذين اكتسبوا خبرة وحققوا مكانة في أفغانستان، وقال التقرير: إن العراق وصراعات أخرى محتملة في المستقبل يمكن أن تتيح الفرصة لتجنيد الأعضاء ومناطق التدريب ومهارات فنية أخرى لطبقة جديدة من الإرهابيين والمتطرفين (جريدة الرأي العام، 2005/1/15).

ثالثاً: أن الظروف الحالية في المنطقة – سواء فيما يتعلق بوضع العراق المعقد، أو سياسة الولايات المتحدة في الإقليم، أو مشكلة الفلسطينيين التي قد تتفاقم، أو الاحتقانات السياسية الداخلية في الدول، ومتابعة بعض وسائل الإعلام وبعض النظم السياسية لهم – تخلق بيئة مناسبة لانتشار أفكار الإرهابيين وتجنيد أعداد إضافية من الشباب؛ مما يجعل احتواء الظاهرة صعباً، بل إنه يرجح احتمالات ظهور حالة من الجنوح العنيفة في المنطقة.

ولقد ارتبطت بعض الهجمات الأخيرة التي شنت في السعودية بعناصر عائدة من العراق، كما كانت البيانات الصادرة عن جماعة الزرقاوي تشير بوضوح إلى أن الهجوم الذي شن ضد ميناء العقبة الأردني نفذته عناصر تنتمي لتلك الجماعة. (محمد عبد السلام، 2005).

وأخيراً لا يوجد تقدير محدد لأعداد تلك العناصر غير العراقية التي تعمل ضمن عمليات بلاد الرافدين، وإن كانت الأعداد التي يشار إليها لا تقل كثيراً عما كان متمركزاً في أفغانستان؛ لذلك ينبغي على الأجهزة الأمنية أن تكون على وعي كامل هذه المرة بوجود الخطر المحتمل، والاستعدادات المكثفة للتعامل مع العائدين من العراق عندما تبدأ موجة الخروج الكبير، وأن يتم التنسيق بين أجهزة الأمن في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بهذا الشأن بصورة فعالة.

وفي إطار ما سبق تأتي الإستراتيجية الكويتية الشاملة لمكافحة الإرهاب في إطار التعاون الدولي والإقليمي والمحلي؛ حيث يصعب التعامل مع الإرهاب بصورة منفردة، بل تحتاج الكويت إلى التعاون المؤسسي بينها وبين دول العالم المختلفة لمكافحة الإرهاب من خلال تفعيل الاتفاقيات الدولية التي أصدرتها الأمم المتحدة بشأن الإرهاب، والتصديق عليها، حيث توجد العديد من دول العالم التي لم تصدق على هذه الاتفاقيات، بالإضافة إلى ضرورة مشاركة تلك الدول في وضع اتفاقية دولية تُعَرِّف الإرهاب، وتبين أسبابه، وتُفَرِّق بينه وبين العدوان وأعمال الكفاح

المسلح المشروع، وتطوير وتفعيل القواعد الخاصة بتسليم المجرمين مع إبرام المعاهدات الدولية في هذا الشأن، وتفعيل التعاون الدولي والإقليمي في المجال القضائي والأمني والمعلوماتي.

ولا بد من تبادل الخبرات والتقنيات والزيارات الميدانية، لمنع تسلل العناصر الإرهابية، وتبادل الأدلة والآثار الناتجة عن أي اعتداءات إرهابية، والتزام اتخاذ الإجراءات اللازمة للمحافظة على هذه الأدلة، وتبادل المعلومات حول أنشطة التنظيمات الإرهابية وقيادتها وعناصرها وأماكن تمركزها وتدريبها ووسائل تمويلها ومصادره، والاستفادة من معلومات مكتب الشرطة الدولي (الإنتربول) في هذا الشأن، كما ينبغي على المجتمع الدولي أن يتعاون لحل الصراعات المسلحة في البؤر الساخنة في العالم، وتلك هي بداية الطريق نحو فاعلية مكافحة الإرهاب الدولي.

وأخيراً ينبغي العمل على تفعيل مبادرات الحوار بين الحضارات؛ حيث أضحت الحدود لا معنى لها، ولو أن إحدى الدول أو الثقافات انفردت بنفسها وحدها لصوغ نظام قيمي وفق هذه الثقافة، سيؤدي ذلك إلى إقصاء الثقافات الأخرى والظلم والتهميش والنزاع والحروب، وهو ما نشهده اليوم من تشويه للهوية العربية والثقافة الإسلامية من قبل الغرب.

لذلك نرى ضرورة تفعيل المبادرات العديدة لحوار الحضارات سواء التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة أو المنظمات الإقليمية، والاتفاق على قدر من الحد الأدنى المشترك من القيم والسلوكيات التي تشترك فيها مختلف الحضارات، وأهمها التسامح ونبذ التطرف والإرهاب من خلال وسائل وآليات محددة.

الخلاصة والتوصيات:

الإرهاب لا يمثل ظاهرة جديدة فهو قديم قِدَم البشرية، ولا ينطوي على قيمة أو غاية في ذاته، وهو – بغض النظر عمن يستخدمه – شكل من أشكال العنف لا يقصد به الضرر الواقع ذاته فقط، وإنما ترويع البيئة المحيطة من احتمال تكرار هذا الضرر مرة أخرى، فهو أسلوب من أساليب استخدام العنف استخدمته قوى وجماعات شديدة الاختلاف والتباين، ولم يعد ظاهرة هامشية عابرة، وإنما هو نقلة نوعية وجوهرية في بنية النظام الدولي، ولا يمكن تصور أن القضاء على هذا الجيل من الإرهاب سيتم بمقتضاه القضاء عليه تماماً ومنعه، فالإرهاب أكثر أصالة من ذلك، فهو يرتبط ببنية النظام، ولا يمكن القضاء عليه إلا بمعالجة العيوب الهيكلية في

النظام الذي ينتجه؛ فإزالة أسباب الإرهاب لا تقل أهمية إن لم تزد عن إزالة الإرهابيين والتنظيمات الإرهابية.

والمعالجة الأمنية لظاهرة الإرهاب قد تؤدي إلى أن يخبو وهجه، ولكنها لن تفلح في استئصال شأفته ما لم تكن مصحوبة بنشاط فكري وتعليمي وإعلامي يؤدي إلى إشاعة قيم التسامح والحوار والتعددية، والقبول بالآخر في المجتمع، وتعزيزها وترسيخها، ويساعد على تطوير النظم التعليمية والإعلامية، وتصحيح المفاهيم الخاطئة عن الدين الإسلامي الحنيف.

وقد استعرضنا في هذه الدراسة مفهوم الإرهاب، ودور السياسات العامة في فعالية مكافحة الإرهاب بدولة الكويت، وأخيراً وضع مقترح بأهم المتطلبات اللازمة لتفعيل السياسات العامة في مكافحة الإرهاب، وانتهينا إلى العديد من النتائج من خلال الإجابة عن تساؤلات الدراسة، وهي على النحو الآتي:

أولاً: للإجابة عن التساؤلين الأول والثاني استعرضت الدراسة السياسات التي اتبعتها دولة الكويت في مواجهة الإرهاب، وحصرناها في السياسات التشريعية والمالية والتنظيمية والأمنية، وأظهرت الدراسة وجود العديد من السياسات التشريعية والمالية والتنظيمية والأمنية لمكافحة ظاهرة الإرهاب والآثار المترتبة عليها، حيث تبين لنا أن المشرع الكويتي قد عالج ظاهرة الإرهاب ضمن نصوص قانون الجزاء، ولم يصدر قانوناً موحداً للمكافحة، عكس العديد من دول العالم التي انتهجت سياسات تشريعية واضحة من خلال إصدار قانون مستقل لمكافحة الإرهاب، وذلك في الفترة الأخيرة.

وقد أعطى المشرع في تلك القوانين لجهاز الأمن اختصاصات واسعة مثل سلطة جمع المعلومات من المؤسسات المالية وشركات الطيران وشركات الاتصالات والخدمات البريدية، وطرد الأجانب الذين يشتركون في شبكات إرهابية، بالإضافة إلى وضع قيود على الحرية الشخصية وتوسيع نطاق التحقيق، وإمكانية القيام بالتنصت الهاتفي، والتقاط الاتصالات بين الأشخاص الموجودين على أرض الدولة والتفتيش والاستيقاف.

وقد كان لممارسات جهاز الأمن آثار سلبية وأضرار بحماية الحريات والحقوق العامة؛ لذا فإنه ينبغي وضع نصوص القانون الكويتي المقترح في إطار من التوازن بين مكافحة الإرهاب وحماية الحقوق والحريات العامة التي كفلها الدستور.

وانتهت الدراسة إلى قيام الحكومة الكويتية بوضع العديد من السياسات المالية اللازمة لمنع تمويل الأنشطة الإرهابية ومكافحته، التي حصرناها في تجميد أموال الإرهابيين والتنظيمات الإرهابية ومكافحة غسيل الأموال ومراقبة الأعمال المصرفية وتنظيمها ومراقبة تمويل أنشطة الجمعيات الأهلية، وعلى الرغم من أهمية تعزيز هذه السياسات فإنه يوجد قصور في تنفيذ تلك السياسات مما يؤثر على فعاليتها في مكافحة الإرهاب.

واستعرضنا أهم السياسات التنظيمية والأمنية في مكافحة الإرهاب، وحصرناها في إنشاء أجهزة تنظيمية مسؤولة عن مكافحة الإرهاب، وملاحقة العناصر المشتبه بها واعتقالها من خلال الحملات الأمنية المكثفة، وتعزيز التدابير الأمنية لتأمين الموانى والمطارات والحدود البرية وحمايتها، وتنظيم حمل الأسلحة والذخائر وحيازتها، وتعزيز تأمين وحماية أمن السفارات الأجنبية والمنشآت الحيوية، والتعاون الأمني بين الأجهزة الأمنية الإقليمية فيما يتعلق بتسليم المجرمين وتبادل المعلومات.

وهذه السياسات المتبعة مهما كانت محكمة ومكلفة من حيث التمويل والمجهود البشري فإنها تحاول تقليص حجم الجرائم دون القضاء عليها كلية، وهذا هو هدف مكافحة الإرهاب.

وقد أظهرت الدراسة وجود بعض الملاحظات على السياسات التنظيمية والأمنية التي اتبعتها دولة الكويت بعد الاعتداءات الإرهابية في عام 2005، من هذه الملاحظات وجود عدد من المؤسسات والأجهزة الأمنية المعنية بمكافحة الإرهاب، وعدم وجود جهة موحدة لتنسيق هذه الجهود فيما بينها، تلتقي فيها المعلومات، وتنسق فيها خطط العمليات، حيث الاعتماد على التخطيط العلمي والتنظيم والتوجيه والرقابة؛ مما يجعل القرارات بعيدة عن الارتجالية والعشوائية والانفعالات الوقتية، وقد أوضحت الدراسة مدى قصور السياسات الحكومية الأمنية في إنشاء مركز لإدارة الأزمات الأمنية داخل الهيكل التنظيمي لجهاز الأمن الكويتي مما أثَّر على فعالية مكافحة الإرهاب.

ثانياً: للإجابة عن التساؤل الثالث في الدراسة وضع الباحثان عدة متطلبات لازمة لتفعيل السياسات العامة في مكافحة الإرهاب بدولة الكويت، وهي السياسات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والأمنية وسياسات التعاون الدولي، وتمثلت

السياسات العامة السياسية في إقرار الديمقراطية وحرية الرأي، وحماية حقوق الإنسان ومشاركة الأفراد والمجتمع المدني - وبصفة خاصة الشباب - في العملية السياسية من العوامل المؤثرة والمساعدة على حماية المجتمع الكويتي من الإرهاب وانتشار الفكر المتطرف، وأن تنامي هذه الظاهرة مرتبط بغياب الوعي، واحتكار المعتقدات، وتفسيرها بالكيفية التي تحقق الغلو والتطرف الباعث على انتشار الفكر التكفيري.

أما السياسات الاجتماعية المقترحة فتتمثل في تفعيل الحوار الوطني، وتجديد الفكر التربوي، وتجديد الخطاب الديني والخطاب الإعلامي.

وتمثلت السياسات الاقتصادية المقترحة لفعالية مكافحة الإرهاب في تعزيز السياسات المصرفية لمكافحة البطالة بالتوازي مع السياسات المالية التي اتبعتها الكويت لمنع تمويل الأنشطة الإرهابية.

وأهم السياسات الحكومية الأمنية تتمثل في إنشاء مركز لمكافحة الإرهاب ضمن الهيكل التنظيمي لوزارة الداخلية، وتطبيق الأساليب العلمية في إدارة الأزمات الأمنية والتحديث المستمر لوسائل المواجهة الأمنية وأساليبها، والاهتمام بالتدريب والبحث العلمي والأمن الفكري لدى رجل الأمن.

وأخيراً عرضنا لأهم متطلبات سياسات التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب، التي تمثلت في ضرورة مشاركة الكويت في جميع الاتفاقيات الدولية والإقليمية المتعلقة بمكافحة الإرهاب، وزيادة التعاون الدولي والإقليمي في المجال القضائي والأمني والمعلوماتي من خلال تبادل الخبرات والتقنيات والزيارات الميدانية للعاملين بجهاز الأمن الكويتي، لمنع تسلل العناصر الإرهابية، وتبادل الأدلة والآثار الناتجة عن أي اعتداءات إرهابية، والتزام اتخاذ الإجراءات اللازمة للمحافظة على هذه الأدلة، وتبادل المعلومات حول أنشطة التنظيمات الإرهابية وقيادتها وعناصرها وأماكن تمركزها وتدريبها ووسائل تمويلها ومصادره.

بالإضافة إلى إحباط محاولات القوى الخارجية التي تحاول نقل الإرهاب إلى الكويت، فالكويت ليس بمقدورها تحمل الإرهاب لفترات طويلة، فلا تتوافر لها الرقعة الجغرافية المترامية الأطراف، ولا التركيب الاجتماعي الواسع الانتشار، ولا البنية الاقتصادية الكبيرة، فهي مساحة جغرافية صغيرة وتركيبها الاجتماعي محدود، لذلك يجب التعامل مع الساحة العراقية، ومنع وصول تداعياتها إليها، وذلك عبر الاستمرار في دعم القانون هناك، والوقوف مع العراقيين في إعادة البناء السياسي

والاقتصادي.. وذلك اعتباراً من أن الكويت هي أكثر المستفيدين من استقرار العراق، والعكس صحيح تماماً.

وسيؤدي تطبيق منظومة السياسات السابقة وعدم الاقتصار على بعضها إلى علاج ظاهرة الإرهاب بفعالية في دولة الكويت.

وقد انتهت الدراسة إلى التوصيات التالية:

1 - إنشاء مراكز متخصصة للحوار الوطني بين مختلف فئات المجتمع، وأن تكون وسائل الحوار وأساليبه وآلياته متعددة، ولا يقتصر على المسائل الدينية فقط، بل يشمل الجوانب الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وإنشاء مواقع على شبكة الإنترنت تعنى بالحوار بين فئات المجتمع وطوائفه المختلفة.

2 - تجديد الخطاب الإعلامي من خلال خطة إعلامية واضحة، والتنسيق المؤسسي بين مختلف الوسائل الإعلامية على المستوى الوطني والإقليمي والدولي، والمصداقية في نشر الحقائق بالسرعة اللازمة، وتطبيق مفهوم التسويق الاجتماعي لنقل أفكار مستهدفة لفئات معينة في المجتمع، وفتح باب الحوار في مختلف وسائل الإعلام بين جميع فئات المجتمع، وعدم التعتيم الإعلامي عن بعض الجرائم مما يؤثر على استنفار الجهاز الأمني.

3 - وضع آلية واضحة لتشجيع المواطنين على المشاركة في سياسات مكافحة الإرهاب، وحفزهم على المبادرة والمبادأة بالاقتراح، وتشجيع المنظمات غير الحكومية وجمعيات النفع العام ومراكز الشباب على المشاركة في سياسات مكافحة الإرهاب.

4 - إعادة النظر في الأهداف التربوية ومحتويات البرامج التربوية والتعليمية والوسائل والأساليب المتبعة لتحقيق هذه الأهداف من خلال:

- تطوير مناهج التعليم في إطار فهم عصري وتفسيرات وتأويلات سليمة لمفاهيم المجتمع وقيمه وعاداته، وإعادة التوازن إلى مضمون المقررات الدينية بحيث تتناسب مع حاجات المتلقي.

- تشجيع التسامح والتعايش وتعميق التفاهم المتبادل بشأن مختلف الأديان من خلال المناقشة العامة وتبادل الأفكار، وينبغي تحديد المعايير وقواعد الأخلاق لتقويم طباعة المواد التي تعزز الكراهية أو تحرض على العنف أو نشرها.

– الاهتمام بالتفكير الابتكاري في التعليم لإعداد وتأهيل خريج لديه مهارات وقدرات إبداعية معارفية متراكمة، ويهتم بالرغبة في الإنجاز والسعي للتميز وتحمل المخاطرة والابتكار والتجديد وتقبل التغيير واستيعابه.

– استحداث مقررات تعليمية وتدريبية خاصة بموضوع الإرهاب وحقوق الإنسان، وتدريسها ضمن المقررات التدريبية والتعليمية بالمعاهد والكليات الأمنية بصفة خاصة والتعليم الجامعي بصفة عامة.

5 – تجديد الخطاب الديني من خلال التوجيه والإرشاد الديني المتواصل، والمناداة بأن الإسلام يحث على الوسطية، وينهى عن التشدد والغلو في الدين، والتدريب المستمر للأئمة والدعاة، والتصدي للفتاوى الفردية الشاذة بالحجة الشرعية وإبطالها في ظل انتشارها عبر وسائل الإعلام المختلفة.

6 – إنشاء مركز لمكافحة الإرهاب في وزارة الداخلية يضم في عضويته العديد من التخصصات المختلفة، ويكون محدداً مهامه واختصاصاته وأسلوب العمل به والخبرات المطلوبة في إطار هيكل تنظيمي فاعل.

7 – تفعيل الاتفاقيات الدولية والإقليمية المختلفة بشأن مكافحة الإرهاب الدولي، التي انضمت إليها الكويت، ووقعت عليها، والعمل على تجميد الأصول التابعة للإرهابيين، ومكافحة الجريمة المنظمة بأشكالها المختلفة وبصفة خاصة جرائم غسيل الأموال وتهريب الأسلحة والاتجار غير المشروع فيها وتجارة المخدرات، وتعزيز الإجراءات الأمنية والقضائية مع دول العالم في هذا الشأن.

8 – إنشاء إدارة متخصصة لإدارة الأصول المصادرة والمستولى عليها، والأموال الناتجة عن غسيل الأموال وتمويل الإرهاب وتهريب الأسلحة والمخدرات، حيث يمكن استخدامها في تعزيز الوسائل المخصصة لمكافحة الإرهاب، فضلاً عن تعويض ضحايا الإرهاب ومساعدتهم.

9 – الاهتمام بالأمن الفكري لدى رجل الأمن الكويتي من خلال العمل على وضع معايير نموذجية علمية لاختيار المتقدمين للعمل الأمني، ورفع الكفاءة العلمية والثقافية لديهم عن طريق التدريب المستمر لإكسابهم مهارات وثقافات معارفية تحصنهم ضد التيارات الفكرية المنحرفة، وتنمية الوازع الديني والحس الأمني وروح المواطنة لديهم.

10 – تطوير أنظمة الحماية الذاتية للمنشآت الحيوية والمهمة واستخدام التقنية

الحديثة في الكشف عن المتفجرات وأسلحة الدمار الشامل، والتدريب المستمر لرجال الأمن في هذا الشأن، وتوفير احتياجات الجهاز الأمني من المعدات والتقنيات الحديثة لتمكينه من أداء مهامه بصورة متكاملة.

المراجع

أبو الفضل جمال الدين ابن منظور (1981). **لسان العرب**. بيروت. المجلد الأول، الطبعة الثالثة.

أحمد أبو الوفا (2005). ظاهرة الإرهاب الدولي. القاهرة: مؤسسة الأهرام، **مجلة السياسة الدولية**، العدد الواحد والستون بعد المائة، يوليو: 161.

أحمد آيات الطالب (2004). دور البحث الجنائي في مراقبة المواد المستخدمة في العمليات الإرهابية، المملكة العربية السعودية. الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، **مجلة الأمن والحياة**، السنة الثالثة والعشرون، العدد (266): 13.

أحمد جلال عز الدين (1986). **القاهرة. العنف السياسي**. القاهرة: كتاب الحرية رقم 10.

أحمد جلال عز الدين (1989). **إدارة الأزمة في الحدث الإرهابي. المملكة العربية السعودية**، الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب.

أحمد رفعت (1992) **الإرهاب الدولي في ضوء أحكام القانون الدولي والاتفاقيات الدولية وقرارات الأمم المتحدة**. القاهرة: دار النهضة العربية.

احمد فلاح العموش (2006) مستقبل الإرهاب في هذا القرن. المملكة العربية السعودية، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث.

إسماعيل الغزال (1990) **الإرهاب والقانون الدولي**. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت.

أكاديمية سعد العبد الله للعلوم الأمنية (2004). الدليل التعليمي للكليات والأكاديميات والمعاهد الشرطية لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، الكويت.

أمين عام اتحاد المصارف الكويتية (4-7/11/ 2006). مؤتمر الكويت والشرق الأوسط الأول لمكافحة غسل الأموال (المخاطر والاتجاهات العالمية).

بطرس غالي (2002) العلاقات الدولية بعد الحادي عشر من سبتمبر 2001. القاهرة. مؤسسة الأهرام، **مجلة السياسة الدولية. يناير: 160.**

تقرير دولة الكويت (2004). لجنة مكافحة الإرهاب- مجلس الأمن الدولي. رقم s/2004/945 .http://www.un.org/docs/sc/committees/1373

تقرير فرنسا (2001). لجنة مكافحة الإرهاب – مجلس الأمن الدولي. رقم S/2001/1274 .http://www.un.org/docs/sc/committees/1373/f.htm

جريدة الراي (2005/1/15). تقرير أمريكي: لا مركزية في الإرهاب خلال الـ 15 عاماً المقبلة وسيحل محل القاعدة، الكويت، عدد 13723.

جون سوليفان، كاثرين كوشتا هلبلينج (2005) **المشاركة في صياغة السياسات العامة**، القاهرة: مركز المشروعات الدولية الخاصة.

حسين عبدالحميد أحمد رشوان (1997) **التطرف والإرهاب من منظور علم الاجتماع**. القاهرة: دار المعرفة الجامعية.

حيدر عبدالرحمن الحيدر (2001) الأمن الفكري في مواجهة المؤثرات الفكرية، رسالة دكتوراه، (غير منشورة). كلية الدراسات العليا، أكاديمية الشرطة، وزارة الداخلية، مصر.

خالد سامي محمد عصر (2001) **الاحتياجات المعرفية والمؤسسية لإستراتيجية إدارة الأزمات في المجال الأمني، رسالة دكتوراه، (غير منشورة)، كلية الدراسات العليا، أكاديمية الشرطة، وزارة الداخلية، مصر.**

خالد صالح الظاهري (2002) **دور التربية الإسلامية في مواجهة الإرهاب**. السعودية. الرياض: دار عالم الكتب.

رمزي زكي (1997) الاقتصاد السياسي للبطالة، تحليل لأخطر مشكلات الرأسمالية المعاصرة. **عالم المعرفة** عدد رقم 226، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، أكتوبر.

سامي جاد عبدالرحمن واصل (2003) إرهاب الدولة في إطار قواعد القانون الدولي العام، رسالة دكتوراه،(غير منشورة)، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، مصر.

سلوى شعراوي جمعة (2004). تحليل السياسات العامة في القرن الحادي والعشرين، القاهرة: تحرير سلوى شعراوي جمعة، تحليل السياسات العامة في الوطن العربي، مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة.

عادل عبدالجواد محمد الكردي (2001). الإعلام الأمني والوقاية من السلوك الإجرامي. دبي: أكاديمية الشرطة **مجلة الأمن والقانون**، السنة التاسعة، العدد الأول، يناير: 121.

عبدالرحمن بن محمد بن علي الهرفي (2004)، جذور الغلو، الدمام، مركز الدعوة والإرشاد، الطبعة الأولى.

عبدالرضا علي أسيري (1993)، **الكويت في السياسة الدولية المعاصرة (انجازات.. إخفاقات.. وتحديات)**. الكويت. مطابع القبس.

عبدالعزيز سرحان (1973). حول تعريف الإرهاب الدولي وتحديد مضمونه من واقع قواعد القانون الدولي وقرارات المنظمات الدولية. القاهرة: **المجلة المصرية للقانون الدولي**، المجلد 29: 173.

عبدالمحسن يوسف الجمال (2005/1/17). الدولة الديمقراطية والعنف. الكويت. **جريدة القبس**.

علي فايز الجحني (1994). نظرة على الإعلام الأمني، المفاهيم والأسس. المملكة العربية السعودية، وزارة الداخلية، **مجلة الأمن**، العدد الثامن: 414.

فراج الزعبي (4–7 نوفمبر 2006). جهود وزارة الداخلية في مواجهة جرائم غسيل الأموال. الكويت، مؤتمر الكويت والشرق الأوسط الأول لمكافحة غسيل الأموال "المخاطر والاتجاهات العالمية".

فؤاد البحراني (2005/2/7). مواجهة الإرهاب الإلكتروني، **جريدة الرأي العام الكويتية**، العدد 13746.

فؤاد القاضي (يوليو 2002). استخدام التقنيات الحديثة لمجابهة الإرهاب وحماية الأمن وتحقيق الاستقرار. القاهرة. وزارة الداخلية، أكاديمية مبارك للأمن، **مجلة كلية التدريب والتنمية**، العدد السابع الصفحات: 254.

لجنة مكافحة الإرهاب، الأمم المتحدة (2001). http://www.un.org/docs/sc/committees/1373

محمد الأمين البشري (2004). التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب – الأطر والآليات. المملكة العربية السعودية. الرياض. جامعة نايف للعلوم الأمنية، **المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب**، المجلد 19، العدد 38: 174.

محمد عبدالسلام (2005). العائدون من العراق، الخطر القادم في منطقة الشرق الأوسط. القاهرة: الأهرام، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، ملف الأهرام الإستراتيجي، المجلد الحادي عشر، العدد131، نوفمبر. http://acpss.ahram.org.eg/ahram/2001/1/1/FI1E43.HTM.

محمد فتحي عيد (1999). **واقع الإرهاب في الوطن العربي. المملكة العربية السعودية** – الرياض: مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

محمد المتولي، وعقيد مسلم الغريب (6 – 8 يونيو2005). استراتيجية التدريب الشرطي في مواجهة جرائم العنف والإرهاب بدول الخليج العربية. البحرين، المنامة: الحلقة النقاشية الثانية حول الأساليب التدريبية الشرطية المستحدثة في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، التطوير والتحديث.

محمد المتولي (2006). **التخطيط الإستراتيجي في مكافحة جرائم الإرهاب الدولي دراسة مقارنة**. الكويت، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت.

محمد المتولي، وعبد الرحمن العنزي (2007). **أثر الانحراف الفكري على الأمن الوطني الخليجي**. القاهرة: دار النهضة العربية.

محيي الدين علم الدين (2002/8/12). دراسة حول قانون مكافحة غسيل الأموال. القاهرة: الأهرام الاقتصادي، ملحق خاص، العدد (1753).

المركز الدبلوماسي للدراسات الإستراتيجية (2005)، أحداث العنف في الكويت: الأسباب.. والحلول. الكويت، سلسلة قضايا الكويت، السنة السادسة، العدد الثاني، فبراير.

مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (2004). حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، مقدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة فى الدورة التاسعة والخمسين رقم A/59/428.

ناصر بن عقيل الطريفي (1999). نظرة الشريعة الإسلامية لظاهرة الإرهاب في تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي، الندوة العلمية الخمسون المنعقدة في 18–20 شعبان 1418. المملكة العربية السعودية. الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث.

نبيل أحمد حلمي (1988). **الإرهاب الدولي وفقاً لقواعد القانون الدولي العام**. القاهرة: دار النهضة العربية.

نشأت عبد الجواد محمد ضيف (1996). موقف الدين من الإرهاب والتطرف. القاهرة، المؤتمر الثامن للمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية حول الإسلام ومستقبل الحوار الحضاري.

نضال باقر خريبط (4–7 نوفمبر 2006). دور وزارة التجارة والصناعة في مكافحة غسيل الأموال. الكويت، مؤتمر الكويت والشرق الأوسط الأول لمكافحة غسيل الأموال "المخاطر والاتجاهات العالمية".

نور الدين هنداوي (1993). **السياسة الجنائية للمشرع المصري في مواجهة الإرهاب**. القاهرة: دار النهضة العربية.

هاشم الزهراني (12–13/7/2006). **كيفية تحقيق الأمن الفكري**. تونس، جامعة الدول العربية، الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب، مؤتمر مكافحة الإرهاب.

الهيئة الاستشارية للأمانة العامة لمجلس التعاون الخليجي (2005). المملكة العربية السعودية. الرياض، مرئيات بشأن ظاهرة الإرهاب http://library.gccsg.org/Arabic/ Books/ArabicPublish.

هيثم موسى حسن (1999). التفرقة بين الإرهاب الدولي ومقاومة الاحتلال في العلاقات الدولية، رسالة دكتوراه، (غير منشورة)، القاهرة، كلية الحقوق، جامعة عين شمس.

Hoffman, B. (1999). Terrorism trends and prospects in LAN O. Lesser,Bruce Hoffman,John Arquilla, David Ronfeldt, Michele Zanini, Countering the New Terrorism (SANTA Monica,, rand Corporation,.

Cameron, G. (1996). *Nuclear terrorism: Areal threat?* James review, London Janess Wformation Group Ltd, vol 8, Nog sept

Bassiouni, M. (1988). United Nations Interregional Meeting of Exports in Vienna, 14-18 March.

Bowyer, B. (1978). Terrorism an overview of international terrorism in the contemporary world, (Ed.), Marius Livingston.

Wilkinson, P (1973). Three questions on terrorism. In *Government and Opposition*, vol. 8, No, 3, London.

قدم في: مارس 2007

أجيز في: مارس 2008



An Analysis of Public Policies for Fighting Terrorism in Kuwait

Abdulrahman Alonizy [*]
Mohammed Al-Motwaly [**]

The events of 11^{th} September 2001 led to the appearance of terrorism, using new weapons, controlling the strategic mind and humanity as a whole in the shade of the twenty-first century. Not only did terrorism appear in an international form, but it became a new international organization against special personalities and characteristics. It also increased during the last period all over the world, in general, and in the Gulf countries in particular, which caused the world to fight terrorism. This study deals with public policies in fighting terrorism in the State of Kuwait by showing the definition and hisotric development of terrorism in Kuwait, and the role of public policies against different sorts of terrorism. These are specified in the statutory, financial, organizing and security policies that are used in fighting terrorism in the State of Kuwait, the most important necessary requirements to enforce public policies in fighting terrorism in the country are detailed, and finally the study includes many results and recommendations.

Key words: Public policies, Analyses of public policies, Terrorism, Fighting terrorism.

---

* Saad Al-Abdullah Academy for security sciences, Kuwait.
** Saad Al-Abdullah Academy for security sciences, Kuwait.

الصعوبات التي تواجه الاختصاصيين الاجتماعيين في العمل والتواصل مع مرضى الإيدز
«دراسة وصفية ميدانية»

حسين عمر الخزاعي*

ملخص: هدفت هذه الدراسة إلى تحديد الصعوبات التي تواجه الاختصاصيين الاجتماعيين العاملين في المجال الطبي، وبخاصة الذين يتعاملون بشكل مباشر مع مرضى الإيدز، ومعرفة واقع مرض الإيدز في الأردن من خلال رصد أعداد الحالات، وطرق الإصابة بالمرض، وتوزيع المصابين بحسب العمر والجنس ومكان الإصابة به. استخدم الباحث منهج المسح الاجتماعي الشامل؛ حيث طبقت الدراسة على جميع الاختصاصيين الاجتماعيين العاملين في مراكز التوعية والإرشاد والفحص الطوعي حول مرض الإيدز، التابعة لوزارة الصحة في ست محافظات في الأردن هي (عمان، الزرقاء، جرش، مادبا، العقبة، البلقاء)، وخلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

1 – صعوبة كسب ثقة المصاب، وتعديل السلوكيات الخطرة، عدم وجود الخصوصية والسرية وخاصة في (المستشفيات الخاصة والعامة)، والشعور بوصمة العار والتمييز لحساسية المرض وخطورته، والصعوبات المادية للمرضى. 2 – أفاد (93,3%) من الاختصاصيين بتقبلهم بشكل كبير العمل مع مرضى الإيدز، وأفاد (93,3%) منهم بأنهم يتابعون المرضى بشكل دائم، وأن (83,3%) منهم مستواهم التعليمي بكالوريوس.

---

* أستاذ علم الاجتماع المشارك، قسم الخدمة الاجتماعية، كلية الأميرة رحمة الجامعية، جامعة البلقاء التطبيقية، الأردن.

3 – بلغ عدد الحالات المسجلة لمرض الإيدز في الأردن (523) حالة، حتى 2007/7/31. 4 – تعد المخالطة الجنسية غير الشرعية السبب الأول في طرق الإصابة بمرض الإيدز؛ حيث شكلت (59,5%)، في حين حدثت (91%) من حالات الإصابة خارج الأردن، واحتلت الفئة العمرية (30–39) الترتيب الأول بين المصابين؛ حيث شكلت (37,5%) من مجموع الإصابات. وبلغت نسبة الإناث المصابات بالمرض (34,4%).

المصطلحات الأساسية: الإيدز، مركز التوعية والإرشاد والمشورة، مريض الإيدز، الاختصاصي الاجتماعي.

مقدمة:

تعد الخدمة الاجتماعية في المجال الطبي خدمة إنسانية، وركيزة يستند إليها هذا العمل الإنساني، حيث كان المفهوم السائد فيما مضى عن الخدمة الاجتماعية الطبية هو تدخلها لمساعدة المرضى اقتصادياً، وبفضل التقدم العلمي، تدخلت الخدمة الاجتماعية في تعديل الآثار الاجتماعية والنفسية، وأيضاً تدخلت لتحسين أسلوب الخدمات العلاجية ومستواها، والخدمات الاجتماعية، المقدمة للمريض بالمؤسسة الطبية. (عادل أنس، 1984)، وتعدّ الرعاية الصحية إحدى مجالات الرعاية الاجتماعية التي توليها المجتمعات اهتماماً كبيراً، ولقد غزت الخدمة الاجتماعية مجالات عديدة، ومن بينها المجال الطبي.

إن مرض الإيدز يعد واحداً من أكثر الالتهابات المنقولة جنسياً، وأخطرها على حياة الإنسان، وتتجسد خطورته في أنه أصبح وباءاً عالمياً، وخارج نطاق السيطرة؛ إذ لا يوجد علاج شاف لمرض الإيدز أو لقاح يحمي منه، حيث إن العلاج المتوفر حاليا يؤخر ظهور الأعراض المرضية، ويقلل احتمال الإصابة بالأمراض الانتهازية (Ashford, 2000). ويسبب المرض ردود فعل نفسية واجتماعية للمصاب به، وهي تتمثل في الصدمة وفقدان السيطرة على العواطف، والغضب والشدة، والإجهاد النفسي والقلق، والإنكار، والخوف من المرض والعجز، وفقدان احترام الذات، وتأنيب الذات؛ حيث يشعر المريض بأنه مؤذ أو ضار أو عار على عائلته (الهلال الأحمر الأردني، 2007). ويعدّ مرض الإيدز، من الأمراض ذات الصبغة الاجتماعية التي لها تأثير مباشر في المجتمع؛ حيث تسبب الإصابة به مشكلات طبية واجتماعية، ويعيش الفرد في مجتمع محيط به، يؤثر فيه، ويتأثر به،

وتتدهور العلاقات الأسرية، وخاصة أن مرض الإيدز مرض معد وخطير ومنفر، وقد يقطع الأقارب والأصدقاء الصلة بهذا المريض، فيشعر أنه منبوذ من المجتمع، ويعيش معزولاً عن أفراد أسرته ومجتمعه (سيد أحمد، 1990). وحتى الأطفال المصابون يمكن أن يتعرضوا لردات فعل سلبية من المجتمع، من مثل رفضهم وعدم تسجيلهم في المدارس لمواصلة تعليمهم تجنباً لخوف الأطفال الآخرين أو نفورهم من المدارس أو تركهم لها ولا سيما المدارس الخاصة التي تهدف إلى الربح والغنى حتى لو كان أولئك الأطفال أبرياء ولا ذنب لهم بالمرض.

وتنطلق الصعوبات التي تواجه الاختصاصي الاجتماعي في العمل والتواصل مع مرضى الإيدز من طبيعة هذا المرض وخطورته والآثار الاجتماعية والنفسية التي يواجهها المريض نفسه وعدم تجاوبه وتعاونه مع الاختصاصي الاجتماعي، وتظهر تلك الصعوبات في ردود الفعل السلبية من المريض في بداية معرفته بالإصابة بالمرض، وهي تتمثل في الصدمة والإنكار وسرعة الانفعال والحرمان من السعادة والتشاؤم من الحياة والتوتر والقلق والخوف والعزلة والإحراج عند مراجعتهم لطلب الخدمات الصحية، وهذا يتطلب من الاختصاصي الاجتماعي القيام بدور مهم في محاولة جعل المريض يتقبل فكرة مرضه والعمل على زيادة ثقته بنفسه وبالخدمة الطبية التي ستقدم له، وإقناعه بعدم التفكر بأي عمل أو تصرف خاطئ قد يؤذيه أو يؤذي الآخرين المحيطين به، وتتمثل الصعوبة الثانية في العمل مع أفراد أسرة المريض أو الأصدقاء والأقارب (الأب، الأم، الزوج، الزوجة، الإخوة، الأخوات، الأبناء... إلخ) ومحاولة إقناعهم بتقبل المرض وعدم إطلاق الأحكام جزافاً حتى ولو كانت صحيحة، وتزويدهم بالمعلومات المتعلقة بمرض الإيدز وطرق العدوى والوقاية منه والأعراض المرتبطة به.

والصعوبة التي تأتي في مقدمة الصعوبات وأهمها ويواجهها الاختصاصيون الاجتماعيون في المؤسسات الطبية ترجع إلى المؤسسات الطبية ذاتها من حيث قصور نظرتها تجاه عمل الاختصاصي الاجتماعي والدور الذي يقوم به ضمن الفريق الطبي، وقد لا تعترف الإدارة بقيمة جهود نسق الخدمة الاجتماعية، كما أن الأطباء لا يعتقدون بأهمية العوامل الاجتماعية والنفسية في العلاج (إبراهيم المليجي، 2004).

أهمية الدراسة ومسوغاتها:

إنّ العواقب الاجتماعية والديموغرافية والاقتصادية، الناجمة عن مرض الإيدز بالغة الأثر في البلدان التي تتسم بمعدلات إصابة عالية، وفي بعض المجتمعات يتسبب مرض نقص المناعة المكتسبة بحصد أرواح كثير من البالغين اليافعين، وهو الأمر الذي يولد جيلاً (يخلو من البالغين) ؛ وهم فئة الرجال والنساء في العقدين الثاني والثالث من عمرهم حالياً، الذين لن يكونوا على قيد الحياة لإعالة أسرهم في منتصف العمر، وبما أن الإيدز يصيب البالغين خلال أكثر السنوات المنتجة في حياتهم، فإن آثاره تصبح ماثلةً للعيان في القطاعات العسكرية، والتربوية، والصناعية، والزراعية، والنقل، والاقتصاد بشكل عام (البنك الدولي، 2003). ويحذر خبراء ومختصون من الانهيار الاقتصادي الذي من المرجح أن يحدث نتيجة لهذا المرض القاتل، وأنّه ما لم يتم عمل شيء فسوف يحدث انهيار اقتصادي كامل في غضون ثلاثة أجيال في أشد الدول تأثراً بالإيدز (حسين الخزاعي، 2004 أ).

لذلك فإن الدور الوقائي للاختصاصي الاجتماعي يقوم على نشر الوعي الصحي والثقافة الصحية للوقاية من الأمراض تجنباً للإصابة أو انتشار العدوى بين الأفراد (إقبال بشير وآخرون، 1984). ولعل الإرشاد والتثقيف عن كيفية انتشار المرض وكيفية الإقلال من خطر التعرض للعدوى أو منعه كلياً يصبحان الإجراء الأول والأكثر فعالية في الوقاية من انتشار مرض الإيدز. (منظمة الصحة العالمية، 1990) وخاصة بعد أن شهدت الأبحاث العلمية الرامية إلى اكتشاف علاج للمرض انتكاسة جديدة لعدم وجود علاج فعال للشفاء منه؛ حيث إن التجارب الحديثة التي طبقت على خمسة آلاف امرأة في جنوب إفريقيا على مدار عامين أثبتت أن العلاجات التي استخدمت لم تعط أي نتائج إيجابية، وكان العلماء يأملون في إيجاد العلاج اللازم والواقي للإصابة بهذا المرض (جريدة الرأي، 2007).

والعلاقة بين الخدمة الاجتماعية والإرشاد الصحي والوقائي علاقة طبيعة، ويعد كل منهما امتداداً طبيعياً للآخر؛ فالإرشاد الصحي الوقائي هو أحد الفروع الرئيسة ومجال اهتمام من مجالات الصحة العامة، وهو لا يعني مجرد انتشار المعلومة الصحية في ندوة أو فيلم سينمائي، وإنما هدف الإرشاد الصحي الوقائي هو تغيير المعلومات والمفاهيم والاتجاهات والممارسات الصحية. (إقبال بشير وسلوى عثمان، 1986)

ولعل انتشار ثقافة الصمت في الدول العربية والإسلامية التي تتطلب من المرأة أن تكون مطيعة ولا تسأل زوجها عن علاقاته الجنسية مما يجعلها أكثر عرضة للإصابة بهذا المرض، فالمطلوب من المرأة أن تغض الطرف عن إقامة الرجل العلاقات الجنسية مع أكثر من امرأة، وأنه من غير المقبول أن تسأل زوجها عن علاقاته؛ مما يجعلها غير مدركة للخطر الذي يحيط بها، وهنا لا بد أن نشير إلى أن (90%) من حالات الإيدز في المملكة العربية السعودية إنما هي بسبب العلاقات الجنسية غير الشرعية؛ حيث يبلغ عدد الحالات المكتشفة (10120) حالة إصابة حتى تاريخ 9 مارس/ آذار 2006، وبمعدل سنوي 1200 حالة إصابة جديدة (جريدة الرأي، 2003). وفي جمهورية السودان التي تشهد أعلى نسبة انتشار للإيدز في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا تبلغ نسبة الإصابة بسبب العلاقات الجنسية غير الشرعية (97%) (الدستور، 2006). وفي دراسة استطلاعية حول موضوع الجنس قبل الزواج شملت عدداً من الجامعات اللبنانية كانت نتائج الدراسة مثيرة؛ حيث أظهرت أن (61 %) من الطلاب أيدوا هذه الممارسة مقابل (27,3%) من الطالبات (جريدة شيحان، 2004). ومرض الإيدز اكتشف، وشخِّص أول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية، والمملكة المتحدة، بين رجال إما لوطيين، وإما من يمارسون الاتصال الجنسي مع الجنسين على السواء (bisexual)، وكانت الغالبية العظمى (71%) من المصابين في العالم قد التقطوا المرض بسبب تعرضهم جنسياً للفيروس (روبرت برات، 1994). وتؤكد منظمة الصحة العالمية أن احتمال تعرض المرأة للإصابة بمرض الإيدز يمثل ضعف احتمال تعرض الرجل لها، بالإضافة إلى وجود أكثر من (250) مليون حالة إصابة بالأمراض الجنسية تحدث كل سنة بين الرجال والنساء في العالم. (جمال محمود، 2001).

وبعد ستة وعشرين عاماً منذ تسجيل أول حالة في الولايات المتحدة الأمريكية في عام 1981 (رفعت كمال، 1992) حتى نهاية سنة 2005 م قدر عدد المصابين بالإيدز، أو العدوى بفيروسه في العالم بما يزيد على 42 مليوناً من البالغين والأطفال، وأغلبهم (نحو 25 مليوناً) في المناطق النامية (منظمة الصحة العالمية، 2005)، في حين توفي نحو 22 مليوناً وغيرهم من جراء إصابتهم بالمرض، ويُقدر أنهُ يحدث كل يوم (16000) عدوى جديدة، وسنوياً 6 ملايين إصابة؛ أي أنه يصاب بالعدوى كل دقيقة (11) شخصاً، منهم الرجال والنساء والأطفال (منظمة الصحة العالمية، 2006)، وتسجل أحدث إحصائية تتعلق بمرض الإيدز أنّ (168) دولة أبلغت

منظمة الصحة العالمية عن وجود حالات إيدز (Stewart, 2003) في الوقت الذي كان فيه عدد الحالات في عام 1986 (29000) حالة في (71) دولة. (فوزي السهاونة، 1988).

مرض الإيدز في الأردن :

إن خصوصية المجتمع الأردني المتمسك بالدين، والتراث الإسلامي، الذي يجمع بين نظام القيم والعادات، والتقاليد، تفرض على كل فرد التزام سلوكيات يجيزها الدين ويقبلها المجتمع بمختلف فئاته (حسين الخزاعي، 2003). والمجتمع الأردني يلتزم تعاليم الديانات السماوية التي تحرم الزنا، أو الاتصال الجنسي غير المشروع، وبخاصة ممارسة الجنس مع المحارم، نظراً لما تجلبها من أمراض واختلاط للأنساب والتفكك الأسري، وفقدان الأسرة (أنور عطية، 2003). ويعد الزنا من الجرائم الأخلاقية (معوض عبد التواب، 1986). وتنص المادة (282) من قانون العقوبات الأردني على أن: تعاقب المرأة الزانية وشريكها، بالحبس من ستة أشهر إلى سنتين (محمد صبحي نجم، 1994). ويُعرف قانون العقوبات الزنا بأنّهُ: اتصال شخص متزوج رجلاً أو امرأةً اتصالاً جنسياً بغير زوجه، والزنا ترتكبه الزوجة إذا اتصلت جنسياً بغير زوجها، ويرتكبها الزوج إذا اتصل جنسياً بامرأة غير زوجته (محمود نجيب حسني، 1978). وعلى الرغم من هذه التعليمات والقوانين والعادات والتقاليد، والدين الذي يحرم الزنا، فإنه يفترض أن تكون رادعة للمجتمع لتجنب هذه السلوكيات، إلا أن الإحصاءات الأردنية في مجال مرض الإيدز تبين أنّ (59.5 %) من إجمالي الإصابات بمرض الإيدز كانت بسبب العلاقات الجنسية غير الشرعية، وأن (9%) كانت داخل الأردن (وزارة الصحة في الأردن، 2007).

لقد كانت أول حالة تسجل في الأردن هي لسيدة أردنية أصيبت بالمرض عام 1986، وحدثت الإصابة من جراء عملية نقل دم طارئة في إحدى الدول خارج الأردن (جريدة البلاد، 2002). ومنذ ذلك التاريخ اعتمد البرنامج الأردني لمكافحة الإيدز، وقد اعتمدت وزارة الصحة الأهداف الأساسية لبرنامج الإيدز العالمي، المتمثلة في مكافحة المرض، والحد من انتشاره، إضافة إلى تخفيف عواقب الإصابة عن المصاب وأسرته والمجتمع بشكل عام.

أما ما يتعلق بالجهود الأردنية في مكافحة مرض الإيدز، فقد شكلت في عام 1996 م اللجنة الوطنية للإيدز، وتضم في عضويتها مندوبين من مختلف القطاعات

الطبية، بهدف وضع إستراتيجية التثقيف الصحي للسكان، بهذا المرض، والتنسيق بين هذه الجهات الطبية بهدف توحيد العمل والجهود والنشاطات في هذا المجال، وتضم اللجنة "وزارة الصحة، والجامعة الأردنية، ونقابة الأطباء، والخدمات الطبية الملكية، ووكالة الغوث، والمستشفيات الخاصة " (حسين الخزاعي، 2004 ب).

إنّ التركيز على التوعية الجنسية، والوصول للفئات الخطرة، يعد من أولويات برنامج مكافحة الإيدز، نظراً لأن هذه الفئات في معظمها، إما من الشاذين جنسيّاً، وإما من المومسات، ولا يمكن تعرفها في المجتمع الأردني، أو الاعتراف بوجودها. ومن ثم فإن أهم الإستراتيجيات التي يتبناها البرنامج والتي تتلاءم مع أهداف برنامج الإيدز العالمي تتمثل في : (وزارة الصحة، 1997).

1 – منع انتشار المرض عن طريق المخالطة الجنسية.

2 – منع الانتشار عن طريق الدم: نقل الدم، ومستحضرات الدم، والأمصال واللقاحات، وعمليات زرع الأعضاء، والحقن، والأدوات الجراحية.

3 – منع الانتشار من الأم المصابة إلى وليدها.

4 – منع الانتشار بين الزوجين في حالة إصابة أحدهما.

5 – تخفيف أثر المرض على الأفراد المصابين وذويهم والمجتمع، من النواحي النفسية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

6 – تعد الرقابة على الدم ومشتقاته من النشاطات الفعالة، التي تقوم بها وزارة الصحة من خلال بنك الدم الوطني؛ حيث تفحص وحدات المتبرع، كما ينتقى المتبرعون حرصاً على صحة المواطنين (المرضى) الذين يحتاجون إلى نقل دم.

وفي عام 1999 قامت وزارة الصحة بتأسيس مركز المشورة والفحص الطوعي والخط الساخن لتقديم المشورة للمواطنين، وخاصة للفئات الشبابية، لمساعدتهم على اتخاذ القرارات الخاصة بهم لتغيير السلوك المحفوف بالخطر للوقاية من الإصابة بفيروس العوز المناعي البشري، وتقديم المشورة والرعاية الصحية والنفسية والاجتماعية للمصابين بفيروس العوز المناعي المكتسب، ومرضى الإيدز وذويهم، وتزويدهم بنشرات وتعليمات وإرشادات تتعلق بالوقاية من الإصابة بهذا المرض.(وزارة الصحة، 1999) ويشرف على هذا الخط الساخن ثلاثة موظفين: (طبيب، واختصاصي اجتماعي ونفسي، ومراقب صحي)، ويتبع مديرية مكافحة الأمراض في وزارة الصحة. ويقوم الخط الساخن بتوفير معلومات كافية عن معظم

المصابين بهذا المرض في الأردن، ومتابعة حالاتهم المرضية، ويرتبط بهذا المكتب (خط ساخن هاتفي مباشر)، وقد قامت وزارة الصحة بحملة إعلانية في مختلف وسائل الإعلام لتوعية المواطنين وإرشادهم إلى هذه الخدمة. وهو يقوم باستقبال الاستفسارات المتعلقة بهذا المرض من المواطنين، ويوجد هذا الخط في بناء مستقل، وهو يقوم باستقبال المواطنين، ويوفر لهم كتيبات ونشرات خاصة، تتضمن معلومات، ونشرات تثقيفية تتعلق بمرض الإيدز، وطرق تجنب الإصابة به. كما أنّ التوعية الجنسية ضرورية في مكافحة الإيدز، وتعدّ الوقاية من الأمراض الجنسية الأخرى من الأهداف بعيدة المدى لبرنامج مكافحة الإيدز، ونظراً لخصوصية الموضوع – وبخاصة في المجتمع الأردني المحافظ – فإن اعتماد إستراتيجية واضحة، تأخذ جميع العوامل المتعلقة بهذا الموضوع في الحسبان من الأولويات التي يقوم بها برنامج مكافحة الإيدز. وقد قامت وزارة الصحة في مطلع عام 2005 باستحداث مكاتب خاصة للتوعية والإرشاد حول مرض الإيدز في ست محافظات في المملكة هي (عمان، الزرقاء، جرش، مادبا، العقبة، البلقاء)، وهناك خطة وضعتها الوزارة لاستحداث مكاتب في باقي محافظات المملكة. (أحمد نصر الله، 2006) ويراجع المركز حالياً 70 مصاباً. ويُذكر أن وزارة الصحة في الأردن، قد بدأت في تقديم العلاج للمرضى المصابين بالإيدز منذ مطلع عام 2000م، ويوجد (46) مريضاً يخضعون للعلاج في المديرية يزودون بالدواء مجاناً لتثبيط نشاط الفيروس في جسم المريض، وتقدر تكلفة علاج المريض سنويًا بنحو (7) آلاف دينار أردني، منهم (9) مرضى مصابين ولكن ليسوا بحاجة إلى دواء، ولكن يتم فحصهم كل ستة شهور لقياس ارتفاع نشاط الفيروس في أجسامهم وانخفاض الجهاز المناعي، وذلك وفقاً لتوصيات منظمة الصحة العالمية لمعرفة الوقت المناسب لإعطائهم الدواء، ويوجد (26) مريضاً أردنياً فضلوا العلاج في الخارج: أمريكا وأوروبا (جريدة الغد، 2006). ولا يجبر المركز أي مصاب على الخضوع للعلاج. ويُذكر أنّ عدد الوفيات بهذا المرض منذ تاريخ اكتشافه بلغ (75) حالة، وأنه من بين الـ (46) مريضاً (8) إناث والباقي من الذكور، ومن بين عدد الإناث الثماني توجد طفلتان تخضعان للعلاج الشهري؛ عمر الطفلة الأولى 12 سنة ومتفهمة لمرضها، أما الطفلة الثانية – وعمرها خمس سنوات – فتأخذ الدواء ولا تعرف ماهيته لصغر سنها. (رجائي العزة، 2007).

وعن الوضع الاجتماعي للمصابين فإن القضاء فصل بالطلاق لخمس زوجات

بعد معرفة أسرهن بإصابة أزواجهن بالمرض. وهناك حالة واحدة لم تصل للقضاء إلا أن أهل الزوجة يصرون على موقفهم بالتوجه للقضاء على الرغم من أن هذه الزوجة غير مصابة بالمرض ويحاول الاختصاصيون في المركز فض النزاع بين الزوج والزوجة وإقناع ذوي الزوجة بعدم التدخل. (ابتسام كنعان، 2007) أما بالنسبة لأعداد الوافدين الذين سُفّروا إلى بلادهم منذ اكتشاف المرض فبلغت 251 وافداً من جنسيات مختلفة من إندونيسيا والسودان وسيريلانكا وغيرها، وبلغ عدد الاتصالات بالمركز منذ تأسيسه (650) اتصالاً من الداخل والخارج. ويرتبط معدل ارتفاع عدد المكالمات وانخفاضها للاستفسار عن طرق انتقال المرض ببث الإعلان عبر التلفاز أو الإذاعة عن وجود المركز الرئيس في عمان والفروع الأخرى في جرش والبلقاء ومادبا والزرقاء، حيث يصل عدد الاتصالات في اليوم الواحد إلى (45) اتصالاً، في حين لا يتلقى المركز أي اتصال في أيام أخرى. (رجائي العزة، 2007).

مشكلة الدراسة:

تتمثل مشكلة الدراسة في الضغوطات الاجتماعية والنفسية التي يعانيها المرضى المصابون بمرض الإيدز، والتي تدفعهم إلى الإحراج من مراجعة مراكز التوعية والتثقيف بمرض الإيدز طلباً للعلاج والمشورة، وخاصة إذا استشعروا بعدم توافر جانب السرية في التدخل المهني، وإحساسهم برفض المجتمع لهم، وأنهم جماعات اجتماعية موصومة. لذا يرغبون في العيش في الخفاء خوفاً من افتضاح أمرهم، وحتى بعد اكتشاف المرض ومعرفة أحد أفراد الأسرة فإن نسبة طالبي المساعدة والخدمة والمشورة من مراكز التوعية والإرشاد لا تتجاوز الـ (40%)، أما المرضى المصابون بالمرض وعدم مراجعتهم للمركز وطلب المشورة فهؤلاء يكون التواصل معهم معدماً؛ لأنهم غير معروفين ولأنهم لا يطلبون الخدمة والمشورة، وهناك إمكانية لنشرهم المرض والتسبب بعدوى الآخرين؛ حيث إن (9 %) من حالات الإصابة في مرض الإيدز كانت داخل الأردن.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى:

1 - تحديد الصعوبات التي تواجه الاختصاصيين الاجتماعيين في العمل والتواصل مع مرضى الإيدز.

2 – تقديم الحلول والمقترحات التي تساعد في التغلب على الصعوبات التي تواجه الاختصاصيين في العمل والتواصل مع مرضى الإيدز.

3 – معرفة خصائص مرضى الإيدز في الأردن وتوزيعهم بحسب (العمر والجنس، مكان الإصابة، طريقة الإصابة بالمرض).

4 – معرفة الخصائص الاجتماعية والاقتصادية، وطبيعة الأعمال التي يقوم بها الاختصاصيون الاجتماعيون في العمل والتواصل مع مرضى الإيدز.

أسئلة الدراسة:

تلخصت أسئلة الدراسة فيما يلي:

1 – ما أبرز الصعوبات التي تواجه الاختصاصيين الاجتماعيين في العمل والتواصل مع مرضى الإيدز؟

2 – ما الحلول والمقترحات التي يقدمها الاختصاصوين الاجتماعيون للتغلب على الصعوبات التي تواجههم عند العمل والتواصل مع مرضى الإيدز؟

3 – ما خصائص مرضى الإيدز في الأردن وتوزيعهم بحسب (العمر والجنس، مكان الإصابة، طريقة الإصابة بالمرض) ؟.

4 – ما الخصائص الاجتماعية والاقتصادية، وطبيعة الأعمال التي يقوم بها الاختصاصيون الاجتماعيون في العمل والتواصل مع مرضى الإيدز؟

فروض الدراسة:

تحاول الدراسة الحالية اختبار مدى صحة الفروض التالية:

الفرض الأول: لا يوجد هناك فرق ذو دلالة إحصائية، في الصعوبات التي يواجهها الاختصاصيون الاجتماعيون في التعامل والتواصل مع مرضى الإيدز تبعاً لمتغير النوع الاجتماعي (الجنس) للاختصاصيين الاجتماعيين.

الفرض الثاني: لا يوجد هناك فرق ذو دلالة إحصائية، في الصعوبات التي يواجهها الاختصاصيون الاجتماعيون في التعامل والتواصل مع مرضى الإيدز بحسب المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية للاختصاصيين الاجتماعيين.

الفرض الثالث: لا يوجد هناك فرق ذو دلالة إحصائية، في الصعوبات التي يواجهها الاختصاصيون الاجتماعيون في التعامل والتواصل مع مرضى الإيدز بحسب الدورات التدريبية للاختصاصيين الاجتماعيين.

الفرض الرابع: لا يوجد هناك فرق ذو دلالة إحصائية، في الصعوبات التي يواجهها الاختصاصيون الاجتماعيون في التعامل والتواصل مع مرضى الإيدز بحسب طبيعة الخدمات المقدمة للمرضى من قبل الاختصاصيين الاجتماعيين.

الإطار النظري:

لقد ظل الأطباء عبر سنين طويلة، هم المهنيين الوحيدين المهيمنين على علاج العلل والأمراض، حيث يقدم المرضى إلى المؤسسات الطبية قاصدين حل مشكلاتهم المرضية، ولهذا السبب نجد فريق العمل Team Work يأخذ شكلاً رأسياً، يتربع الطبيب على قمته، ويلقي أوامره من أعلى إلى أسفل، وكان موقع الاختصاصي الاجتماعي تبعاً لذلك أكثر تعقيداً؛ لأنه دخل المجال الطبي متأخراً، بالإضافة إلى أنه ما زال الكثير من الأطباء ينظرون إلى الاختصاصيين الاجتماعيين على أنهم أشخاص من ذوي القلوب الرحيمة، يهدفون إلى فعل الخير.

وقد يكون للطبيب المعالج الرأي النهائي الحاسم في اتخاذ القرارات التي يراها مناسبة للمريض، فمن المعروف، أن الطبيب – بحكم تخصصه – هو السلطة العلمية لتي يمكنها التشخيص، وإصدار التعليمات اللازمة، بما يتناسب مع حالة كل مريض (إبراهيم المليجي وآخرون، 2004).

وقد يختلف الأطباء في تعاملهم مع أعضاء الفريق أنفسهم، بل قد يختلف إيمانهم بقيمة هذا التعاون وإدراك أهمية الدور الذي يقوم به الآخرون وبخاصة دور الاختصاصي الاجتماعي، وعلى قدر إيمان الأطباء واعترافهم بدور أعضاء الفريق، يكون تعاونهم.

ولكن يمكننا القول – بصدد علاقة الاختصاصي الاجتماعي بالطبيب –: إنه من أجل وضع خطة علاجية متكاملة للمريض، ينبغي على الاختصاصي الاجتماعي أن يشارك الطبيب التفكير والتخطيط المهني، لصالح المريض. فالطبيب، حقيقة في حاجة إلى الاختصاصي الاجتماعي ليكشف له عن أحوال المريض الاجتماعية، والاقتصادية ومستواه الثقافي، وظروفه الأسرية. هذا من جانب، ومن جانب آخر، فإن الاختصاصي الاجتماعي، هو أقدر أعضاء الفريق على جعل المريض يتقبل بارتياح خطة العلاج الطبي بالإضافة إلى متابعة تنفيذ هذه الخطة حتى يشفى.

وتنطلق هذه الدراسة من أبجديات نظرية الأنساق في الخدمة الاجتماعية

systems theory، وهي نظرية أسسها العالم النمساوي Von Bertalanffy، وتفترض أن جميع الكائنات الحية Organisms أنساق Systems تتكون من أنساق فرعية Subsystems، ويمثل الأفراد والأسر والجماعات والمجتمعات والتنظيمات الأنساق الأساسية في إطار الممارسة العامة للخدمة الاجتماعية، حيث يتفاعل بعضهم مع بعض ليكونوا التنظيمات والوحدات الاجتماعية الكبرى، ومن هذا المنطلق فإن أي خلل يواجه نسقاً من هذه الأنساق ينعكس بالضرورة - بشكل سلبي - على الأنساق الأخرى المتفاعلة معه (حسين سليمان وآخرون، 2005). ونأخذ في عين الاعتبار أن الفقر والأسرة والمدرسة ورفاق السوء ووقت الفراغ والهجرة والتصنيع هي عوامل تتداخل فيما بينها لتحديد أشكال العلاقات الاجتماعية بين هذه الأنساق.

وللاختصاصي الاجتماعي الطبي علاقة وثيقة بالغة الأهمية مع الجهاز التمريضي في المؤسسة الطبية، كون التمريض على تماس وعلاقة مباشرة مع المرضى؛ فالاختصاصي الاجتماعي يوجه الكادر التمريضي إلى احتياجات المريض النفسية وشخصية المريض ومنحه الطمأنينة في أثناء تقديم الدواء. وله أيضاً علاقة وثيقة مع الكادر الإداري في المؤسسة الطبية؛ حيث يتطلب من الإدارة تزويده بالاحتياجات والتسهيلات لإنجاز عمله، بالإضافة إلى ذلك يقدم خدمات للإدارة تتعلق بمصلحة المرضى ومتابعة شؤون علاجهم وإقامتهم وترتيب زياراتهم (إقبال بشير وآخرون، 1980).

ولقد بدأت الخدمة الاجتماعية الطبية في الأردن في عام 1972 في قطاع الخدمات الطبية الملكية التابعة للقوات المسلحة الأردنية؛ حيث كان عمل الاختصاصي الاجتماعي الطبي بإشراف الطبيب في قسم الصحة النفسية، ثم تأسس أول قسم مستقل للخدمة الاجتماعية الطبية في عام 1983 في قطاع الخدمات الطبية الملكية التابعة للقوات المسلحة الأردنية (حسين الخزاعي، 2006). أما المستشفيات الحكومية التابعة لوزارة الصحة فأدخلت الخدمة الاجتماعية في خدماتها في عام 2005، وذلك في مستشفيين اثنين من أصل (29) مستشفى، وعلى الرغم من وجود موظفة واحدة في أحد المستشفيات و موظف في المستشفى الآخر فإن صعوبة العمل تتمثل في أن الاختصاصي الاجتماعي في المستشفى متنقل ما بين الإحصاء والاستعلامات وإدخال المرضى، حيث لا يوجد توصيف مهني لدور الاختصاصي الاجتماعي يحدد مسؤولياته في النسق الطبي بوصفه أحد أعضاء الفريق الطبي، وعلى الرغم من محاولة الاختصاصيين الاجتماعيين تدعيم وجودهم

وممارسة دورهم المهني فإن عدم وجود وصف وظيفي محدد لهم يجعل عملهم غير معروف أو محدد وإنما بحسب حاجة الأقسام، ولقد قام الباحث بوضع وصف وظيفي خاص للاختصاصي الاجتماعي للعمل في أحد مستشفيات القطاع الحكومي، ولا حظ الباحث مدى جدية الاختصاصي الاجتماعي ورغبته في تحديد دوره ومهامه للقيام بها وتقديم الخدمات المرضى، أما مستشفيات القطاع الخاص فالخدمة الاجتماعية الطبية موجودة في ثلاثة مستشفيات فقط من أصل 56 مستشفى (حسين الخزاعي، 2007).

الدراسات السابقة :

حظي موضوع مرض الإيدز باهتمام العديد من الباحثين والمتخصصين في مجالات العلوم الطبية المختلفة، وعند إجراء مسح شامل للدراسات السابقة يلاحظ أن حجم الدراسات والمصادر والمراجع التي تناولت الموضوع كثيرة ومتخصصة في مجالات المختبرات والتجارب الطبية، أما ما يتعلق بالدراسات التي تناولت الموضوع من الجانب الاجتماعي والوقائي فهي نادرة جداً. وإن وجدت فهي لا تتطرق إلى الجانب الاجتماعي أو النفسي أو الخدمة الاجتماعية المقدمة للمرضى.

ومن الدراسات التي تتناول جانب الخصائص الاقتصادية والاجتماعية والنفسية لمرضى الإيدز دراسة عادل البلبيسي التي ركزت على" الوضع النفسي والاجتماعي لمرضى الإيدز "وشملت (25) مريضاً بالإيدز ذكوراً وإناثاً. ومن المسجلين لدى برنامج الإيدز الوطني في الأردن بينت الدراسة أن (52%) من المصابين بالمرض فقدوا عملهم ولا يوجد لهم مصدر رزق للعيش، و(72%) فقدوا صداقاتهم، و(68%) يشعرون أن ثقة الناس بهم قد تغيرت، و(80%) محرومون من السعادة، و(86%) منهم يشعرون بالاكتئاب والخوف والحزن والتوتر والقلق، و(44%) منهم يشعرون بالتشاؤم والرغبة في التخلص من الحياة، أما ما يتعلق بردود الفعل النفسية فوجدت الدراسة أن (96%) فوجئوا بالإصابة بالمرض، و(88%) يعانون سرعة الانفعال بعد الإصابة بالمرض، و(64%) يشعرون بفشلهم في الحياة كما يشعرون بالوحدة، و(96%) من المرضى يشعرون أنهم غير مسؤولين بصورة مباشرة عن إصابتهم بالمرض، و (32%) يشعرون بضعف الذاكرة أو صعوبة في التركيز. وما يتعلق بالرضا عن الخدمات الصحية المقدمة لمرضى الإيدز، وجدت الدراسة أن (64 %) من المرضى غير راضين عن الخدمات الصحية المقدمة لهم، و(76%) يشعرون بالإحراج

عند مراجعة مراكز تقديم الخدمات الصحية، و (68%) يشكون صعوبة الحصول على الخدمات الصحية وأن (60%) غير مقتدرين مالياً ويعانون ظروفاً اقتصادية صعبة (عادل البلبيسي، 1999).

وأجرت فاطمة الرقاد دراسة بعنوان " خصائص مرضى الإيدز واحتياجاتهم النفسية. هدفت إلى معرفة خصائص مرضى الإيدز واحتياجاتهم النفسية والاجتماعية وأسرهم، وشملت عينة الدراسة (15) مريضاً بالإيدز كانوا يراجعون مركز الخط الساخن والإرشاد التابع لوزارة الصحة في الأردن وقت إجراء الدراسة. وتمثلت نتيجة الدراسة في أن جميع المصابين من الذكور، ومن المتعلمين، وكانت طريقة الإصابة الشائعة بينهم هي الاتصال الجنسي غير الشرعي مع إناث، وأن أغلب الإصابات كانت خارج الأردن. وكشفت الدراسة أن ردود الفعل للمصابين بدأت بالمفاجأة والصدمة وعدم التصديق والإنكار، والغضب، والخوف وتمني الموت واللجوء إلى محاولات الانتحار. وكان معظم المبحوثين يعرفون طرق انتقال المرض الرئيسة، وهم على علم ودراية ومعرفة بالعناية بأنفسهم وغيرهم. وعلى استعداد للمشاركة في التوعية والتثقيف حول المرض (فاطمة الرقاد، 2003).

وما يتعلق بمعرفة خطورة مرض الإيدز نفذت دائرة الإحصاءات العامة في الأردن في عام 1997 دراسة بعنوان، "مسح الخصوبة والصحة الأسرية"، وشملت عينة قوامها (5067) أسرة أردنية، وكانت نتيجة هذه الدراسة أنّ نسبة الجمهور الأردني الذين لديهم معلومات ومعرفة حول خطورة مرض الإيدز بلغت (98%)، وأنّ التلفزيون الأردني هو الوسيلة الوحيدة للتزود بالمعلومات، والتوعية حول طرق الإصابة بالمرض (دائرة الإحصاءات العامة، 1997).

أما "فاتن شكر" فقدمت دراسة حاولت من خلالها وضع تصميم برنامج إرشادي لطلاب المرحلة الثانوية للوقاية من مرض الإيدز" والاستفادة من البرنامج الإرشادي في تكوين الوعي اللازم في التعامل مع الآخرين من أصدقاء وأفراد وجماعات في المجتمع، وتشير الدراسة إلى أن (96,6%) من البنين والبنات لا يعرفون السبب الحقيقي لمرض الإيدز. وطبقت الدراسة على عينة شملت (460) طالباً وطالبة في المدارس الموجودة ضمن محافظة الجيزة في القاهرة (فاتن شكر، 2004).

وفي موضوع "أحكام مرضى نقص المناعة المكتسبة (الإيدز) في الفقه الإسلامي". أجرت حنان محمد فوزي إسماعيل دراسة في فلسطين هدفت إلى

معرفة أحكام الشريعة الإسلامية في حكم رضاعة الأم المصابة بالإيدز للطفل، وحكم من ينقل المرض للآخرين وهو يعلم بإصابته بالمرض. وخرجت الدراسة بضرورة أن يقدم الأطباء وسائر العاملين الصحيين ما يحتاجه مريض الإيدز من عناية شأنه في ذلك شأن أي مريض، ولا يجوز حرمان المريض من العمل وممارسة حياته العادية إلا في حالات محدودة جداً، إذا كان المريض مصاباً بجروح وتقرحات منفرة. أما بخصوص عزل المرضى المصابين بالمرض فهذا أمر يقرره الأطباء. وفي حال معرفة المريض المصاب بالمرض عن مرضه وقيامه بنقل العدوى للآخرين فإنه يعاقب بجريمة القتل العمد، وإذا كان لا يعرف أنه مصاب بالمرض ونقله للآخرين فإنه يعاقب بعقوبة القتل الخطأ. ويحرم على الأم المصابة بمرض الإيدز إرضاع طفلها، وحق طلب فسخ عقد الزواج لكل من الزوجين المصاب أحدهما بمرض الإيدز (حنان إسماعيل، 2001).

وفي مجال السلوك البشري دعت دراسة أجرتها جامعة هارفارد الأمريكية في عام (2006) النساء الأمريكيات إلى الاقتداء بالمرأة المسلمة في احتشامها وأخلاقها سبيلاً للقضاء على الانحلال الخلقي والأمراض الخطيرة السائدة في المجتمعات الغربية عموماً والأمريكية على وجه الخصوص.

وأوضحت الدراسة أنه داخل المجتمع الإسلامي يعيش الجميع في اطمئنان تام من عدم تسرب هذه الأمراض الخطيرة؛ لأن المجتمع من الداخل يتمتع باستقرار اجتماعي وبعد تام عن الانحلال الأخلاقي، كما تلتزم كل امرأة مسلمة تعاليم دينها وأخلاقياته، ومن ثم لا مجال للممارسة الجنسية خارج إطار الزواج.

وأضافت الدراسة أن نسبة تفشي مرض مثل الإيدز في المجتمعات الإسلامية لا تتعدى النصف في الألف، وليست هناك أي خطورة على تلك المجتمعات من تسرب تلك الأمراض إليها بسبب التزام نساء المسلمين أخلاقياً ودينياً، وهذا ينطبق على جميع الأمراض الجنسية الأخرى التي أثبتت كل الأبحاث العلمية أنها لا تغزو إلا المجتمعات التي لا تعرف حدوداً للأخلاق.

وأظهرت الدراسة الأمريكية أيضاً أن الأبحاث التي أجريت على انتشار الأمراض الجنسية على الجاليات المسلمة في الغرب كشفت عن أن الأسر المسلمة التي تعيش وفق تعاليم الدين الحنيف لا تعاني أي أمراض، كما تتمتع بحالة من الاستقرار الاجتماعي الذي يساعدها على التقدم مادياً واجتماعياً في حين كشفت الدراسة النقاب

عن أن الأسرة المسلمة التي لا تلتزم هذه الأخلاقيات قد تعاني العديد من المشكلات التي يعانيها المجتمع الغربي سواء بسواء. (مجلة الجزيرة، 2006).

وفي مجال السلوك البشري للجماعات المعرضة للإصابة بمرض الإيدز تناولت منال عمران في دراستها موضوع : "أثر التحولات الاجتماعية والاقتصادية على حجم واتجاه السلوك الانحرافي للمرأة: دراسة ميدانية لظاهرة البغاء في القاهرة ". وهدفت هذه الدراسة إلى تعرف طبيعة السلوك الانحرافي للمرأة، وطبيعة ظاهرة البغاء وانعكاساتها وآثارها، بالإضافة إلى احتمالات تطورها ومصاحباتها في الحاضر واحتمالاتها وتداعياتها في المستقبل.

اعتمدت الدراسة أسلوب المسح الاجتماعي بالعينة، وذلك بالتطبيق على عينة من نزيلات سجن القناطر، عددها 124 حالة. وقد اختيرت العينة وفق شرط أساسي، وهو أن تعترف المبحوثة بممارستها البغاء أو اتخاذها البغاء مهنة لها. وتوصلت الدراسة إلى ارتفاع نسبة البغايا بين طالبات الجامعات (23,4%)، ثم الموظفات (12,9%)، ثم اللواتي يعملن في مجال السياحة بنسبة (10,5%). وترى (65,5%) أن البغاء هو مهنتها ولا تبحث عن مهنة أخرى وأن ارتفاع تكاليف الحياة هو الذي أدى إلى ارتكاب السلوك الانحرافي. وصعوبة الحصول على سكن من المشكلات الاقتصادية التي ساعدت على زيادة البغاء بين الشباب وذلك بنسبة (33,1%). ولعل هذه الدراسة تؤكد خطورة انتشار هذا المرض في المجتمع المصري (منال عمران، 2004).

أما في الأدبيات الأجنبية فنجد أن الدراسات التي تناولت الموضوع ركزت على الجانب المعرفي والوقاية من المرض، والوصمة الاجتماعية، ومنها دراسة ستكر Stucker وآخرين، التي بحثت موضوع الوعي الصحي، والسلوك الخطر للمومسات، وقد أجريت هذه الدراسة في ألمانيا عام 1997، وتكون مجتمع الدراسة من (80) مومسة في ولاية بوتسدام. وأشارت النتائج إلى أن متوسط عمر المومسات 31,4 سنة، (95%) منهن اعتبرن أنّ إجراء فحص دوري لهنّ ضروري، وجزء من الوقاية الصحية، و(95%) منهن يستخدمن الواقي باستمرار؛ لأنّ الواقي يجنب الإصابة بالأمراض الجنسية وخاصة الإيدز (Stucker, 1997).

ووجدت دراسة أجراها كل من (China and Krosen) شملت (9) من النساء الآسيويات المصابات بمرض الإيدز أن الخوف من العار والنبذ والخوف من التمييز

كانت السبب في عدم كشف المصابات عن مرضهن للآخرين، وعدم مراجعتهن لطلب العلاج والمشورة (UNAIDS, 2002).

وأجرت هارولد جافي دراسة من خلال مركز الوقاية ومكافحة الأمراض في نيويورك، بهدف معرفة نسبة الإصابة بفيروس الإيدز بين الشواذ الأمريكيين "المثليين" الذين يمارسون الجنس مع الرجال، وكذلك النساء. وقد استخدمت الدراسة أسلوب المسح الشامل في (25) ولاية أمريكية، ومقارنة أعداد الإصابات بين هؤلاء الشواذ لمدة (3) سنوات متتالية بدءاً من عام 1999 م. وأظهرت النتائج أن حالات الإصابة بمرض الإيدز ارتفعت بين هذه الفئة من الشواذ منذ عام 1999 م بنسبة (17,7%)؛ أي (42136) حالة إيدز سنوياً من الشواذ. وعلى الرغم من التوعية الكبيرة، التي تبذلها الجهات المختصة في هذا المجال، فإن عدد حالات الإصابة في ازدياد مستمر. وبلغ عدد الوفيات بسبب مرض الإيدز في عام 2001 (16371) حالة بين كل المصابين لمختلف الأسباب (جافي هارولد، 2005).

وأجرت هيلن جيل دراسة بعنوان: "معرفة الجماعات المعرضة للخطر حول مرض الإيدز ". وهدفت هذه الدراسة – التي أجريت في مدينة نيويورك في الولايات المتحدة الأمريكية – إلى قياس مستوى المعرفة عند الجماعات المعرضة للخطر من الإصابة بمرض الإيدز، وقد شملت الدراسة عينة عشوائية مؤلفة من (740) مفردة من الجمهور، وبينت أنّ واحداً فقط من كل خمسة معرضين للإصابة بمرض الإيدز يعرف كيف يحمي نفسه من المرض القاتل ؛ لأنّ السلطات لا تنفق سوى نصف الأموال اللازمة للوقاية من مرض نقص المناعة المكتسب. وبخصوص المشورة الطبية فإنّ 12% فقط من المعرضين للإصابة بالمرض تتوافر لهم المشورة الطبية، والاختبارات المقررة، وأنّ 42% في وسعهم الحصول على عوازل طبية تحميهم من الإيدز (جيل هيلن، 2003).

وفي مجال تقويم الخدمات الاجتماعية الطبية أجرت سهام القبندي دراسة بعنوان " تقويم الخدمة الاجتماعية الطبية بالمستشفيات العامة والتخصصية والتخطيط لتطويرها بدولة الكويت. هدفت الدراسة إلى تعرف تقويم الخدمات المتكاملة للمستشفى من وجهة نظر المرضى المقيمين والمستفيدين منها، ومدى توافر الخدمات الطبية والخدمات الاجتماعية للمرضى، والتركيز على معرفة واقع

الممارسة في المجال الطبي وإبراز المعوقات التي تحول دون تفعيل تلك الممارسة، وخلصت الدراسة إلى إيجابية الدور الذي تؤديه مكاتب الخدمة الاجتماعية بالمستشفيات العامة والتخصصية في تحسين كفاءة مكونات النسق الطبي وفاعليتها (سهام القبندي، 2004).

وفي موضوع الصعوبات التي تواجه الاختصاصيين الاجتماعيين في التعامل والتواصل مع مرضى الإيدز فالكتابات التي تناولت هذا الموضوع لم تكن أكثر من مقابلات صحفية مع أطباء واختصاصيين اجتماعيين ونفسيين ومديري مستشفيات ومراكز طبية تتعامل مع مرضى الإيدز، ولم ترق لتصنف دراسات علمية محكمة.

منهجية الدراسة:

مجتمع الدراسة

اعتمدت الدراسة منهج المسح الاجتماعي الشامل لجميع الاختصاصيين الاجتماعيين العاملين في مراكز المشورة والفحص الطوعي والخط الساخن التابع لوزارة الصحة لتقديم المشورة للمواطنين ولمرضى الإيدز ونويهم، وعددها ستة مراكز في ست محافظات وهي:(عمان، الزرقاء، جرش، مادبا، العقبة، البلقاء).

أداة الدراسة وثباتها:

للحصول على المعلومات والحقائق ووجهات النظر المختلفة، استخدم الباحث الاستبانة أداة لدراسة المشكلة موضوع البحث، وتحتوي الاستبانة على (30) سؤالاً تشمل موضوعات الدراسة، وزعت على ثلاثة محاور رئيسة هي: **المحور الأول**، ويتعلق بالمعلومات العامة للاختصاصي الاجتماعي، ويتضمن **المحور الثاني** معلومات تتعلق بطبيعة العمل، أما **المحور الثالث** فيبحث في الصعوبات التي تواجه الاختصاصيين الاجتماعيين في ميدان عملهم والاقتراحات التي يقدمونها لمواجهة الصعوبات. وللتحقق من صلاحية الاستبانة للدراسة عرضت في مراحل الإعداد على خمسة محكمين من المختصين في مجالات (الطب، الاجتماع، الإعلام، التربية وعلم النفس، الشريعة وأصول الدين) لمعرفة مدى ملاءمتها لقياس أهداف الدراسة. وأجريت بعض التعديلات قبل إقرارها بصورتها النهائية.

وللتحقق من ثبات المقياس، طبق على عينة مكونة من (10) ممن تنطبق عليهم

خصائص مجتمع الدراسة، وحسب معامل الثبات إلفا Alpha، حيث بلغ معامل الثبات (0,89)، وهذا يشير إلى أن المقياس يتمتع بمعدلات ثبات مرتفعة للاستبانة مما يشير إلى أن معامل الثبات يتناسب مع إجراءات الدراسة الحالية.

المعالجة الإحصائية :

استخدم في هذه الدراسة الأسلوب الإحصائي الوصفي في تحليل بيانات الدراسة، واختبار "ت" وتحليل التباين الأحادي. وكانت النتائج على النحو التالي:

النتائج المتعلقة بالسؤال الأول : ما أبرز الصعوبات التي تواجه الاختصاصيين الاجتماعيين في العمل والتواصل مع مرضى الإيدز؟.

تحدد البيانات الواردة في جدول (1) أبرز الصعوبات التي تواجه الاختصاصيين الاجتماعيين من خلال تعاملهم مع مرضى الإيدز، حيث احتلت صعوبة موضوع كسب ثقة المصاب الترتيب الأول بنسبة (43,33%)، أما صعوبة تعديل السلوكيات الخطرة فقد احتلت الترتيب الثاني بنسبة (23,33%)، واحتلت صعوبة عدم وجود الخصوصية والسرية وخاصة في (المستشفيات الخاصة والعامة) الترتيب الثالث بنسبة (16,67%)، وجاءت صعوبة الشعور بوصمة العار والتمييز لحساسية المرض وخطورته في الترتيب الرابع بنسبة (10,0%)، أما الصعوبة التي احتلت الترتيب الخامس فتمثلت في الأوضاع المادية للمرضى وذويهم، حيث شكلت نسبة (6,6%).

جدول (1)
الصعوبات التي تواجه الاختصاصيين الاجتماعيين من خلال تعاملهم مع مرضى الإيدز مرتبة بحسب الأهمية

الترتيب	الصعوبة	التكرار	النسبة
1	كسب ثقة المصاب	13	43,33
2	تعديل السلوكيات الخطرة	7	23,33
3	عدم وجود الخصوصية والسرية في (المستشفيات الخاصة والعامة)	5	16,67
4	الشعور بوصمة العار والتمييز لحساسية المرض وخطورته	3	10,0
5	الصعوبات المادية للمرضى	2	6,67
	المجموع	**30**	**100,0**

النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني: ما الحلول والمقترحات التي يقدمها الاختصاصيون الاجتماعيون للتغلب على الصعوبات التي تواجههم عند العمل والتواصل مع مرضى الإيدز ؟

ويبين جدول (2) الحلول المقترحة التي يقدمها الاختصاصيون الاجتماعيون لمواجهة الصعوبات التي تعترض تعاملهم وتواصلهم مع مرضى الإيدز، واحتلت توصية تقبل المصاب واحترامه ومساعدته على تعديل سلوكياته الخطرة لحماية الآخرين الترتيب الأول؛ حيث شكلت نسبة (33,33%)، أما التوصية المتعلقة ببناء جسور الثقة مع المصاب وأسرته والجهات الرسمية فقد احتلت الترتيب الثاني بنسبة (23,33%)، وتساوت توصية المتابعة والتواصل مع المصابين لكسب ثقة المخالطين للمرضى والتوعية والتثقيف من خلال المحاضرات والنشرات التثقيفية والأفلام الوثائقية بالترتيب الثالث؛ حيث شكلت نسبة (13,33%) لكل منهما، أما مقترح الإعلام والتوعية من خلال وسائل الإعلام المختلفة فقد احتل الترتيب الرابع بنسبة (10,0%)، واحتلت توصية ومقترح تأهيل العاملين مع المرضى وإيفادهم في دورات في هذا المجال بالترتيب الخامس بنسبة (6,67%).

وتتفق الصعوبات والحلول التي قدمها الاختصاصيون الاجتماعيون في الجدولين (1، 2) مع نتائج دراسة عادل البلبيسي التي ركزت على" الوضع النفسي والاجتماعي لمرضى الإيدز "والتي شملت (25) مريضاً بالإيدز ذكوراً وإناثاً" والمسجلين لدى برنامج الإيدز الوطني في الأردن، وبينت أن (52%) من المصابين بالمرض فقدوا عملهم ولا يوجد لهم مصدر رزق للعيش، و(72 %) فقدوا صداقاتهم، و(68%) يشعرون أن ثقة الناس بهم قد تغيرت، و(80%) محرومون من السعادة، و(86%) منهم يشعرون بالاكتئاب والخوف والحزن والتوتر والقلق، و(44%) منهم يشعرون بالتشاؤم والرغبة في التخلص من الحياة، أما ما يتعلق بردود الفعل النفسية فوجدت الدراسة أن (96 %) فوجئوا بالإصابة بالمرض، و(88%) يعانون من سرعة الانفعال بعد الإصابة بالمرض، و(64%) يشعرون بفشلهم في الحياة كما يشعرون بالوحدة، و(96%) من المرضى يشعرون أنهم غير مسؤولين بصورة مباشرة عن إصابتهم بالمرض،

و(32%) يشعرون بضعف الذاكرة أو صعوبة في التركيز. وما يتعلق بالرضا عن الخدمات الصحية المقدمة لمرضى الإيدز، وجدت الدراسة أن (64 %) من المرضى غير راضين عن الخدمات الصحية المقدمة لهم، و(76%) يشعرون بالإحراج عند مراجعة مراكز تقديم الخدمات الصحية، و(68%) يشكون من صعوبة الحصول على الخدمات الصحية، و(60%) غير مقتدرين مالياً ويعانون ظروفاً اقتصادية صعبة.

وتتفق أيضاً مع نتائج دراسة فاطمة الرقاد التي كشفت أن ردود الفعل للمصابين بدأت بالمفاجأة والصدمة وعدم التصديق والإنكار، والغضب، والخوف وتمني الموت واللجوء إلى محاولات الانتحار. وكان معظم المبحوثين يعرفون عن طرق انتقال المرض الرئيسة، وهم على علم ودراية ومعرفة بالعناية بأنفسهم وغيرهم.

جدول (2)

الحلول المقترحة لمواجهة الصعوبات التي تواجه الاختصاصيين الاجتماعيين من خلال تعاملهم مع مرضى الإيدز مرتبة بحسب الأهمية

الترتيب	الحلول المقترحة	التكرار	النسبة
1	تقبل المصاب واحترامه ومساعدته على تعديل سلوكاته الخطرة لحماية الآخرين	10	33,33
2	بناء جسور الثقة مع المصاب وأسرته والجهات الرسمية والمهنية	7	23,33
3	التواصل والمتابعة لكسب ثقة المخالطين	4	13,33
4	التوعية والتثقيف من خلال المحاضرات والنشرات التثقيفية	4	13,33
5	الإعلام والتوعية من خلال وسائل الإعلام المختلفة.	3	10,0
6	تأهيل العاملين مع المرضى وإيفادهم في دورات في هذا المجال.	2	6,67
	المجموع	**30**	**100,0**

وتبين النتائج الواردة في جدول (3) أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في الصعوبات التي يواجهها الاختصاصي الاجتماعي للتعامل والتواصل مع مرضى الإيدز بحسب جنس الاختصاصي. وبلغت قيمة اختبار "ت" المحسوبة (0,75) وهي قيمة غير دالة إحصائياً. وتتفق هذه النتيجة مع الفرض الأول "لا يوجد هناك فرق ذو دلالة إحصائية، في الصعوبات التي يواجهها الاختصاصيين الاجتماعيين في التعامل والتواصل مع مرضى الإيدز تبعاً لمتغير النوع الاجتماعي (الجنس) للاختصاصيين الاجتماعيين". وتبين نتائج الاختبار التائي أن قيمة (ت) لم تبلغ مستوى الدلالة الإحصائية عند مستوى (0,05)، فقد كانت قيمة (ت) (0,75)، وهي ليست دالة إحصائياً، لذا تقبل الفرض الصفري الأول الذي ينص على أنه لا يوجد هناك فرق ذو دلالة إحصائية، في الصعوبات التي يواجهها الاختصاصيون الاجتماعيون للتعامل والتواصل مع مرضى الإيدز تبعاً لمتغير النوع الاجتماعي (الجنس) للاختصاصيين الاجتماعيين.

جدول (3)
نتائج اختبار "ت" لفحص الفروق بين الصعوبات التي يواجهها الاختصاصيون الاجتماعيون في التعامل والتواصل مع مرضى الإيدز بحسب النوع الاجتماعي للاختصاصي

النوع الاجتماعي	المجموع	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة "ت" المحسوبة	مستوى الدلالة	نتيجة الاختبار
ذكر	25	2,596	2,73	0,75	0,389	لا يوجد دلالة
أنثى	5	2,412	3,71			

ونظراً لوجود أكثر من فئتين لكل متغير من المتغيرات التالية: الحالة الاجتماعية، التخصص الدقيق، العمر الحالي، طبيعة الخدمات التي تقدم للمرضى، فقد استخدمت طريقة تحليل التباين الأحادي (One Way Anova) لإيجاد الفروق في الصعوبات التي يواجهها الاختصاصي الاجتماعي التي قد تعزى لكل متغير من هذه المتغيرات. وقد أبرزت النتائج المدونة في جدول (4) عدم وجود فروق ذات

دلالة إحصائية عند مستوى(0,05 %)؛ حيث إن هذه المتغيرات لم يكن لها تأثير في الصعوبات التي تواجه الاختصاصي الاجتماعي في التعامل والتواصل مع مرضى الإيدز. وهذه النتيجة تنسجم مع الفرض الصفري الثاني الذي يشير إلى أنه "لا يوجد هناك فرق ذو دلالة إحصائية، في الصعوبات التي يواجهها الاختصاصيون الاجتماعيون للتعامل والتواصل مع مرضى الإيدز بحسب المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية للاختصاصيين الاجتماعيين" حيث إن نتائج اختبار (ف) بلغت (0,38) (0,43)، (0,34)، (0,69) لمتغيرات "الحالة الزواجية، المستوى التعليمي، التخصص الدقيق، العمر الحالي" على التوالي، وهذه القيم لم تبلغ مستوى الدلالة الإحصائية عند مستوى (0,05)، وهي ليست دالة إحصائياً لذا تقبل الفرض الصفري الثاني الذي ينص على أنه "لا يوجد هناك فرق ذو دلالة إحصائية، في الصعوبات التي يواجهها الاختصاصيون الاجتماعيون للتعامل والتواصل مع مرضى الإيدز بحسب المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية للاختصاصي الاجتماعي".

وتتفق النتائج مع الفرض الصفري الثالث: "لا يوجد هناك فرق ذو دلالة إحصائية، في الصعوبات التي يواجهها الاختصاصيون الاجتماعيون في التعامل والتواصل مع مرضى الإيدز بحسب الدورات التدريبية للاختصاصيين الاجتماعيين" حيث وجدت أن نتيجة اختبار (ف) بلغت (1,47) لمتغير الدورات التدريبية. وهذه القيمة لم تبلغ مستوى الدلالة الإحصائية عند مستوى (0,05) وهي ليست دالة إحصائياً، لذا يقبل الفرض الصفري الثالث الذي ينص على أنه "لا يوجد هناك فرق ذو دلالة إحصائية، في الصعوبات التي يواجهها الاختصاصيون الاجتماعيون في التعامل والتواصل مع مرضى الإيدز بحسب الدورات التدريبية للاختصاصيين الاجتماعيين". وتنسجم هذه النتيجة مع الفرض الصفري الرابع "لا يوجد هناك فرق ذو دلالة إحصائية، في الصعوبات التي يواجهها الاختصاصيون الاجتماعيون في التعامل والتواصل مع مرضى الإيدز بحسب طبيعة الخدمات المقدمة للمرضى من قبل الاختصاصيين الاجتماعيين"، حيث وجدت أن نتيجة اختبار (ف) كانت (1,74) لمتغير طبيعة الخدمات المقدمة للمرضى. وهذه القيمة لم تبلغ مستوى الدلالة الإحصائية عند مستوى (0,05)، وهي ليست دالة إحصائياً، لذا يقبل الفرض الصفري الرابع الذي ينص على أنه "لا يوجد هناك

فرق ذو دلالة إحصائية، في الصعوبات التي يواجهها الاختصاصيون الاجتماعيون في التعامل والتواصل مع مرضى الإيدز بحسب طبيعة الخدمات المقدمة للمرضى من قبل الاختصاصيين الاجتماعيين".

جدول (4)
نتائج اختبار تحليل التباين الأحادي للصعوبات التي يواجهها الاختصاصيون الاجتماعيون في التعامل والتواصل مع مرضى الإيدز بحسب بعض المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والوظيفية للاختصاصي

المتغير	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة ف المحسوبة	مستوى الدلالة	نتيجة التحليل
الحالة الزوجية	2,342	0,138	0,380	0,822	لا يوجد دلالة
المستوى التعليمي	2,608	0,158	0,433	0,855	لا يوجد دلالة
التخصص الدقيق	2,456	0,127	0,347	0,791	لا يوجد دلالة
العمر الحالي	2,197	0,252	0,690	0,561	لا يوجد دلالة
الدورات التدريبية	2,357	0521	1,47	0,22	لا يوجد دلالة
طبيعة الخدمات المقدمة للمرضى	2,951	0,257	1,74	0,19	لا يوجد دلالة

النتائج المتعلقة بالسؤال الثالث: ما خصائص مرضى الإيدز في الأردن وتوزيعهم بحسب (العمر والجنس، مكان الإصابة، طريقة الإصابة بالمرض) ؟.

أولاً - خصائص مرضى الإيدز بحسب مكان الإصابة:

مع أنّ معظم إصابات فيروس الإيدز حدثت خارج الأردن (91 %)، كما يبين ذلك جدول (5)، فإن حدوث (42) إصابة داخل الأردن يعد مؤشراً على الانتقال المحلي لمسبب المرض، وهو الأمر الذي يدعو إلى تكثيف إجراءات الوقاية والتثقيف الصحي والإرشاد والمكافحة بهدف الحد من انتشار المرض محليّاً. ولعل هذه النتيجة تتطلب التوقف عند نتيجة دراسة دائرة الإحصاءات العامة التي نفذت في الأردن في عام 1997 وبينت أن نسبة الجمهور الأردني الذين لديهم معلومات ومعرفة حول خطورة مرض الإيدز بلغت (98%)، وعلى الرغم من هذه المعرفة المرتفعة فإن نسبة الإصابة في الأردن (9%). وهذه بحاجة إلى مزيد من

التوعية والتثقيف عن خطورة الإصابة بهذا المرض بحيث يكون هدف الإرشاد الصحي الوقائي هو تغيير المعلومات والمفاهيم والاتجاهات والممارسات الصحية. وهذه النتيجة تتفق مع دراسة فاطمة الرقاد، التي شملت (15) مريضاً بالإيدز ممن يراجعون مركز الخط الساخن والإرشاد التابع لوزارة الصحة في الأردن، وكانت نتيجة الدراسة تتمثل في أن جميع المصابين من الذكور، ومن المتعلمين، وكانت طريقة الإصابة الشائعة بينهم هي الاتصال الجنسي غير الشرعي مع إناث، وأن أغلب الإصابات كانت خارج الأردن.

جدول (5)

توزع حالات الإيدز في الأردن بحسب مكان الإصابة بالمرض حتى 2007/7/31

مكان الإصابة	العدد	النسبة
داخل الأردن	42	8
خارج الأردن	476	91
غير معروف	5	0.1
المجموع	**523**	**100,0**

المصدر: وزارة الصحة، التقرير الشهري لمديرية مكافحة الأمراض، عمان، الأردن 2007/7/31

ثانياً – خصائص مرضى الإيدز بحسب العمر والجنس:

تبين البيانات المدونة في جدول (6) أنّ الفئة العمرية (30–39) تشكل أعلى نسبة إصابة بمرض الإيدز؛ حيث بلغت نسبة (37,5%)، تليها الفئة العمرية (20–29) حيث بلغت نسبة (31,5%)، ويلاحظ أنّ (76%) من إجمالي الإصابات كانت بين الأعمار التي تقل عن (40) سنة، وهي الأعمار النشيطة اقتصادياً وجنسياً، والشابة التي يجب التركيز عليها في برامج التوعية الصحية. كما تبين الأرقام أنّ نسبة الذكور المصابين بالمرض تبلغ (65,6%) من إجمالي الإصابات، في حين تشكل نسبة الإناث نحو (34,4%).

جدول (6)

إصابات الإيدز بحسب (العمر والجنس) حتى 2007/7/31

البيان / الفئة العمرية	ذكر	أنثى	المجموع	النسبة
أقل من 4	4	3	7	1,4
5 - 14	17	1	18	3,7
15 - 19	5	3	8	1,6
20 -29	88	77	165	31,5
30 -39	126	70	196	37,5
40 -49	60	17	77	14,0
50 فأكثر	40	10	50	9,6
غير معروف	2	0	2	0,4
المجموع النسبة	342 %65,6	181 %34,4	523 %100	 %100

المصدر: وزارة الصحة (2007)، التقرير الشهري لمديرية مكافحة الأمراض، عمان، الأردن 2007/7/31

ثالثاً – خصائص مرضى الإيدز بحسب طريقة الإصابة:

يبين جدول (7) أنّ نسبة الإصابات عن طريق الاتصال الجنسي غير الشرعي تشكل (59,5%) من إجمالي الإصابات في الأردن، وهذه النتيجة تتطابق مع دراسة فاطمة الرقاد التي شملت (15) مريضاً بالإيدز ممن يراجعون مركز الخط الساخن والإرشاد التابع لوزارة الصحة في الأردن وكانت نتيجة الدراسة تتمثل في أن جميع المصابين من الذكور، ومن المتعلمين، وكانت طريقة الإصابة الشائعة بينهم هي الاتصال الجنسي غير الشرعي مع إناث.

أما الإصابات التي حصلت عن طريق نقل الدم فقد بلغت نسبتها (17,6%)، وعن طريق المخدرات والحقن الوريدية (3,4%)، في حين بلغت نسبة الإصابات من الأم إلى الجنين (1,5%). وهذا يدعو إلى تكثيف برامج التوعية والتثقيف، والتركيز على الجانب الديني في هذا الموضوع. ولعل هذا يؤكد الأصوات التي بدأت تنطلق من كبار رجال الدين في الوطن العربي لمحاربة مرض الإيدز. ودعا فضيلة شيخ الأزهر محمد سيد طنطاوي جميع القادة الدينيين في مجتمعاتهم لمحاربة مرض

الإيدز الذي بدأ ينتشر في الدول العربية والإسلامية، وبخاصة بين الشباب مع دخول متغيرات غربية على حياتنا اليومية، منها انتشار المخدرات والعلاقات غير الشرعية؛ وذلك للحفاظ على صحة الإنسان الذي هو خليفة الله في الأرض، وأن الدين جاء لخدمته (محمد سيد طنطاوي، 2006).

جدول (7)
توزع إصابات الإيدز بحسب طريقة الإصابة
حتى 2007/7/31

البيان / طريقة الإصابة	أردنيون	غير أردنيين	المجموع	النسبة
عمليات نقل دم	58	31	89	17,6
المخالطة الجنسية	89	222	311	59,5
تعاطي المخدرات	4	14	18	3,4
من الأم إلى الجنين	7	1	8	1,5
غير معروف	18	79	97	18,5
المجموع	176	347	523	100

المصدر: وزارة الصحة (2007)، التقرير الشهري لمديرية مكافحة الأمراض. الأردن: عمان 2007/7/31

النتائج المتعلقة بالسؤال الرابع: ما الخصائص الاجتماعية والاقتصادية، وطبيعة الأعمال التي يقوم بها الاختصاصيون الاجتماعيون ؟.

تشير البيانات الواردة في جدول (8) إلى أن (60%) من الاختصاصيين الاجتماعيين العاملين في مراكز الإرشاد والتوعية والتواصل مع مرضى الإيدز أعمارهم في الفئة العمرية (30–39) سنة، وأن (83,3%) منهم ذكور، وأن (83,3%) مستواهم التعليمي بكالوريوس فأعلى، وتبلغ نسبة المتخصصين في علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية (86,7%)، وأن (80%) منهم متزوجون، في حين أن (93,3%) منهم لديهم التقبل والرغبة وبشكل كبير للعمل مع مرضى الإيدز. ولعل أهمية هذه النتيجة تكمن في أن أعلى نسبة بين مرضى الإيدز وأعلى نسبة بين العاملين في مركز الإرشاد والتوعية هي الفئة العمرية (30–39) سنة، وتقارب العمر هذا يؤدي إلى مزيد من التقبل والانسجام بين الاختصاصي الاجتماعي والمترددين على مراكز الإرشاد. كما أن وجود متخصصين من العاملين في المركز في علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية وتقبلهم

للعمل بشكل كبير مع هذه الفئة من المرضى يولد لديهم الطمأنينة والارتياح بتقبل الاختصاصي الاجتماعي والاستماع إلى نصائحه وإرشاداته.

جدول (8)
الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للاختصاصيين الاجتماعيين العاملين في مراكز التوعية والإرشاد بمرض الإيدز

المتغير			المتغير		
العمر بالسنوات	العدد	النسبة	الجنس	العدد	النسبة
20 – 29	7	23,3	ذكر	25	83,3
30 – 39	18	60,0	أنثى	5	16,7
40 – 49	5	16,7	المجموع	30	100,0
50 – 59	–	–	الحالة الزوجية		
60 فأعلى	–	–	أعزب	6	20,0
المجموع	30	100,0	متزوج	24	80,0
المستوى التعليمي			مطلق	–	–
بكالوريوس	25	83,3	أرمل	–	–
دبلوم عالي	2	6,7	المجموع	30	100,0
ماجستير	3	10,0	التخصص الدقيق		
المجموع	30	100,0	علم اجتماع	16	53,4
تقبل الاختصاصي للعمل			خدمة اجتماعية	10	33,3
كبير	28	93,3	تمريض	1	3,3
متوسط	2	6,7	تربية وعلم نفس	3	10,0
المجموع	30	100,0	المجموع	30	100,0

أما ما يتعلق بطبيعة العمل والخدمات التي يقدمها الاختصاصي الاجتماعي

لمرضى الإيدز ونويهم فيتضح من خلال جدول (9) أن (73,3%) منهم يستقبل (6–10) حالات يومياً، وأن عدد الاتصالات الهاتفية المتعلقة بالإرشاد والتوعية التي يستقبلها الاختصاصي الاجتماعي من المواطنين يبلغ (6–10) اتصالات، وأن (100%) من الخدمات التي يقدمها الاختصاصي الاجتماعي هي خدمات تتعلق بالإرشاد والتوعية للمصابين وعائلاتهم، والتحويل إلى مراكز الخدمات العلاجية، ومتابعة المرضى المصابين، والدعم والمساندة. وأفاد (93,4%) من الاختصاصيين بأنهم يتابعون المرضى بشكل دائم.

جدول (9)

توزيع الاختصاصيين الاجتماعيين بحسب طبيعة العمل

عدد حالات الاستقبال اليومي	العدد	النسبة	الخدمات التي تقدم للمرضى	العدد	النسبة
1 – 5 حالات	5	16,6	إرشادية	30	100,0
6 – 10 حالات	22	73,4	تأهيلية	–	
10– 15 حالة	3	10,0	علاجية	–	
المجموع	30	100,0	المجموع	30	100,0
عدد الاتصالات الهاتفية الإرشادية اليومية			متابعة المريض من قبل الاختصاصي		
1 – 5 اتصالات	4	13,3	دائماً	28	93,4
6 – 10 اتصالات	20	80,0	أحياناً	2	6,6
11 اتصالاً فأكثر	2	6,6	نادراً	–	
المجموع	30	100,0	المجموع	30	100,0
أول شخص من أقارب المريض يبلغ عن المرض			الأدوار التي يقوم بها الاختصاصي من خلال تعامله مع مرضى الإيدز		
الزوج أو الزوجة	20	66,6	1 – الإرشاد والتوعية للمصابين وعائلاتهم		
الأخ	4	13,4	2 – تحويل إلى مراكز الخدمات		
الأب	2	6,6	3 – متابعة المرضى المصابين		
الأم	4	13,4	4 – الدعم والمساندة		
المجموع	30	100,0			

وبعد، فإن نتائج هذه الدراسة تؤكد من خلال طبيعة الأعمال التي يقوم بها الاختصاصي الاجتماعي في مراكز الإرشاد والتوعية أهمية الدور الوقائي والإرشادي الذي يقوم به من خلال الاتصالات الهاتفية التي يتلقاها يومياً طلباً للمشورة أو من خلال كثرة عدد المراجعين بشكل يومي للمركز طلباً للمشورة، وهذا يؤكد أهمية العمل الذي يقوم به لحماية المجتمع من خلال نشر الوعي الصحي والثقافة الصحية للوقاية من الأمراض تجنباً للإصابة أو انتشار العدوى بين الأفراد، وهذا يتفق مع طروحات إقبال بشير، ومع إرشادات منظمة الصحة العالمية وتوصياتها يصبح الإرشاد والتثقيف عن كيفية انتشار المرض وكيفية الإقلال من خطر التعرض للعدوى أو منعه كلية، الإجراء الأول والأكثر فعالية في الوقاية من انتشار مرض الإيدز. وتتفق النتائج مع نظرية الأنساق الاجتماعية التي تعدّ الأفراد والأسر والجماعات والمجتمعات والتنظيمات الأنساق الأساسية في إطار الممارسة العامة للخدمة الاجتماعية، حيث يتفاعلون بعضهم مع بعض ليكونوا التنظيمات والوحدات الاجتماعية الكبرى، ومن هذا المنطلق فإن أي خلل يواجه نسقاً من هذه الأنساق ينعكس – بالضرورة بشكل سلبي – على الأنساق الأخرى المتفاعلة مع هذا النسق، وهذا يتضح من خلال طرق الإصابة بمرض الإيدز؛ حيث إن (59,2%) من الإصابات بالمرض بسبب التفاعل والتواصل الجنسي غير الشرعي بين الأفراد؛ مما يؤثر على النسق الاجتماعي. ونجد أن العلاقة بين الخدمة الاجتماعية والإرشاد الصحي والوقائي علاقة طبيعة، وتقبل الاختصاصي الاجتماعي للعمل وتقبل المتردد له يدل على أن كلاً منهما يعد امتداداً طبيعياً للآخر، وأن دور الاختصاصي الاجتماعي في المركز مكمل لباقي التخصصات والأدوار التي يقوم بها الطبيب والمرشد النفسي والمراقب الصحي. فالإرشاد الصحي الوقائي الذي يقوم به الاختصاصي الاجتماعي هو أحد الفروع الرئيسة ومجال مهم من مجالات الصحة العامة، وهو لا يعني مجرد انتشار المعلومة الصحية، وإنما هو تغيير المعلومات والمفاهيم والاتجاهات والممارسات الصحية بين أفراد المجتمع.

التوصيات:

بناء على ما توصل إليه الباحث من نتائج يوصي بما يلي:

1 – التوسع في تقديم خدمات التوعية والتثقيف والإرشاد الصحي للوقاية من مرض الإيدز من خلال فتح مراكز التوعية والإرشاد في المحافظات التي لا يوجد بها مراكز لتقديم خدمات المشورة والإرشاد والخط الساخن في مجال التوعية

بمرض الإيدز، حيث إن عدد المحافظات التي تتوافر فيها هذه الخدمات في الأردن حالياً (6) محافظات فقط من أصل (12) محافظة.

2 – الاهتمام بتعيين الاختصاصيين الاجتماعيين للتعامل مع مرض الإيدز؛ حيث أشارت النتائج إلى أن (73,3 %) من الاختصاصيين الاجتماعيين يستقبل (6 – 10) حالات يومياً، وأن عدد الاتصالات الهاتفية المتعلقة بالإرشاد والتوعية التي يستقبلها الاختصاصي الاجتماعي من المواطنين يبلغ (6–10) اتصالات. وأن (100%) من الخدمات التي يقدمها الاختصاصي الاجتماعي هي خدمات تتعلق بالإرشاد والتوعية للمصابين وعائلاتهم، وذلك لارتفاع عدد حالات الاكتشاف السنوي، (55) إصابة.

3 – تأهيل وتدريب الاختصاصيين الاجتماعيين في مجالات التدخل المهني والتركيز على تطبيق مبادئ التقبل والسرية والعلاقة المهنية من قبل الاختصاصيين الاجتماعيين؛ حيث أشارت النتائج إلى أن أهم الصعوبات التي تواجه الاختصاصيين الاجتماعيين في التعامل مع مرضى الإيدز تتعلق بكسب ثقة المصاب، وتعديل السلوكيات الخطرة، وعدم وجود الخصوصية والسرية في (المستشفيات الخاصة والعامة)، وأهم الحلول المقترحة من الاختصاصيين الاجتماعيين لمواجهة الصعوبات تتمثل في تقبل المصاب واحترامه ومساعدته على تعديل سلوكياته الخطرة لحماية الآخرين، ويجب تعزيز هذا المبدأ وبخاصة أن (93,3%) من الاختصاصيين لديهم تقبل كبير للعمل مع مرضى الإيدز.

4 – التركيز على المحاكم الشرعية التي يتم بها إجراء عقود الزواج، وذلك في مجال الوعي والإرشاد، وذلك من خلال تعيين الاختصاصيين الاجتماعيين للعمل في المحاكم الشرعية وتوعية المقبلين على الزواج وإرشادهم حول هذا المرض وضرورة إجراء الفحص الطبي قبل الزواج للتأكد من عدم الإصابة به. حيث أشارت الدراسة إلى وجود حالات زواج خمس فتيات غير مصابات بالمرض من أشخاص كانوا مصابين في مرض الإيدز، ودون معرفة مسبقة أن أزواجهن مصابون بالمرض. ومنذ عام 1996 فصل القضاء الأردني بالطلاق لخمس زوجات بعد معرفة أسرهن بإصابة أزواجهن بالمرض. وهناك حالة واحدة لم تصل للقضاء إلا أن أهل الزوجة يصرون على موقفهم بالتوجه للقضاء على الرغم من أن هذه الزوجة غير مصابة بالمرض، ويحاول الاختصاصيون في المركز فض النزاع بين الزوج والزوجة وإقناع ذوي الزوجة بعدم التدخل، ويوجد حالات إصابة بالمرض اكتشفت في أثناء فترة الخطوبة وحصل الطلاق بين الأزواج.

5 – التركيز على تعيين اختصاصيات اجتماعيات (إناث) وتدريبهن وتأهيلهن للعمل والتواصل مع مرضى الإيدز، حيث أشارت النتائج إلى أن (34,4%) من عدد حالات الإصابة بين الإناث، في حين أن نسبة الاختصاصيات العاملات في مجال الإرشاد والتوعية في مرض الإيدز (6,7 %) فقط، وهي نسبة متدنية مقارنة بعدد حالات الإصابة بين الإناث.

6 – العمل على تعيين العدد المناسب من الاختصاصيين الاجتماعيين المدربين والمؤهلين للعمل في المستشفيات الحكومية وغير الحكومية التي تستقبل حالات تستدعي العلاج والإقامة لمرضى الإيدز، حيث إن هذه الخدمة غير موجودة في مختلف المستشفيات في الأردن.

7 – تأهيل الاختصاصيين الاجتماعيين وتدريبهم على العمل مع المرضى وذويهم والمواطنين، وخاصة في مجالات العلاقات العامة ومهارات الاتصال الشخصي مع المرضى وذويهم؛ حيث أشارت النتائج إلى أن الزوج والزوجة هما أول المبلغين عن المرض في حال اكتشافه.

8 – الاستعانة بدور رجال الدين والوعظ والإرشاد في التركيز على اتباع تعاليم الدين في مجال الممارسة الجنسية غير الشرعية (الزنا) وتحريم الدين لمثل هذه الممارسة، حيث أشارت الدراسة إلى أن السبب الأول في الإصابة بمرض الإيدز في الأردن كان عن طريق الاتصال الجنسي غير الشرعي.

9 – دعوة أجهزة الإعلام إلى بث برامج إعلامية تثقيفية وإرشادية موجهة لأكثر الفئات عرضة في المجتمع للإصابة بمرض الإيدز ونقله للمواطنين، وهي (فئة الشباب، السواقون، المومسات، المساجين)؛ لتوعيتهم بخطورة مرض الإيدز وطرق الإصابة به، والطرق المثلى لتجنبها.

المراجع:

- ابتسام كنعان (2007). لقاء صحفي عن مرض الإيدز، **جريدة الغد**، ع 877، تاريخ 6 كانون الثاني 2007.
- إبراهيم المليجي وسلوى عثمان الصديقي (2004). **الخدمة الاجتماعية في المجال الطبي**. جمهورية مصر العربية: الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية.
- البنك الدولي (2003). الإيدز سيؤدي إلى انهيار اقتصادي. تقرير لخبراء البنك الدولي في الاجتماع السنوي للبنك، دبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، **جريدة الرأي الأردنية**،ع 12058، تاريخ 22 أيلول 2003: 55.

- أحمد نصر الله (2006). مقابلة للباحث مع السيد أحمد نصر الله مسؤول في الخط الساخن للإيدز. وزارة الصحة، الأردن، عمان: 13 أيلول 2006.

إقبال بشير وسلوى عثمان الصديقي (1980). **الخدمة الاجتماعية في المجال الطبي والتأهيلي.** الإسكندرية، جمهورية مصر العربية: المكتب الجامعي الحديث.

إقبال بشير وإقبال إبراهيم مخلوف ومحمد سيد فهمي (1984). **الرعاية الطبية والصحية للمعوقين من منظور الخدمة الاجتماعية.** جمهورية مصر العربية: الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث.

إقبال بشير وسلوى عثمان الصديقي (1986). **الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية في المجال الطبي.** جمهورية مصر العربية: الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث.

- أنور عطية (2003). جرائم النساء الأخلاقية في المجتمع الأردني. دراسة ميدانية، رسالة ماجستير، غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان – الأردن: 55.

جريدة البلاد (2002). تقرير عن مرض الإيدز في الأردن.ع 441، الأربعاء 19 كانون الثاني 2002.

جريدة الدستور (2006). تقرير عن مرض الإيدز. ع 14133 تاريخ 22 تشرين الثاني 2006.

جريدة الرأي (2003). تقرير عن الإيدز صادر عن الرياض (د.ب.أ)،ع 12223، ا أيلول 2003.

جريدة الرأي (2006). تقرير عن مرض الإيدز في الأردن. ع 13200، 19 تشرين الثاني 2003.

جريدة الرأي (2007). انتكاسة جديدة في أبحاث الإيدز. تقرير خاص عن مرض الإيدز. ع13434، تاريخ 14 تموز 2007: 44.

جريدة شيحان (2004). الجنس قبل الزواج في استطلاع عربي. تقرير صحفي، **جريدة شيحان الأردنية**، ع 1006، 20 كانون الثاني 2004.

جريدة الغد (2006). جريدة يومية. تقرير صحفي عن ورشة العمل للإعلاميين حول مرض الإيدز، ع 656، 23 أيار 2006.

جمال محمود (2001). **المرأة المسلمة في عصر العولمة.** دار الكتاب المصري، دار الكتاب اللبناني، الطبعة الأولى: 44.

حسين الخزاعي (2003). الإيدز في الأردن. **جريدة الرأي الأردنية**، ع 11949، تاريخ 5 حزيران 2003: 55.

حسين الخزاعي (2004أ)، الثقافة الجنسية الصمت والعيب، لقاء صحفي منشور في **جريدة العرب اليوم الأردنية**، ملحق الشباب، ع 2، تاريخ 9 حزيران 2004م: 8.

حسين الخزاعي (2004ب). اتجاهات المجتمع الأردني نحو مرض الإيدز – دراسة سوسيولوجية ميدانية. **مجلة حوليات عين شمس**، المجلد 32، أكتوبر 2004، القاهرة: جامعة عين شمس: 120.

حسين الخزاعي (2006). لقاءات خاصة للباحث مع عدد من المتقاعدين الذين عملوا في الخدمة الاجتماعية الطبية في الخدمات الطبية الملكية التابعة للقوات المسلحة الأردنية، وزيارة ميدانية لقسم الخدمة الاجتماعية في مركز فرح التابع للقوات المسلحة الأردنية.

حسين الخزاعي (2007). تطبيق ميداني في مستشفى الحسين في محافظة البلقاء، الوصف الوظيفي للاختصاصي الاجتماعي الطبي، 2006/4/14.

حسين سليمان وهشام عبدالمجيد ومنى البحر (2005). **الممارسة العامة في الخدمة الاجتماعية مع الفرد والأسرة.** لبنان – بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع.

حنان محمد إسماعيل (2001). أحكام مرضى نقص المناعة المكتسبة (الإيدز) في الفقه الإسلامي. رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين.

دائرة الإحصاءات العامة (1997). **مسح الخصوبة والصحة الأسرية.** منشورات دائرة الإحصاءات العامة، عمان، الأردن.

رجائي العزة (2007). لقاء صحفي مع مدير مركز الأمراض المنقولة جنسياً في مركز الإرشاد، وزارة الصحة، **جريدة الغد**، ع 877، تاريخ 6 كانون الثاني 2007.

رفعت كمال (1992). **قصة الإيدز كاملة.** القاهرة: مطابع دار أخبار اليوم: 15.

روبرت برات (1994). **فيروس العوز المناعي البشري الإيدز. إستراتيجية للعناية التمريضية**، ط 4، إدوارد أرنولد، لندن: 8.

سهام القبندي (2004). تقويم الخدمة الاجتماعية الطبية بالمستشفيات العامة والتخصصية والتخطيط لتطويرها بدولة الكويت. **مجلة العلوم الاجتماعية**، 32 ع (3): 351 – 568: الكويت: جامعة الكويت.

سيد أحمد (1990). **مقدمة في الصحة العامة وطب المجتمع.** الباحث نفسه، القاهرة: 19.

عادل محمد أنس (1984). تطوير الخدمات الاجتماعية – دراسة تجريبية بمستشفى المنيل قبلي. رسالة دكتوراه، غير منشور، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان: 2.

عادل البلبيسي (1999). **الوضع النفسي والاجتماعي لمرضى الإيدز في الأردن**، الباحث نفسه، (مدير الأمراض في وزارة الصحة) غير منشورة، الأردن، عمان.

فاتن شكر (2004). برنامج إرشادي لطلاب المرحلة الثانوية للوقاية من مرض الإيدز. أطروحة دكتوراه، غير منشورة، جامعة عين شمس، القاهرة: 11.

فاطمة الرقاد (2003). "خصائص مرضى الإيدز واحتياجاتهم النفسية". رسالة ماجستير، غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان – الأردن: 22.

فوزي السهاونة (1988). **الإيدز أزمة في ميدان الصحة العامة.** لبنان، بيروت: مؤسسة الرسالة: 15.

مجلة الجزيرة (2006). الاحتشام وراء ندرة الإيدز في المجتمعات الإسلامية.ع 177، تاريخ 13 حزيران 2006.

محمد سيد طنطاوي (2006). كلمة لفضيلة شيخ الأزهر افتتح بها أعمال المنتدى الإقليمي الثاني للقادة الدينيين لمحاربة الإيدز في الدول العربية، القاهرة، 7 تشرين الثاني 2006.

محمد صبحي نجم (1994). **الجرائم الواقعة على الأشخاص.** الأردن– عمّان: دار الثقافة، الطبعة الأولى: 274 – 280.

محمود نجيب حسني (1978). **قانون العقوبات (القسم الخاص).** القاهرة: دار النهضة العربية، الطبعة الأولى: 456.

معوض عبد التواب (1986). **الموسوعة الشاملة في الجرائم المخلة في الآداب وهتك العرض.** القاهرة: دار المطبوعات الجامعية: 104.

منال عمران (2004). أثر التحولات الاجتماعية والاقتصادية على حجم واتجاه السلوك الانحرافي للمرأة: دراسة ميدانية لظاهرة البغاء في القاهرة. (رسالة ماجستير، غير منشور، جامعة عين شمس: 2004): 20.

منظمة الصحة العالمية والأمم المتحدة (1990). **البرنامج التدريبي للتعامل مع مرض الإيدز**. وزارة الصحة، الأردن: 24.

منظمة الصحة العالمية (2005). **البرنامج العالمي للإيدز**. المكتب الإقليمي لشرق البحر الأبيض المتوسط. الإسكندرية.

منظمة الصحة العالمية (2006). تقرير حول دليل التنمية الصحية لوزارات الصحة. القاهرة: المكتب التنفيذي لإقليم شرق البحر المتوسط، الإسكندرية: 21.

هارولد جافي (2005). **الإصابة بفيروس الإيدز بين الشواذ الأمريكيين**. مركز الوقاية ومكافحة الأمراض – نيويورك، تقرير مركز نيويورك للدراسات والأبحاث، التقرير الشهري، ع 104، 2002، ص 116.

– الهلال الأحمر الأردني (2007). **فيروس نقص المناعة البشرية ومرض الإيدز**. منشورات الهلال الأحمر الأردني، الأردن، عمان.

هيلن جيل (2003). **معرفة الجماعات المعرضة للخطر حول مرض الإيدز**. تقرير مركز نيويورك للدراسات والأبحاث، التقرير الشهري، ع 144، 2003: 34.

وزارة الصحة في المملكة الأردنية الهاشمية (1997). **تقييم الخدمات الصحية**. تقرير الرصد الثالث. غير منشور، عمان، الأردن: 144.

وزارة الصحة في المملكة الأردنية الهاشمية (1999). **تقرير خاص مركز الإرشاد والتوعية والمشورة**. وزارة الصحة، عمان، الأردن.

وزارة الصحة في المملكة الأردنية الهاشمية (2007). **التقرير الإحصائي الشهري لمرض الإيدز**، تموز، عمان، الأردن.

Stewart, G. (2003). *Man aging HIV, first published*. Australasian Medical Publishing Company limited (ACN 00005854). p 73.

Ashford, L. (2000). New perspectives on population: Lessons from *Cairo Population Bulletin* 50, no 1, P 10.

Stucker M.(1997). Health consciousness and risk behavior of prostitutes. *Journal of Epidemiology*. 48(3):166-70,1997 Mar. Accessed online at: (www. Gateway.ovid.com).

UNAIDS and World Health Organization(2002). *Aids*. Epidemic Update: Under Embargo, December 2002: 33-35.

قدم في: يناير 2007

أجيز في: يونيو 2008



Problems Facing Social Workers Who Deal with Victims of Aids:

A Descriptive Field Study

Hussein O. Al Khozahe*

This Study explores the main problems facing social workers in the medical environment dealing directly with the treatment of AIDS patients. It endeavors to shed light on certain facts surrounding this fatal disease in Jordan, such as reasons for infections, the means and number of cases diagnosed as being positive with this disease, gender, the age of patients, and the place of infection. The research-worker has employed the comprehensive social survey method which included all social workers currently working in Health Awareness Centers, and voluntary check-ups against HIV in the Ministry of Health Centers in 6 provinces in Jordan: Amman, Zarqa, Jerash, Madaba, Aqaba, and Balqa. The results of this study include the following:

1 - The difficulty of winning the patient's confidence, the difficulty of changing dangerous habits, the lack of privacy and secrecy in both private and public hospitals, the patient feeling ashamed of himself, hyper-sensitivity, the dangerous nature of the disease, and the financial problems which many HIV patients suffer from.

2 - 93.3% of social workers accepted the idea of dealing with HIV patients, with 83% holding BA degrees and 93.3% of them carrying out a permanent follow-up with their patients.

* Associate Professor. Dept of Social Work, College of Princess Rahma, Al-Balqa Applied University, Jordan.

3 - As of July 31st 2007, there is a total of 523 cases of AIDS in Jordan.

4 - Sexual intercourse is the main reason for infection. The study found that 9% of the cases got infected inside Jordan and 91% of the cases were infected outside the country. The 30-90 age group occupied the first rank among cases, at 37.5% of the total cases; females inflicted with AIDS constituted 34.4% of the total number of patients.

Key Words: Aids, Counseling and Awareness Center, Victims of Aids, Social workers.

المشكلات الاجتماعية في مجتمع الإمارات
دراسة ميدانية من وجهة نظر المبحوثين

أحمد فلاح العموش*

ملخص: تتناول هذه الدراسة المشكلات الاجتماعية في مجتمع الإمارات، المتمثلة في المشكلات الاقتصادية، والسكانية، والإدارية، والأمنية، والأسرية، والتعليمية، والحلول المقترحة لها من وجهة نظر المبحوثين. وقد شملت الدراسة (500) مواطن من خلال استخدام العينة غير الاحتمالية (الغرضية). وكشفت نتائج الدراسة أهم المشكلات الاجتماعية من وجهة نظر المبحوثين، وهي على النحو الآتي: المشكلات الاقتصادية (غلاء المعيشة)، والمشكلات السكانية (ضعف العلاقات الاجتماعية بين سكان الأحياء)، والمشكلات الصحية (التدخين)، والمشكلات الأمنية (المخدرات)، والمشكلات الإدارية (الواسطة والمحسوبية)، والمشكلات الأسرية (المربيات الأجنبيات)، ومشكلات البيئة المحلية (الازدحام المروري)، والمشكلات التعليمية والتربوية (ضعف العلاقة بين المدرسة والبيت والدروس الخصوصية). وخلصت الدراسة إلى بعض النتائج والتوصيات المهمة.

المصطلحات الأساسية: المشكلات الاجتماعية، غلاء المعيشة، ضعف العلاقات الاجتماعية بين سكان الأحياء، التدخين، الواسطة والمحسوبية، المربيات الأجنبيات، ضعف العلاقة بين المدرسة والبيت، مجتمع الإمارات.

مقدمة:

إن المتتبع لدراسة المشكلات الاجتماعية يلاحظ ندرة الدراسات المتعلقة بالمشكلات في مجتمع الإمارات، وهذه الدراسات - على قلتها - ذات طابع

* قسم علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة.

محدود Small - Scale لا تختص ببيان المشكلات الاجتماعية على المدى الواسع Large - Scale سواء أكان ذلك على المستوى النظري أم التطبيقي.

ولكون مجتمع الإمارات مجتمعاً انتقالياً، فإن بيان مستوى الإدراك المجتمعي – البعد الذاتي The Subjective Dimension، فيما يتصل بتحديد الجوانب الإدراكية للمشكلات الاجتماعية، ومقارنتها بالحقائق الموضوعية، أمر مهم لفهم إدراك السكان وتصورهم للأثر، والضرر الذي يقع على الفرد أو الجماعات نتيجة لظروف اجتماعية لا يمكن قياسها على المستوى الموضوعي – الحقائق – ومن ثم، فإن إدراك عدد كبير من أفراد المجتمع للمشكلات الاجتماعية يؤدي إلى بيان أبعادها واتجاهاتها والخطورة الناجمة عنها، وهذا بدوره يبرز الشعور بضرورة التصدي المجتمعي لها، وذلك من خلال الاتفاق Consensus على هذه المشكلات والمهددات المجتمعية، وهذا يشكل الدافع الرئيس لإجراء هذه الدراسة.

وهناك بعض الدراسات – كدراسة (إجلال إسماعيل حلمي، 1990) – تتمحور – في مجملها – حول المشكلات الاجتماعية في مجتمع الإمارات – مثل مشكلات العمالة الوافدة، والمخدرات، وانحراف الأحداث والجريمة، ومشكلات الشباب والتنشئة الاجتماعية، وغير ذلك من المشكلات – لكنها لم تتناول الجوانب الإدراكية أو بيان مستوى الإدراك والشعور العام المجتمعي بخطورة تلك المشكلات. ومن اللافت أن هذه الدراسات قد استندت إلى خلاصة النظرية الاجتماعية – النظرية الوظيفية –، المرتكزة على التعميمات النظرية المسبقة حول طبيعة المشكلات الاجتماعية واتجاهاتها.

إن ما يميز الدراسة الحالية هو استنادها إلى تحليل المشكلات الاجتماعية وتفسيرها، وتركيزها على الجوانب الإدراكية؛ بمعنى ما يدركه أفراد المجتمع حول هذه الظواهر والمشكلات دون الاعتماد على أحكام نظرية ومعيارية مسبقة تتسم بالنمطية في وصف الظاهرة. ولعل هذا ما يضفي على الدراسة جانباً حيوياً وتفسيرياً يسهم في الوصول إلى نتائج أكثر دقة وتعميماً.

ولما كان البحث يتطلب التعمق في دراسة ظاهرة ما، أو سمة من سمات المجتمع موضع الدراسة، فإن دراسة اتجاهات المشكلات الاجتماعية في مجتمع الإمارات أخذت أنموذجاً لبيان حجم المشكلات الاجتماعية وخطورتها وانعكاساتها السلبية على البنى والهياكل المجتمعية وبشكل خاص تلك المشكلات المتعلقة بالأسرة.

ويتمثل الدافع الذاتي في الاهتمام بدراسة المشكلات الاجتماعية ومعالجتها من خلال الواقع الاجتماعي المعيش للجوانب الإدراكية لطبيعة التكوين الاجتماعي والثقافي لمجتمع الإمارات، التي يمكن قياسها من خلال الوعي المجتمعي المستند إلى طرحها ومعالجتها من وجهة نظر المواطنين.

وقد شكل المواطن وحدة التحليل من أجل الوقوف على مستوى إدراكه ووعيه للمشكلات والمهددات المجتمعية إضافة إلى بيان المقترحات والتصورات حول هذه المشكلات.

المفهوم الإجرائي:

يرى فاين (Fine, 2006) أن المشكلات الاجتماعية عملية معقدة (complex process) وديناميه (dynamic)، وترتبط بشبكات مترابطة (interconnected webs)، ونتيجة لذلك فإن حل المشكلات الاجتماعية يخلق فرصاً لظهور مشكلات اجتماعية أخرى خلال هذا الحل. وقد ظهر ذلك جلياً في طرح بلومر في ثلاثينيات القرن الماضي وكذلك في مدخل صراع القيم.

ويرى روبرتسون (Robertson, 1987) في مؤلفه "المشكلات الاجتماعية" أن المشكلة الاجتماعية تمثل إدراك الناس للفجوة Gab بين المثل الاجتماعية والوقائع الاجتماعية، ويمكن إزالتها بواسطة الفعل الجمعي Collective Action والجهود المجتمعية.

فالمشكلات الاجتماعية في هذه الدراسة تمثل ظرفاً لا يتوافق مع النظم والقيم الاجتماعية السائدة، وهذا يتطلب إدراكاً مجتمعياً على مستوى البعدين: الذاتي، وهو ما يدركه أفراد المجتمع من تلك المشكلات التي يمكن قياسها، مثل المشكلات الأسرية ومشكلات سكان الأحياء. والموضوعي، وهو الحقائق التي يمكن قياسها أو تقديرها إحصائياً مثل معدلات الجريمة وحوادث السير والاعتداء والمخدرات.

مشكلة الدراسة وتساؤلاتها:

برزت في العقود الأربعة الماضية منغصات سلبية أثرت على البنى الاجتماعية لمجتمع الإمارات، تمثلت في مهددات أمنية ومجتمعية كان من مؤشراتها: ارتفاع معدل الجريمة والانحراف، والتفكك الأسري والطلاق، وانحراف الأحداث، والجرائم الاقتصادية.

وتكمن مشكلة الدراسة الحالية في بيان المهددات للمجتمع الإماراتي، التي تنامت بسبب التحولات المجتمعية المتسارعة، وخاصة مهددات الجريمة والمهددات الاقتصادية والصحية، ومهددات البيئة المحلية.

وفي ضوء هذه الإشكالية تسعى هذه الدراسة إلى الإجابة عن التساؤلين الرئيسين التاليين:

الأول: ما المشكلات التي يواجهها المواطنون في مجتمع الإمارات من وجهة نظرهم؟

وينبثق عن هذا التساؤل الرئيس التساؤلات الفرعية الآتية: ما المشكلات الاقتصادية؟ ما المشكلات السكانية؟ ما المشكلات الصحية؟ ما المشكلات الإدارية؟ ما المشكلات الأمنية؟ ما مشكلات البيئة المحلية؟ ما المشكلات التعليمية والتربوية؟ التي يواجهها المواطن في مجتمع الإمارات.

الثاني: ما الحلول المقترحة لحل هذه المشكلات من وجهة نظر المبحوثين؟

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تعرف المشكلات الاجتماعية في مجتمع الإمارات من وجهة نظر المبحوثين، وذلك من خلال تحقيق الأهداف الآتية:

- تعرف المشكلات الاقتصادية والحلول المقترحة لها.
- تعرف المشكلات السكانية والحلول المقترحة لها.
- تعرف المشكلات الصحية والحلول المقترحة لها.
- تعرف المشكلات الإدارية والحلول المقترحة لها.
- تعرف المشكلات الأمنية والحلول المقترحة لها.
- تعرف مشكلات البيئة المحلية والحلول المقترحة لها.
- تعرف المشكلات التعليمية والتربوية والحلول المقترحة لها.

أهمية الدراسة:

يلاحظ المختص في سوسيولوجيا المشكلات الاجتماعية تنامي الاهتمام بالمشكلات الاجتماعية؛ وذلك لخطورة هذا المهدد المجتمعي والأمني وآثاره السلبية على الأمن الاجتماعي والاقتصادي في المجتمعات المعاصرة. وتنبع أهمية الدراسة من مستوياتها النظرية والتطبيقية. يتصل البعد النظري بالكشف عن الأطر النظرية المفسرة للمشكلات الاجتماعية، وبخاصة مدخل صراع القيم و الرأي العام، أما أهميتها التطبيقية فتتمثل في مجتمع الإمارات الذي يعاني مهددات متعددة تتمحور حول مهددات الجريمة والانحراف والمهددات المحلية والاقتصادية والأسرية.

الدراسات ذات الصلة:

أولاً – الدراسات المحلية والعربية:

أظهرت دراسة (يعقوب يوسف الكندري، 2006) محددات الأمن الاجتماعي للمجتمع الكويتي من منظور سوسيو ثقافي، وبينت الدراسة أن محددات الأمن الاجتماعي للمجتمع الكويتي تتمحور حول بعدين: يتصل البعد الأول بالتحديات الداخلية للأمن الاجتماعي للمجتمع ويتمثل في التركييبة السكانية، والاستقرار السياسي الداخلي والمشاركة الشعبية، والمشكلات الاجتماعية المعاصرة، والوضع الاجتماعي وطبيعة العلاقات الاجتماعية السائدة، وطبيعة الشخصية المحلية. ويتصل البعد الثاني بالتحديات الخارجية للأمن الاجتماعي ويتمثل في التهديدات الأمنية للمجتمع المحلي، والاستقرار الاقتصادي، والغزو الثقافي.

أما دراسة (أحمد فلاح العموش، 2005:157-186) فقد كشفت الخصائص البنيوية للشباب تحت الخطورة في مجتمع الإمارات Youth At risk. وأشارت الدراسة إلى عوامل الخطورة في المجتمع المحلي، وهي تمثل الخطورة القبلية Risk Antecedent التي تعرض الشباب لأن يكونوا ضحايا محتملين للجريمة وتعرضهم للخطورة الإجرامية. ودلت نتائج الدراسة على أن (35,59%) من الذكور يدركون وجود المخدرات في المجتمع الذي يعيشون فيه، في حين انخفضت هذه النسبة لدى الإناث إلى (21,38%). وهذا يدل على أن توافر المخدرات في المجتمع المحلي يعرض الشباب للخطورة.

وأشارت نتائج دراسة (أحمد فلاح العموش، 2003:47) حول الخوف من الجريمة في مجتمع الإمارات إلى الخبرة المباشرة للضحايا، وجاءت مرتبة تنازلياً بحسب أهميتها على النحو الآتي: الإزعاج (32,6%)، والمضايقة من التسول (28,1%)، والتعدي على الممتلكات (10,1%)، والتعرض للاحتيال والنصب (9,9%)، والسرقة في المراكز التجارية (8,4%)، وسرقة محتويات السيارة (8,0%)، والسرقة في الطرق العامة ووسائل النقل العامة (6,5%).

وأظهرت دراسة (ذياب البداينة، 2000) أثر المتغيرات الشخصية وإدراك مخاطر الجريمة وخبرة الضحايا في الخوف من الجريمة في المجتمع الأردني. وهدفت الدراسة إلى بيان أثر كل من الجنس والعمر والتعليم والمهنة ومكان السكن والمخاطرة في التعرض لجرائم الاعتداء على الإنسان، والمخاطرة في التعرض

لجرائم الاعتداء على الممتلكات وخبرة الضحايا المباشرة، والسابقة والخبرة بالإنابة في الخوف من الجريمة.

وبينت دراسة (عايد الوريكات، 1998) حول اتجاهات الطلبة الجامعيين نحو الجريمة في المجتمع الأردني أن أخطر الجرائم هي الجرائم الأخلاقية، ثم جرائم العنف، والمخدرات، والسرقة، وجاءت جرائم التزوير، والشيكات بدون رصيد في آخر الترتيب؛ أي أنها لم تحظ باهتمام كبير. وأظهر جنس المبحوث فروقاً تكرارية ذات دلالة معنوية مع غالبية الجرائم التي افترضها الباحث، وذلك بحسب درجات خطورتها؛ إذ تتجه الإناث إلى تصنيفها بدرجات خطورة أعلى مما يعتقد به الذكور.

وأظهرت دراسة (محمد عبد الله المطوع، 1993:65–82) حول مشكلات الشباب في الإمارات أن أهم مشكلة أسرية يعانيها الشباب في الإمارات تنحصر في عدم البوح للوالدين بالأسرار (62%)، واحتلت مشكلة الشعور بالخجل من التساؤل عن مسألة جنسية المرتبة الأولى في سلم المشكلات الجنسية، واحتلت مشكلة الخوف من المستقبل المرتبة الأولى في سلم المشكلات الانفعالية، في حين احتلت مسألة قلة عدد المدرسين المواطنين، المشكلة الأولى التي واجهها الشباب (64%).

وفي دراسة (فهد الثاقب وسكوت، 1980) حول موقف المواطن الكويتي من الجريمة والعقاب، تبين أن أفراد العينة يدركون بشكل عام أن أخطر الجرائم هي جرائم العنف، تليها المخدرات. أما بالنسبة لجرائم العنف فقد أظهر أفراد العينة أن القتل هو أخطر الجرائم عامة وجرائم العنف بصفة خاصة. وتأتي الجرائم الأخلاقية في المرتبة الثالثة من حيث الخطورة كما يراها أفراد العينة. وخلصت الدراسة إلى أن هناك إدراكاً عاماً واتفاقاً حول مدى خطورة الأنماط المختلفة من السلوك الإجرامي.

ثانياً – الدراسات العالمية:

يشير المركز الوطني لضحايا الجريمة في الولايات المتحدة (The National Center For Victims of Crime, 2006) إلى أن هناك أكثر من (35) مليون أمريكي يقعون ضحايا للجريمة كل عام. وقد قدرت تكاليف ضحايا الجريمة بحدود (345) بليون دولار سنوياً.

وأظهرت كل من (Mooney,2002)في نتائج التقرير السنوي التي تعده جامعة فوردهام تفاقم مؤشر الصحة الاجتماعية في الولايات المتحدة الأمريكية، وهو يتمثل في ازدياد حجم الجريمة والبطالة والإدمان والانتحار والإساءة للأطفال.

وحلل كل من (Shqrman et al., 1989) مناطق حدوث الجريمة أو ما أطلقوا عليها (Hot Spots). وقاموا بتحليل أكثر من (300,000) مكالمة وردت إلى مراكز الشرطة تعرض أصحابها إلى جرائم متعددة وأنهم ضحايا لتلك الجرائم. وقد توزعت على مناطق مختلفة من المانبولس (Minneapolis).

وأشارت العديد من الدراسات(Barkan, 2001) إلى أن نحو (20%) من الناجين من جرائم الاغتصاب حاولوا الانتحار و (40%–50%) منهم كان الانتحار خياراً مطروحاً أمامهم للتخلص من آثار هذه الجريمة.

وقد تساءل الباحثون المهتمون في مجال ضحايا الجريمة عن الأسباب التي تجعل بعض الناس يخافون من الجريمة أكثر من غيرهم. وكانت إجابتهم تتعلق بجانبين؛ هما: العوامل البنيوية Structural factors والخصائص الفردية Individual characteristics. وانطلق الباحثون في تفسير العوامل البنيوية من حجم سكان المدن أو البلدات، ومعدل الجريمة في تلك المدن ونوعية الحياة وعلاقة الجوار. وتوصل الباحثون إلى نتيجة مؤداها أنه كلما كبر حجم السكان زادت معدلات الخوف من الجريمة (Liska et al.,1985)، وتشير نتائج مسح الجريمة الوطني (GSS) لعام 1998 إلى أن معدلات الخوف من الجريمة قد تزايدت ثلاثة أضعاف في المناطق الحضرية عنها في المناطق الريفية، وذلك عند سؤال المقيمين في تلك المناطق عن مدى درجة الخوف لديهم من السير في منطقة بعيدة عن منطقة سكنهم (Barkan, 2001).

وأشار كل من (Bennett & Flavin, 1994) إلى أن سكان المدن الذين يعيشون في المناطق الفقيرة – إضافة إلى ظروفهم المعيشية القاسية – تزداد لديهم درجة الخوف من الجريمة كون معدلات إدراك الجريمة تشير إلى ذلك. ويرى الباحثان أن ذلك مرتبط بتوزيع الأبنية المشوهة والمهجورة، وهذا يضعهم تحت خطورة أن يكونوا ضحايا للجريمة Risk of Victimization. ولعل هذا يعود إلى الظروف الاجتماعية والاقتصادية والطبيعية مجتمعة.

ويرى كل من (Taylor & Covington, 1993) أن العرق Race عامل مهم في تفسير درجة الخوف من الجريمة. ويشير الباحثان إلى أن معدلات الخوف تزداد في الأحياء التي يعيش فيها السود أكثر من المناطق التي يقطنها البيض.

وتوصل مجموعة من الباحثين إلى أن للنوع Gender أثراً على درجة

الخوف من الجريمة. وتبين لهم أن النساء أكثر خوفاً من الجريمة من الرجال Gardner 1990, La Grange & Ferraro 1989, Lane & Meeker, 2003, Ortega .(& Myles 1987

وتتفق هذه النتيجة المتعلقة بمعدلات الخوف عند النساء مع نتائج مسح الجريمة الوطني (GSS). وتشير نتائج مسح 1988 إلى أن (70%) من النساء الحضريات يخفن من السير ليلاً (Parkan, 2001)، في حين يرى كل من (Gordon & Riger, 1989)، أن النساء يدركن أنهن أكثر تعرضاً لخطورة الاغتصاب، لذلك يزداد إدراكهن لاحتمالية وقوعهن ضحايا للجريمة مثل الاغتصاب والاعتداء والنشل.

وعالج كل من (Lewis & Salem 1986; Skogan, 1995) نتائج الخوف والأسباب التي أدت إلى تزايد معدلات الخوف وبخاصة ضعف العلاقات الاجتماعية وارتفـاع معدلات الفقر وتزايد معدلات الجريمة في الأحياء الفقيرة. وأظهرت دراسة (Neuborne, 1994) أن (43%) من الأمريكيين أوقفوا التسوق ليلاً؛ وذلك بسبب تنامي الخوف من الجريمة لديهم، إضافة إلى ارتفاع معدل إدراكهم لاحتمالية أن يكونوا ضحايا للجريمة وخاصة جرائم السرقة والاعتداء.

وأشارت نتائج دراسة (Trojanowicz, 1988) إلى ضعف العلاقات الاجتماعية بين سكان الأحياء داخل المدن وبخاصة تراجع دور الأسرة وقوى الضبط الاجتماعي، وإلى أن المجتمعات المعاصرة تعتمد بالدرجة الأولى على قوى الضبط الخارجية لهذه المجتمعات، المتمثلة بنظام العدالة الجنائية (الشرطة والمحاكم والقضاء).

ونخلص من نتائج الدراسات ذات الصلة (المحلية والعربية والعالمية) إلى تنامي المشكلات الاجتماعية في المجتمعات المعاصرة، وبخاصة المشكلات الاقتصادية، والسكانية، والأسرية، والجريمة، ومشكلات الشباب، والفقر، والبطالة. وأكدت نتائج هذه الدراسات ضرورة التدخل المجتمعي لحلها.

والمتمعن بنتائج دراستنا الحالية، يرى أنها تتناغم مع نتائج الدراسات ذات الصلة، من حيث خطورة هذه المشكلات في مجتمع الإمارات، وبخاصة النتائج التي توصل إليها كل من (الكندري، 2006)، و (العموش، 2005)، و(الوريكات، 1998)، و(البداينة، 2002)، و(الثاقب وسكوت، 1980)، و(Trojanowicz, 1988)، و(Barkan, 2001)، و(Mooney & Schacht, 2002).

الإطار النظري:

تنطلق دراسة المشكلات الاجتماعية في مجتمع الإمارات من مدخل صراع القيم، والرأي العام بوصفه مدخلاً نظرياً لفهم المشكلات، ودراستها على مستويين: المستوى الذاتي والمستوى الموضوعي، على النحو الآتي:

يعد كل من فوللر و ميرز المؤسسين الفعليين لهذا المدخل النظري في تحليل المشكلات الاجتماعية الذي يرتكز – في أساسه – على مبدأ صراع القيم الاجتماعية. ويستند كل من فوللر وميرز (Fuller & Myers, 1941: 320-328) في تحليل المشكلات الاجتماعية وتفسيرها إلى أن للمشكلات الاجتماعية تاريخاً طبيعياً مرتبطاً بثلاث مراحل تتبلور في:

- الإدراك Awareness
- تحديد السياسة Policy Determination
- الإصلاح Reform

وبناءً على ما ذهب إليه مؤسسو نموذج صراع القيم، فإن المصدر المهم لهذا النموذج يتمثل في مقالة للورنس فرانك Lawrence K. Frank عام 1925، ذهب فيها إلى أن المشكلات الاجتماعية تنشأ نتيجة لفشل النظم الاجتماعية والتقاليد الثقافية القائمة (جيروم مانيس 1990: 52 – 53).

وقدم فوللر (1938) رؤية جديدة مؤثرة جداً للمشكلات الاجتماعية. حيث نظر فوللر إلى القيم باعتبارها نقطة محورية في المشكلات الاجتماعية، وذلك من خلال ثلاث زوايا، هي:

أ – القيم أساس لما يعد غير مرغوب فيه، كالفقر أو السرقة.

ب – القيم سبب للسلوك غير المرغوب فيه، كالقيم المالية التي تشجع على السرقة.

ج – القيم أساس للاختلاف على الحلول، أي العقاب في مقابل الاصلاح.

وفي عام 1941 قام كل من فوللر ومايرز Fuller & Myers بالتمييز بين الجوانب الموضوعية والجوانب الذاتية للمشكلة الاجتماعية، حيث ذهبا إلى أن الحالة الموضوعية هي "حالة يمكن التحقق منها، ويمكن للملاحظين المحايدين والمدربين أن يتأكدوا من وجودها وحجمها". أما العنصر الذاتي فيشير إلى وعي الناس بأن حالة ما تمثل "تهديداً لقيم عزيزة معينة".

ويعد ما جاء به روبرت بلومر (Herbert Bulmer, 1971) امتداداً لفكرة صراع القيم سالفة الذكر، إذ يؤكد أن المشكلات الاجتماعية هي الناتج الأساسي لعمليات تعريفية جمعية (عايد الوريكات، 1996: 234).

وتكمن أسباب المشكلات الاجتماعية في صراع القيم أو في المصالح. فالجماعات المختلفة، بسبب اختلاف مصالحها وتضاربها، يجدون أنفسهم في مواجهة بعضهم بعضاً. وعندما تتبلور حالة المواجهة إلى شكل صراع فإن المشكلة الاجتماعية توجد وتحدد بوصفها مشكلة اجتماعية.

واستناداً إلى هذا المدخل فإن المشكلات تتألف من ظرف موضوعي Objective وتحديد ذاتي Subjective للمشكلة. ويتكون الظرف الموضوعي للمشكلة الاجتماعية من حالة الاتصال والمنافسة، لذلك فإن المشكلات الاجتماعية تظهر نتيجة وجود الظروف الموضوعية والذاتية.

ويرى كل من فوللر وميرز أن مفهوم المشكلات الاجتماعية يتبلور من خلال سلسلة من القضايا:

– المشكلة الاجتماعية ظرف يحدد من خلال مجموعة من الناس كانحراف عن القيم الاجتماعية التي يعتزون بها، لذلك فإن أية مشكلة اجتماعية تتألف من جانب موضوعي ومن جانب تعريف ذاتي. فالظرف الموضوعي موقف يمكن التحقق منه من خلال الملاحظين والمدربين، ومثال على ذلك البطالة. أما التعريف الذاتي للمشكلة فيمثل إدراك مجموعة من الناس تهديد قيمهم التي يحترمونها.

– يعد الظرف الموضوعي ضرورياً، لكنه ليس كافياً وحده ليشكل مشكلة اجتماعية، وعلى الرغم من أن الظرف الاجتماعي هو نفسه في منطقتين مختلفتين ولكنه يشكل مشكلة اجتماعية في منطقة دون الأخرى، فالمشكلة يجب أن تحدد من قبل جماعة اجتماعية معينة بوصفها مشكلة تهدد القيم والمثل العليا.

– تؤدي القيم الثقافية Cultural Values دوراً سببياً في الظرف الموضوعي الذي يحدد على أنه مشكلة اجتماعية.

مدخل الرأي العام Paradigm The Public Opinion:

يعد جرم مانيس (Mains, 1976) المؤسس لمدخل الرأي العام في تحليل المشكلات الاجتماعية التي تعانيهاالمجتمعات المعاصرة، ويعد هذا المدخل تأليفياً وتوفيقياً Synthesis يجمع بين النظريات السابقة الذكر والتي عالجت طبيعة

المشكلات الاجتماعية وآلية حلولها. وينطلق مانز في تحليله للمشكلات الاجتماعية من خلال ما يدركه المجتمع حول المشكلات الاجتماعية ووضع حلول مناسبة، وذلك بحسب تصوراته الذاتية حيال تلك المشكلات.

وبين مانيس الفوائد العلمية والنظرية للنموذج. أولاً – يبدو فيه الرأي العام محكاً ملائماً للمشكلات الاجتماعية في مجتمع ديمقراطي. ثانياً – يمثل الرأي العام بديلاً للأحكام الشخصية لعالم الاجتماع. ثالثا – يمثل مصدراً للمعلومات من عدد كبير من الناس. رابعاً – وهو شيء أعظم أهمية نظرياً، فإن معرفة تصورات الجمهور عما هو غير مرغوب فيه تساعد علماء الاجتماع على الفهم والتنبؤ بالاستجابات المجتمعية لتلك الحالات (جيروم مانيس، 1990: 63).

ويرى مانيس أن الرأي العام يعد آلية علمية مناسبة لدراسة المشكلات الاجتماعية في المجتمعات المدنية والمعاصرة كونه يتيح للأفراد التعبير عن آرائهم حول المشكلات التي يرونها، وذلك بمنأى عن الأحكام القيمية والمعرفية وعن ذاتية الباحث الاجتماعي Value Judgment.

ويرى مانيس أنه من خلال مدخل الرأي العام نستطيع تعرف طبيعة المشكلات الاجتماعية من الشرائح والفئات الاجتماعية المختلفة وأيضاً، فإن هذا المدخل يزود الباحث بمعرفة نظرية وتطبيقية حول المشكلات وفهم جوهرها.

ويمكن القول: إن مدخل الرأي العام يعدّ المدخل المناسب لدراسة المشكلات الاجتماعية في مجتمع الإمارات من أجل الوقوف على طبيعة المشكلات الاجتماعية، وبشكل خاص البعد الذاتي للمشكلات الاجتماعية مثل مشكلات الخوف من الجريمة، ومشكلات الأسرة، والمشكلات الاقتصادية، ومشكلات الفساد الإداري، والمشكلات الأمنية مثل السرقة والتسول.

المنهجية وإجراءات التحليل:

العينة:

أخذت عينة غرضية بلغت (500) مواطن. ويعدّ هذا النوع من العينات مناسباً لدراسات الرأي العام والمشكلات الاجتماعية. وقد استخدم كثير من الباحثين هذه الأنواع من العينات مثل (عايد الوريكات، 1996) و(فهد الثاقب وسكوت، 1980) و(Selltize, 1961)، في قياس الرأي العام والمشكلات الاجتماعية.

أداة الدراسة:

لأغراض هذه الدراسة وللوقوف على الإدراك المجتمعي المتصل بتحديد المشكلات الاجتماعية في مجتمع الإمارات أعدت استبانة إحصائية، شملت الخصائص الديموغرافية، واتجاهات السكان نحو المشكلات الاجتماعية التي تواجههم، بالإضافة إلى بيان الحلول المقترحة لهذه المشكلات من وجهة نظر المبحوثين.

الصدق والثبات:

للتأكد من صدق الأداة عرضت على ثلاثة محكمين مختصين في العلوم الاجتماعية. وأخذ بجميع ملاحظاتهم، وبلغت نسبة الاتفاق بين المحكمين 93%، وهي نسبة مرتفعة دون شك. أما من ناحية ثبات الأداة فقد طبقت على عينة استطلاعية مؤلفة من (35) حالة، واستخدم معامل الثبات بحسب معادلة (بيرسون)، وكانت نسبة معامل الثبات للدراسة 85%، وهي مناسبة لأغراض هذه الدراسة، وبذلك تكون الأداة قد حققت شروط الصدق والثبات.

التحليل الإحصائي:

استخدم الإحصاء الوصفي والتحليلي، واستخرجت النسب المئوية إضافة إلى استخدام تحليل التباين الأحادي (One-Way ANOVA) لاختبار معنوية الفروق الإحصائية بين المتوسطات الحسابية.

تحليل النتائج:

أولاً – الخصائص الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية لأفراد العينة:

تتمحور الخصائص الديموغرافية والاجتماعية و الاقتصادية لأفراد العينة حول النوع، والعمر، والمهنة، والمستوى التعليمي، والحالة الاقتصادية.

تشير بيانات جدول (1) إلى أن ما نسبته 48,8% من أفراد عينة الدراسة من الذكور، في حين بلغت نسبة الإناث 51,2%، وما يتعلق بأعمار أفرادها تبين أن ما نسبته 49,2% تقل أعمارهم عن 30 سنة، وأن ما نسبته 37,8% تقع أعمارهم بين (30–39) سنة، و 11,2% تقع أعمارهم بين (40–49) سنة، وشكل الذين بلغت أعمارهم 50 سنة فأكثر ما نسبته 1,8%.

وتشير البيانات المتعلقة بمهن أفراد العينة إلى أن ما نسبته 79,6% منهم

يعملون في القطاع العام، في حين أن ما نسبته 9,6% يعملون في القطاع الخاص، أما الباقون والبالغة نسبتهم 10,8% فهم غير عامين. وعن مستوى التعليم، فإن 50,8% يحملون الدرجة الجامعية الأولى، إضافة إلى أن 3,6% هم من حملة الدراسات العليا، وبناء عليه، فإن 54,4% من أفراد عينة الدراسة يحملون الدرجات الجامعية، وتبين أن 8,8% يحملون الدبلوم المتوسط لكليات المجتمع، و 27,8% من مستوى التعليم الثانوي، وهو ما يدل على أن عينة الدراسة هي عينة ذات مستوى تعليم جيد، الأمر الذي انعكس على مستوى دخولهم الشهرية، إذ تبين أن ما نسبته 52,4% منهم يزيد دخلهم الشهري على 7500 درهم.

جدول (1)
التوزع والتوزع النسبي للخصائص الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية لأفراد العينة

النوع	التكرار	النسبة %
ذكر	244	48,8
أنثى	256	51,2
المجموع	500	100
المهنة	**التكرار**	**النسبة %**
لا يعمل	54	10,8
قطاع عام	398	79,6
قطاع خاص	48	9,6
المجموع	500	100
الدخل الشهري/ درهم	**التكرار**	**النسبة %**
بدون	46	9,2
أقل من 2500	11	2,2
2500–4999	38	7,6
5000–7499	143	28,6
7500–9999	157	31,4
أكثر من 10000	105	21,0
المجموع	500	100

العمر	التكرار	النسبة %
18–29 سنة	246	49,2
30–39 سنة	189	37,8
40–49 سنة	56	11,2
50–59 سنة	7	1,4
60 سنة فأكثر	2	0,4
المجموع	500	100
المستوى التعليمي	**التكرار**	**النسبة %**
أمي	2	0,4
يقرأ ويكتب	6	1,2
ابتدائي	6	1,2
إعدادي	31	6,2
ثانوي	139	27,8
متوسط	44	8,8
جامعي	254	50,8
دراسات عليا	18	3,6
المجموع	500	100

ثانياً – التحليل الإحصائي للمشكلات الاجتماعية:

كشفت الدراسة عن أن مواطني مجتمع الإمارات يعانون عدة مشكلات صنفت إلى: مشكلات اقتصادية، مشكلات سكانية، مشكلات صحية، مشكلات إدارية، مشكلات أمنية، مشكلات أسرية، مشكات البيئة المحلية، والمشكلات التعليمية، وستحلل هذه المشكلات بالتفصيل، وذلك انطلاقاً من الدراسات ذات الصلة (المحلية والعربية والعالمية) ومدخل الرأي العام وصراع القيم. وتنطلق الدراسات ذات الصلة من نتيجة مؤداها أن المشكلات الاجتماعية المعاصرة أصبحت مهدداً اجتماعياً للبناء الاجتماعي (الكندري، 2006) و (العموش، 2005) و(البداينة، 2000) و (الوريكات، 1989) و (الثاقب وسكوت، 1980) و (Mooney & Schacht, 2002)) و (Fine, 2006). وأكد مدخل الرأي العام وصراع القيم أن المشكلات الاجتماعية تنشأ نتيجة لفشل النظم الاجتماعية القائمة والتقاليد الثقافية (Fuller & Myers ،1941).

أولاً – المشكلات الاقتصادية:

بينت نتائج الدراسة أن أفراد العينة يعانون عدداً من المشكلات الاقتصادية، يبلغ متوسط عددها 2,3 مشكلة عند كل مواطن، وتصدرت مشكلة غلاء المعيشة المرتبة الأولى من هذه المشكلات، كما يتضح من بيانات جدول (2)؛ إذ تبين أن ما نسبته 71,2% من أفراد العينة يعانون هذه المشكلة، في حين احتلت مشكلة العمالة الوافدة المرتبة الثانية بنسبته 52,2%، تليها المشكلات المتعلقة بالبطالة، والتسول، والفقر.

وتتفق هذه النتيجة مع النتائج التي توصل إليها كل من (Mooney & Schacht, 2002) حول المشكلات الاقتصادية (مشكلات البطالة والفقر)، التي أظهرت أن تفاقم مؤشر الصحة الاجتماعية في الولايات المتحدة الأمريكية متمثل في ازدياد حجم الجريمة والبطالة والفقر. وتتفق أيضاً مع نتائج دراسة (يعقوب الكندري، 2006) حول محددات الأمن الاجتماعي للمجتمع الكويتي. التي أظهرت أن المجتمع الكويتي يواجه عدداً من التحديات الخارجية للأمن الاجتماعي ويتمثل في التهديدات الأمنية للمجتمع المحلي، والاستقرار الاقتصادي، والغزو الثقافي. وتتفق أيضاً مع نتائج (Bennett & Flavin, 1994) التي بينت أن سكان المدن الذين يعيشون في المناطق الفقيرة إضافة إلى ظروفهم المعيشية القاسية فإن درجة الخوف من الجريمة تزداد لديهم كون معدلات إدراك الجريمة تشير إلى ذلك. ويرى الباحثان

أن ذلك مرتبط بتوزيع الأبنية المشوهة والمهجورة، وهذا يضعهم تحت خطورة أن يكونوا ضحايا للجريمة .Risk of Victimization ولعل هذا يعود إلى الظروف الاجتماعية والاقتصادية والطبيعية مجتمعة.

وقد كشف تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA)عن وجود فروق ذات دلالة معنوية في متوسط عدد المشكلات الاقتصادية التي يعانيها المواطنون تعود لمستوى دخلهم الشهري، حيث تبين أنه كلما زاد الدخل الشهري قلت درجة المعاناة من المشكلات الاقتصادية، حيث بلغت قيمة (F) 3,8، وهي ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0,0001.

أما الحلول المقترحة للمشكلات الاقتصادية، فقد جاءت في مقدمتها المقترحات والحلول المتعلقة بفرص العمل المناسبة لهم، وبلغت نسبة هذا الاقتراح 49,8%، تليها المقترحات المتعلقة بحل مشكلة العمالة الوافدة في المرتبة الثانية بنسبة 40,6%، ثم المقترح المتعلق بمراقبة الأسواق بنسبة 26,6%، ثم رفع الأجور والمرتبات في المرتبة الرابعة بنسبة 23,6%. وتتفق نتيجة الحلول المقترحة للمشكلات الاقتصادية مع منظور مدخل صراع القيم (Fuller & Myers ،1941) في تحليل المشكلات الاجتماعية وتفسيرها باعتبار أن المشكلات الاجتماعية ترتبط بثلاث مراحل، تتمثل في الآتي:

- الإدراك Awareness (تحديد المشكلات الاجتماعية: الفقر، البطالة).
- تحديد السياسة Policy Determination.
- الإصلاح Reform (الحلول المقترحة للمشكلات الاقتصادية).

وقدم فوللر (1938) رؤية جديدة مؤثرة جداً للمشكلات الاجتماعية؛ حيث نظر فوللر إلى القيم باعتبارها نقطة محورية في المشكلات الاجتماعية، وذلك من خلال ثلاث زوايا، هي:

- القيم أساس لما يعد غير مرغوب فيه، كالفقر أو السرقة.
- القيم سبب للسلوك غير المرغوب فيه، كالقيم المالية التي تشجع على السرقة.
- القيم أساس للاختلاف على الحلول؛ أي العقاب في مقابل الإصلاح.

جدول (2)
إجابات أفراد العينة على المشكلات الاقتصادية

المشكلات الاقتصادية		التكرار	النسبة%	الرتبة
البطالة		229	45,8	3
الفقر		97	19,4	5
غلاء المعيشة		356	71,2	1
العمالة الوافدة		261	52,2	2
التسول		166	33,2	4
المجموع		500	%100	——

مصدر التباين	درجات الحرية	مجموع مربعات الفروق	متوسط مربعات الفروق	قيمة F	مستوى الدلالة
بين المجموعات	5	26,4	5,3	3,8	0,0001
داخل المجموعات	494	698,1	1,4		
المجموع	499	724,5			

الحلول المقترحة للمشكلات الاقتصادية	التكرار	النسبة%	الرتبة
توفير فرص عمل مناسبة للمواطنين	249	49,8	1
حل مشكلة العمالة الوافدة	203	40,6	2
رفع الأجور والمرتبات	118	23,6	4
خفض نفقات المعيشة	71	14,2	5
القضاء على البطالة	6	1,2	8
مراقبة الأسواق	133	26,6	3
خفض إيجار السكن	24	4,8	6
إلغاء الكفيل و مشكلات العمالة	11	2,2	7
المجموع	500	%100	——

ثانياً – المشكلات السكانية:

يبين جدول (3) أن مشكلة ضعف العلاقات الاجتماعية بين سكان الحي هي أقوى المشكلات السكانية التي يعانونها، إذ شكلت ما نسبته 67,4% من مجموع الإجابات.

جدول (3)
توزع إجابات أفراد العينة على المشكلات السكانية

المشكلات السكانية	التكرار	النسبة%	الرتبة
عدم التكيف مع سكان الحي	91	18,2	2
وجود عدد كبير من العزاب بالحي	88	17,6	4
عدم وجود معارف أو أقارب داخل الحي السكني	89	17,8	3
ضعف العلاقات الاجتماعية بين سكان الأحياء	337	67,4	1
المجموع	500	%100	

مصدر التباين	درجات الحرية	مجموع مربعات الفروق	متوسط مربعات الفروق	قيمة F	مستوى الدلالة
بين المجموعات	4	10,8	2,7	3,4	0,0001
داخل المجموعات	495	398,5	0,8		
المجموع	499	409,3			

الحلول المقترحة للمشكلات السكانية	التكرار	النسبة%	الرتبة
تقوية الروابط الاجتماعية	128	25,6	1
توفير السكن المناسب وبالسعر المناسب	69	13,8	2
إقامة تجمعات سكانية للجنسيات المختلفة	54	10,8	5
إبعاد سكن العزاب عن الأسر	58	11,6	4
إنشاء نواد وأماكن ترفيه في مختلف الأحياء	59	11,8	3
ندوات تعريفية	10	2,0	7
تشجيع أنشطة الجاليات	5	1,0	8
تقوية النواحي الدينية	14	2,8	6
المجموع	500	%100	ــــ

وقد كشفت نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) أن المشكلات السكانية تتناقص مع زيادة العمر، وكشف اختبار (F) عن دلالة الفروق في المشكلات السكانية بحسب العمر، وذلك عند مستوى دلالة 0,0001 حيث بلغت قيمة F (3,4).

وتتفق النتائج المتعلقة بضعف العلاقات الاجتماعية في المجتمع الحضري الإماراتي، مع نتائج دراسة (Trojanowicz, 1988) التي بينت أن ضعف العلاقات الاجتماعية تمثل إحدى المشكلات الرئيسة التي تعانيها المجتمعات المعاصرة. وتتفق كذلك مع نتائج (Skogan,1995 و Lewis & Salem 1986) حول الخوف والأسباب التي أدت إلى ضعف العلاقات الاجتماعية وارتفــاع معدلات الفقر وتزايد معدلات الجريمة في الأحياء الفقيرة. مما سبق يمكن القول: إن هناك عوامل وظروفاً اجتماعية أدت إلى تراجع العلاقات الاجتماعية الحضرية في الإمارات مردها إلى انتقال المجتمع الإماراتي من حالة نمط البداوة إلى نمط مجتمع حضري يتسم بالاختلاف في الوظائف والأدوار. أما الحلول المقترحة للمشكلات السكانية، فقد احتلت الروابط الاجتماعية المقام الأول من الحلول المقترحة بنسبة 25,6%، تليها توفير السكن المناسب وبالسعر المناسب بنسبة 13,8%، ثم إنشاء النوادي، وأماكن الترفيه في مختلف الأحياء بنسبة 11,8%، وإبعاد سكن العزاب عن سكن الأسر أدنى نسبة 11,6% من مجموع الإجابات.

ثالثاً – المشكلات الصحية:

يبين جدول (4) أن المشكلات الصحية المتعلقة بالتدخين احتلت المرتبة الأولى بنسبة 61,6%، تليها مشكلة تلوث البيئة بنسبة 5و2%، ومشكلة عدم نظافة المرافق العامة بنسبة 47%، في حين يعتقد 23,6% من أفراد العينة أن تفشي الأمراض يعدّ من المشكلات الصحية التي يعانيها أفراد العينة، ويعتقد ما نسبته 21,1% بوجود سوء التغذية بوصفهك مشكلة من المشكلات الصحية. وتتفق هذه النتيجة حول المشكلات الصحية مع نتيجة (العموش، 2005) التي اكدت توافر المخدرات في المجتمع المحلي وانعكاساتها السلبية على الشباب، وأيضاً مع مدخل الرأي العام لجرم مانيس (Mains, 1976) الذي أكد أهمية البعد الموضوعي في فهم المهددات الاجتماعية التي تعانيها المجتمعات المعاصرة. ويرى مانيس أن الرأي العام يعد آلية علمية مناسبة لدراسة المشكلات

الاجتماعية في المجتمعات المدنية والمعاصرة كونه يتيح للأفراد التعبير عن آرائهم حول المشكلات التي يرونها، وذلك بمنأى عن الأحكام القيمية والمعرفية وعن ذاتية الباحث الاجتماعي Value Judgment.

جدول (4)
إجابات أفراد العينة على المشكلات الصحية

المشكلات الصحية		التكرار	النسبة%		الرتبة
التدخين		308	61,6		1
تلوث البيئة		260	52,0		2
سوء التغذية		106	21,2		5
تفشي الأمراض		118	23,6		4
عدم نظافة المرافق العامة		235	47,0		3
المجموع		500	%100		---
مصدر التباين	**درجات الحرية**	**مجموع مربعات الفروق**	**متوسط مربعات الفروق**	**قيمة F**	**مستوى الدلالة**
بين المجموعات	5	17,6	3,5	2,4	0,04
داخل المجموعات	494	718,9	1,5		
المجموع	499	736,5			
الحلول المقترحة للمشكلات الصحية		**التكرار**	**النسبة%**		**الرتبة**
منع التدخين ومنع استيراده		193	38,6		2
الرقابة والمتابعة الصحية للوافدين		41	8,2		7
نظافة البيئة		212	42,4		1
تفعيل دور البلدية وإحكام مراقبتها ونشر الوعي الصحي		82	16,4		3
رقابة الأغذية		57	11,4		4
إبعاد المصانع خارج الكتلة السكنية		44	8,8		6
العلاج الطبي المناسب		50	10,0		5
المجموع		500	%100		---

وقد كشف تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) عن وجود فروق ذات دلالة معنوية بين متوسطات عدد المشكلات الصحية التي يعانيها أفراد العينة، إذ تبين أن عدد المشكلات الصحية التي يعانونها يتناقص مع ازدياد الدخل الشهري، ويظهر جدول (9) أن قيمة (F) بلغت 2,4، وهي ذات دلالة معنوية عند مستوى 0,04.

ولحل المشكلات الصحية اقترح أفراد العينة عدداً من الحلول، حيث جاء في مقدمة هذه الحلول تلك المتعلقة بنظافة البيئة بنسبة 42,4%، منع التدخين واستيراده في المرتبة الثانية بنسبة 38,6%، في حين احتلت المقترحات المتعلقة بتفعيل دور البلدية وإحكام مراقبتها ونشر الوعي الصحي ما نسبته 16,4%.

رابعاً – المشكلات الإدارية:

يتضح من بيانات جدول (5) أن ما نسبته 60,4% من أفراد العينة يعتقدون بوجود مشكلة الواسطة والمحسوبية، في حين يعتقد 53% أن الروتين في إنجاز المعاملات يعدّ من أهم المشكلات الإدارية التي يعانونها، إضافة لعدد من المشكلات الإدارية الأخرى، مثل وجود الوافدين في معظم الوظائف، واستغلال المنصب، وعدم استخدام اللغة العربية عند المراجعة.

وقد كشف تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) أن موظفي القطاع العام يعانون المشكلات الإدارية بدرجة أقل من غيرهم، وقد كانت الفروق ذات دلالة معنوية عند مستوى 0,03 حيث بلغت قيمة (F) 3,5.

أبدى أفراد عينة الدراسة عدداً من المقترحات التي يعتقدون بنجاحها في حل المشكلات الإدارية، حيث جاءت مسألة إلغاء الواسطة واستغلال المنصب في المرتبة الأولى بنسبة 26,2%، تليها المقترحات المتعلقة بالتعيين بحسب المؤهلات والكفاءة بنسبة 16,6%، ثم إيقاظ الضمير والوازع الديني في إنجاز المعاملات بنسبة 13%.

جدول (5)
إجابات أفراد العينة على المشكلات الإدارية

المشكلات الإدارية	التكرار	النسبة%	الرتبة
استغلال المنصب	234	46,8	4
الروتين في إنجاز المعاملات	265	53,0	2
الفساد الإداري	105	21,0	8
عدم توافر العدالة	191	38,2	5
الرشوة	127	25,4	7
الواسطة والمحسوبية	302	60,4	1
وجود وافدين بمعظم الوظائف	235	47,0	3
عدم استخدام اللغة العربية عند المراجعة	150	30,0	6
المجموع	500	%100	----

مصدر التباين	درجات الحرية	مجموع مربعات الفروق	متوسط مربعات الفروق	قيمة F	مستوى الدلالة
بين المجموعات	2	31,1	15,9	3,5	0,03
داخل المجموعات	497	2238,2	4,5		
المجموع	499	2270,3			

الحلول المقترحة للمشكلات الإدارية	التكرار	النسبة%	الرتبة
تطبيق مبدأ الثواب والعقاب	100	20,0	2
إلغاء الواسطة واستغلال المنصب	131	26,2	1
التعيين بحسب المؤهلات والكفاءة	83	16,6	3
إيقاظ الضمير والوازع الديني في إنجاز المعاملات	65	13,0	4
فرض التعامل باللغة العربية	60	12,0	6
تسهيل المعاملات وإزالة الروتين	62	12,4	5
إدخال الأنظمة الحديثة في الإدارة	35	7,0	8
وضع لوائح تحدد العلاقة بين الموظفين	29	5,8	9
العدالة النسبية بين المواطنين والوافدين	39	7,8	7
المجموع	500	%100	----

خامساً – المشكلات الأمنية:

يظهر جدول (6) أن ما نسبته 68,4% من أفراد العينة يعتقدون أن مشكلة انتشار المخدرات تأتي في مقدمة المشكلات الأمنية، تليها مشكلة حوادث المرور بنسبة 55,4%، والغش التجاري بنسبة 51,6%، ثم مشكلة المشروبات الكحولية بنسبة 50,2%، واحتلت السرقة، والنصب والاحتيال ما نسبته 37,4% و 36,8% على التوالي. وتتفق هذه النتيجة حول نوع المشكلات الأمنية وخطورتها في مجتمع الإمارات مع نتيجة (العموش، 2003) حول الخوف من الجريمة في مجتمع الإمارات، التي بينت الخبرة المباشرة للضحايا، وجاءت مرتبة تنازلياً بحسب أهميتها على النحو الآتي: الإزعاج (32,6%)، والمضايقة من التسول (28,1%)، والتعدي على الممتلكات (10,1%)، والتعرض للاحتيال والنصب (9,9%)، والسرقة في المراكز التجارية (8,4%)، وسرقة محتويات السيارة (8,0%)، والسرقــة في الطرق العامة ووسائل النقل العامة (6,5%). و دراسة (البداينة،2000) التي بينت أثر كل من الجنس والعمر والتعليم والمهنة ومكان السكن والمخاطرة بالتعرض لجرائم الاعتداء على الإنسان، والمخاطرة بالتعرض لجرائم الاعتداء على الممتلكات، وخبرة الضحايا المباشرة السابقة، والخبرة بالإنابة في الخوف من الجريمة. ودراسة (الوريكات، 1989) التي بينت أن أخطر الجرائم في المجتمع الأردني هي الجرائم الأخلاقية، ثم جرائم العنف، والمخدرات، والسرقة، وجاءت جرائم التزوير، والشيكات بدون رصيد في آخر الترتيب؛ أي أنها لم تحظ باهتمام كبير. ودراسة (فهد الثاقب وسكوت، 1980) حول موقف المواطن الكويتي من الجريمة والعقاب، التي أظهرت أن أخطر الجرائم هي جرائم العنف، تليها المخدرات. أما بالنسبة لجرائم العنف فقد أظهر أفراد العينة أن القتل هو أخطر الجرائم عامة وجرائم العنف بصفة خاصة. ونتائج المركز الوطني لضحايا الجريمة في الولايات المتحدة الأمريكية (The National Center For Victims of Crime, 2006) الذي بين أن أكثر من (35) مليون أمريكي يقعون ضحايا للجريمة كل عام. وقد قدرت تكاليف ضحايا الجريمة بحدود (345) بليون دولار سنوياً.

وقد كشف تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) أن ذوي التعليم المتدني يعتقدون بوجود مشكلات أمنية أكثر من غيرهم، حيث بلغت قيمة F 2,4، وهي ذات دلالة معنوية عند مستوى 0,02.

جدول (6)
إجابات أفراد العينة على المشكلات الأمنية

المشكلات الأمنية	التكرار	النسبة%	الرتبة
الخوف من الجريمة	102	20,4	11
السرقة بأنواعها	187	37,4	5
انتشار المخدرات	342	68,4	1
المشروبات الكحولية	251	50,2	4
الإدمان	181	36,2	7
الغش التجاري	258	51,6	3
النصب والاحتيال	184	36,8	6
التزوير	139	27,8	8
حوادث المرور	277	55,4	2
الخوف من الشرطة	45	9,0	12
الاعتداء (الإيذاء البسيط أو البليغ)	106	21,2	10
الاغتصاب	128	25,6	9
المجموع	500	%100	ـــ

مصدر التباين	درجات الحرية	مجموع مربعات الفروق	متوسط مربعات الفروق	قيمة F	مستوى الدلالة
بين المجموعات	7	171,1	24,4		
داخل المجموعات	492	5081,3	10,3	2,4	0,02
المجموع	499	5252,4			

الحلول المقترحة للمشكلات الأمنية	التكرار	النسبة%	الرتبة
رفع الكفاءة في الاتصال بالجمهور	82	16,4	4
زيادة التزام أفراد الشرطة القانون	38	7,6	6
المتابعة لمنع جرائم الغش والنصب	143	28,6	1
القضاء على أوكار المخدرات	108	21,6	2
التوعية الأمنية المستمرة	99	19,8	3
دراسة انحراف الأحداث ورعايتهم	22	4,4	7
المساواة في المعاملة بين الوافد والمواطن	18	3,6	8
علاج المشكلات المرورية	74	14,8	5
المجموع	500	%100	ـــ

أما المقترحات التي من شأنها العمل على الحد من المشكلات الأمنية، فقد كشفت الدراسة عن أن المتابعة لمنع جرائم الغش والنصب احتلت المرتبة الأولى من بين المقترحات، وبلغت نسبتها 28,6%، تليها في المرتبة الثانية المقترحات المتعلقة بالقضاء على أوكار المخدرات بنسبة 21,6%، ثم التوعية الأمنية المستمرة ورفع الكفاءة في الاتصال بالجمهور وعلاج المشكلات المرورية بنسبة 19,8% و 16,4% و14,8% على التوالي.

بالنظر إلى النتائج السابقة، يمكن القول: إن الإدراك المجتمعي المرتبط بتزايد معدلات الجريمة (البعد الذاتي) يتطابق مع البعد الموضوعي (الحقائق) الذي يشير إلى ارتفاع مهددات الجريمة في دولة الإمارات العربية المتحدة.

وقد أظهر التقرير الجنائي، والمجموعة الإحصائية السنوية الصادرة عن وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة، تزايد معدلات الجريمة السنوية بالدولة، خاصة حوادث السير، والمخدرات، والغش التجاري، والمشروبات الكحولية، والنصب والاحتيال، والسرقة بأنواعها، والإدمان، والاغتصاب، والتزوير، والاعتداء. ويظهر ذلك جلياً في جدول (7) من خلال تطور حجم المخدرات في الإمارات (الحقائق).

وتتفق نتيجة هذه الدراسة المتعلقة بازدياد المشكلات الأمنية في مجتمع الإمارات (الخوف من الجريمة، المخدرات، السرقة) مع عدد من نتائج الدراسات ذات الصلة. انظر (يعقوب يوسف الكندري، 2006)، و (أحمد فلاح العموش، 2003)، و (نياب البداينة، 2000)، و (عايد الوريكات، 1999)، و(فهد الثاقب وسكوت، 1980)، كما تتفق أيضاً مع نتائج الدراسات العالمية التالية:

(Mooney & Schacht, 2002) (The National Center For Victims of Crime, 2006).

(Barkan, 2001) (Bennett & Flavin, 1994) (Gardner, 1990) (Gordon & Riger, 1992) (Lane & Meeker, 2003) (La Grange & Ferraro, 1989) (Lewis & Salem, 1986) (Liska et al., 1985) (Neuborne, 1994) (Ortega & Myles 1987) (Skogan, 1995) (Sherman et al.,1989) (Taylor & Covington, 1993).

جدول (7)
عدد جرائم المخدرات وعدد مرتكبي المخدرات في دولة الإمارات العربية المتحدة في الفترة (1976–2005م)

البيـــان / السنوات	عدد جرائم المخدرات	عدد مرتكبي جرائم المخدرات
1976	98	163
1977	165	198
1978	104	171
1979	180	233
1980	162	234
1981	159	231
1982	170	231
1983	278	427
1984	228	341
1985	256	423
1986	252	414
1987	255	482
1988	248	400
1989	281	475
1990	343	572
1991	418	759
1992	491	936
1993	591	988
1994	639	922
1995	663	977
1996	596	854
1997	431	744
1998	428	723
1999	559	869
2000	743	1203
2001	1023	1558
2002	1146	1603
2003	835	1267
2004	930	1419
2005	862	1323

المجموعة الإحصائية السنوية – وزارة الداخلية – دولة الإمارات العربية المتحدة.

التقرير الإحصائي الجنائي السنوي – وزارة الداخلية – دولة الإمارات العربية المتحدة.

وانطلق هؤلاء الباحثون في تفسير العوامل البنيوية من حجم سكان المدن أو البلدات، ومعدل الجريمة في تلك المدن ونوعية الحياة وعلاقة الجوار. وتوصل الباحثون إلى نتيجة مؤداها أنه كلما كبر حجم السكان زادت معدلات الخوف من الجريمة، وأن معدلات الخوف من الجريمة قد تزايدت ثلاثة أضعاف في المناطق الحضرية عنها في المناطق الريفية وذلك عند سؤال المقيمين في تلك المناطق عن مدى درجة الخوف لديهم من السير في منطقة بعيدة عن منطقة سكنهم.

ويكمن قياس البعد الموضوعي أو تقديره في الأضرار التي تقع على الفرد من جراء جرائم السرقة والمخدرات. من هنا يمكن تقدير حجم المهدد موضوعياً سواء أكان مالياً أم جسدياً. ونستطيع القول إن البعد الموضوعي هو شرط ضروري لإدراك المهدد ولكنه غير كاف لتفسير درجة الاهتمام المجتمعي. وقد كشفت الدراسة عن أهمية الوعي الأمني بالمهددات الأمنية وطرح المشكلات وخاصة مهددات الخوف من الجريمة Fear of Crime والخوف من الشرطة Fear of Police، التي لا يمكن قياسها أو إدراكها على المستوى الموضوعي. إن حالة الإدراك الذاتي ستؤدي إلى تحسين نوعية الحياة الأمنية الحضرية Urban Quality of Life (Fuller & Myers ،1941).

سادساً – المشكلات الأسرية:

يبين جدول (8) أن أفراد العينة يعانون عدة مشكلات في مجال الأسرة؛ إذ جاءت مشكلة غلاء المهور في المرتبة الأولى بنسبة 82,8%، تليها مشكلة الزواج من الأجنبيات في المرتبة الثانية بنسبة 55,6%، المربيات الأجنبيات بنسبة 52,2%، انحراف الأحداث بنسبة 43,2%، ثم العنوسة بنسبة 43%، وحظيت المشكلات المتعلقة بالسكن بما نسبته 42,6%، ثم ضعف الروابط الأسرية والطلاق بنسبة 42% و 41% على التوالي.

وبالنظر إلى النتائج المتعلقة بازدياد المشكلات الأسرية ومقارنتها بنتائج الدراسات ذات الصلة، نلاحظ أنها تتفق مع نتائج دراسة (محمد عبد الله المطوع، 1990) حول المشكلات الأسرية في مجتمع الإمارات المتمثلة في: (النقد المتكرر من قبل الوالدين، وطلاق الوالدين وانفصالهما، والمشاجرات، والمنازعات العائلية، وتعاطي المخدرات، وعدم اهتمام الأب بأمور الأسرة، وجهل الوالد بالأبناء، وتفضيل الذكور على الإناث).

أما مقترحات أفراد العينة التي يعتقدون بأنها تسهم في خفض حدة هذه المشكلات فتظهر في بيانات جدول (8)؛ فقد جاءت التوعية الأسرية في مقدمة هذه المقترحات بنسبة 34,2%، ثم منع الزواج من الأجنبيات بنسبة 24,4%، وتوفير السكن المناسب للمقبلين على الزواج وخفض نفقات الزواج بنسبة 16,2% و 14% على التوالي.

جدول (8)
إجابات أفراد العينة على المشكلات الأسرية

المشكلات الأسرية	التكرار	النسبة %	الرتبة
الأمية	117	23,4	11
تعدد الزوجات	176	35,2	9
الزواج من أجنبيات	278	55,6	2
خروج المرأة للعمل	98	19,6	13
العزوف عن الزواج	111	22,2	12
الطلاق	205	41,0	8
غلاء المهور	214	82,8	1
العنوسة	215	43,0	5
المربيات الأجنبيات	261	52,2	3
المشكلات الأخلاقية	161	32,2	11
مشكلة المسنين	72	14,4	14
ضعف الروابط الأسرية	210	42,0	7
انحراف الأحداث	216	43,2	4
مشكلات السكن	213	42,6	6
الشعوذة	168	33,6	10
المجموع	500	%100	ــــ
الحلول المقترحة لمشكلات البيئة المحلية	**التكرار**	**النسبة %**	**الرتبة**
منع الزواج من أجنبيات	122	24,4	2
توفير السكن المناسب للمقبلين على الزواج	81	16,2	3
تسهيل قرض الزواج والبناء	23	4,6	8
خفض نفقات الزواج	70	14,0	4
منع استخدام الخدم والمربيات غير المسلمات	51	10,2	5
السماح للمواطنات بالزواج من خليجيين وعرب	5	1,0	6
مشاركة رجال الدين في حل المشكلات الأسرية	34	6,8	7
وجود جمعية أسرية خاصة لحل المشكلات الأسرية	22	4,4	9
التوعية الأسرية	171	34,2	1
المجموع	500	%100	ــــ

تظهر بيانات جدول (9) تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) حيث يظهر من هذه النتائج أن مستوى التعليم يؤثر على حدة المشكلات الأسرية، فكلما ارتفع مستوى التعليم انخفضت معاناة تلك المشكلات، حيث بلغ مستوى الدلالة المعنوية لقيمة (F) 0,003، كما يظهر الجدول دلالة قيمة (F) للمشكلات الأسرية بحسب الدخل؛ إذ بلغت 0,004، حيث تبين أن عدد المشكلات الأسرية التي يعانيها المواطنون من أفراد العينة يتناقص مع ارتفاع الدخل. كما كشفت الدراسة عن أن الإناث يعانين مشكلات أسرية في المتوسط أكبر من الذكور.

جدول (9)

نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) للمشكلات الأسرية

مصدر التباين	درجات الحرية	مجموع مربعات الفروق	متوسط مربعات الفروق	قيمة F	مستوى الدلالة
بين المجموعات	7	333,9	47,7	3,2	0,003
داخل المجموعات	492	7400,5	15,1		
المجموع	499	7734,4			
مصدر التباين	درجات الحرية	مجموع مربعات الفروق	متوسط مربعات الفروق	قيمة F	مستوى الدلالة
بين المجموعات	5	269,1	53,8	3,6	0,004
داخل المجموعات	494	7465,4	15,1		
المجموع	499	7734,5			

سابعاً – مشكلات البيئة المحلية:

يبين جدول (10) عدداً من مشكلات البيئة المحلية؛ إذ احتلت مشكلة الازدحام المروري المرتبة الأولى بنسبة 49,2%، تليها مشكلة التلوث بنسبة 47,6%، ثم المشكلات المتعلقة بالنفايات والفضلات بنسبة 40,8%، وعدم توافر الأماكن الترفيهية بنسبة 29,8%، مشكلة انتشار الأحياء المتخلفة بنسبة 23،4%، ومشكلة عدم توافر وسائل مواصلات عامة بنسبة 21,4%. وقد تبين أن عدد مشكلات البيئة المحلية التي يعانيها أفراد العينة لا تختلف باختلاف مستوياتهم التعليمية أو مستوى دخولهم أو مهنهم؛ حيث تشكل هذه المشكلات معاناة لجميع أفراد العينة على حد سواء.

كما يبين أن مسألة التوعية البيئية وحل مشكلة القمامة احتلت المرتبة الأولى من بين المقترحات بنسبة 25,4%، تليها مسألة إعادة تخطيط التجمعات القديمة، والتخطيط لخفض الكثافة المرورية بنسبة 17% و 14,4% على التوالي.

جدول (10)

إجابات أفراد العينة على مشكلات البيئة المحلية

مشكلات البيئة المحلية	التكرار	النسبة %	الرتبة
التلوث	238	47,6	2
انتشار الأحياء المتخلفة	117	23,4	5
الازدحام المروري	246	49,2	1
عدم وجود وسائل المواصلات العامة	107	21,4	6
عدم تنظيم السير	94	18,8	7
عبور المشاة	91	18,2	8
النفايات والفضلات	204	40,8	3
عدم توافر الأماكن الترفيهية	149	29,8	4
المجموع	500	%100	ــــ
الحلول المقترحة لمشكلات البيئة المحلية	**التكرار**	**النسبة %**	**الرتبة**
تفعيل دور البلدية	46	9,2	6
إعادة تخطيط التجمعات القديمة	85	17,0	2
الإشارات الضوئية	29	5,8	7
التخطيط لخفض الكثافة المرورية	72	14,4	3
توفير شبكة للنقل العام	61	12,2	5
التوعية البيئية وحل مشكلة القمامة	127	25,4	1
مواقف السيارات	10	2,0	8
توافر أماكن مناسبة للترفيه	70	14,0	4
المجموع	500	%100	ــــ

ثامناً – المشكلات التعليمية:

يبين جدول (11) المشكلات التعليمية التي يعانيها أفراد العينة، وجاء في مقدمتها ضعف العلاقة بين المدرسة والبيت بنسبة 58,4%، وعدم اهتمام الأسرة ومتابعتها للشؤون التعليمية لأبنائها في المرتبة الثانية، ومن ثم تدني مستوى التعليم في المدارس، والتسرب من الدراسة بنسبة 52,8% و 46,6% و 44,6% على التوالي. وتتفق نتيجة المشكلات التعليمية التي يعانيها أفراد العينة في مجتمع الإمارات مع نظرية الرأي العام في تحليل المشكلات الاجتماعية وتفسيرها.

جدول (11)
توزع العينة بحسب المشكلات التعليمية

المشكلات التعليمية	التكرار	النسبة%	الرتبة
التسرب	223	44,6	4
تدني مستوى التعليم في المدارس	233	46,6	3
عدم اهتمام الأسرة ومتابعتها	264	52,8	2
ضعف العلاقة بين المدرسة والبيت	292	58,4	1
وجود دروس خصوصية	166	33,2	5
المجموع	500	%100	ــــ
الحلول المقترحة للمشكلات التعليمية	**التكرار**	**النسبة%**	**الرتبة**
التنسيق المستمر بين الأسرة والمدرسة	239	47,8	1
المتابعة الفعالة من قبل الأسرة	232	46,4	2
إعادة هيبة المعلم ووقاره وتفعيل دوره ورفع راتبه	49	9,8	6
الدروس الخصوصية ومشكلاتها	70	14,0	4
منع ظاهرة التسرب إجبارياً	46	9,2	7
تطوير المناهج	105	21,0	3
خفض الرسوم الدراسية	11	2,2	9
رفع مستوى أداء ومهارات الطلاب	40	8,0	8
ترغيب الطلاب في التعليم	64	12,8	5
المجموع	500	%100	ــــ

وهذا ما أكده مانز في تحليله للمشكلات الاجتماعية من خلال ما يدركه المجتمع حول المشكلات الاجتماعية ووضع حلول مناسبة، وذلك بحسب تصوراته الذاتية حيال تلك المشكلات الاجتماعية(جيروم مانيس، 1990).

وقد قدم أفراد العينة عدداً من المقترحات التي يعتقدون أنها تسهم في خفض هذه المشكلات؛ حيث تبين أن ضرورة التنسيق المستمر بين الأسرة والمدرسة، وكذلك المتابعة الفعالة من قبل الأسرة، احتلت مقدمة هذه الاقتراحات وجاءت بنسبة 47,8% و 46,4% على التوالي.

تحليل النتائج ومناقشتها:

انطلقت دراسة المشكلات الاجتماعية في مجتمع الإمارات من الدراسات ذات الصلة و مدخل الرأي العام وصراع القيم في تحليل واقع المشكلات الاجتماعية في مجتمع الإمارات. وقد سعت هذه الدراسة إلى الإجابة عن التساؤلين الرئيسيين التاليين؛ الأول: ما المشكلات التي يواجهها المواطنون في مجتمع الإمارات من وجهة نظرهم ؟ وانبثق عن هذا التساؤل الرئيس التساؤلات الفرعية الآتية: ما المشكلات الاقتصادية؟ ما المشكلات السكانية؟ ما المشكلات الصحية؟ ما المشكلات الإدارية؟ ما المشكلات الأمنية؟ ما مشكلات البيئة المحلية؟ ما المشكلات التعليمية والتربوية؟ التي يواجهها المواطن في مجتمع الإمارات. والتساؤل الثاني يتمحور حول: ما الحلول المقترحة لحل هذه المشكلات من وجهة نظر المبحوثين ؟.

وحاولنا من خلال هذه التساؤلات تعرف المشكلات الاجتماعية التي يواجهها المواطنون في مجتمع الإمارات، وذلك من خلال إدراكهم لتلك المشكلات المتمثلة في المشكلات الاقتصادية والسكانية والصحية والإدارية والأمنية والأسرية ومشكلات البيئة المحلية والتعليمية.

ويمكن مناقشة هذه النتائج وتحليلها في ضوء الإجابة عن تساؤلات الدراسة على النحو الآتي:

المشكلات الاقتصادية والحلول المقترحة:

كشفت الدراسة أن غلاء المعيشة يعتبر من أكبر المشكلات الاقتصادية التي يعانيها المواطنون من أفراد العينة في مجتمع الإمارات، ولا سيما في ظل وجود العمالة الوافدة التي جاءت في المرتبة الثانية من المشكلات، إذ شكلت العمالة الوافدة

ما نسبته 72,6% من قوة العمل (هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية الوطنية، 2005)، مما كان له انعكاساته على معدلات البطالة، التي تعتبر من المشكلات الاقتصادية المهمة التي يعانيها المجتمع الإماراتي؛ إذ بلغت نسبة البطالة 8,2%، في حين ترتفع هذه المعدلات الى 19,7% لدى الإناث (تقرير الموارد البشرية في دولة الإمارات العربية المتحدة، 2005). وأظهر تقرير الموارد البشرية 2005 أن إجمالي المشتغلين بلغ 2,6 مليون، وقد كانت نسبة تمثيل المواطنين منهم 8,5% فقط. وبلغ عدد المشتغلين من العمالة الوافدة في عام 2004 (2,4) مليون، وبلغ متوسط نمو عدد المشتغلين الوافدين 7,8% بالمقارنة مع 7,6% للمواطنين؛ أي أن مجموع المشتغلين عام 2004 بلغ 225 ألفاً. وقد كان لهذا النمو السريع في عدد المشتغلين غير المواطنين انعكاس سلبي على إجمالي مشاركة المواطنين في قوة العمل (حيث تناقصت نسبة هذه المشاركة من 8,7% عام 1995 إلى 8,5% في عام 2004) (تقرير الموارد البشرية في دولة الإمارات العربية المتحدة، 2005). وتتفق هذه النتيجة حول ازدياد حجم العمالة الوافدة مع نتائج الدراسة التي أكدت خطورة العمالة الوافدة على الواقع الاقتصادي والاجتماعي لمجتمع الإمارات. كما تتفق أيضاً مع النتائج التي توصل إليها (عايد الوريكات، 1996) وأكدت أن المشكلات الاقتصادية (الفقر والبطالة وغلاء المعيشة والعمالة الوافدة) تمثل تهديداً للبناء الاجتماعي في المجتمع الأردني حيث احتلت المرتبة الأولى في سلم أهمية المشكلات الاجتماعية في المجتمع الأردني، وتتفق هذه النتيجة حول مهددات الفقر والبطالة مع نتيجة (Mooney & Schacht, 2002)، والتي أظهرت أن تفاقم مؤشر الصحة الاجتماعية في الولايات المتحدة الأمريكية متمثل في ازدياد حجم الجريمة والبطالة والفقر. كما جاءت هذه النتيجة لتؤكد النتائج التي توصل إليها (الكندري، 2006) حول محددات الأمن الاجتماعي للمجتمع الكويتي. التي أظهرت أن المجتمع الكويتي يواجه عدداً من التحديات الخارجية للأمن الاجتماعي وتتمثل في التهديدات الأمنية للمجتمع المحلي، والاستقرار الاقتصادي، والغزو الثقافي. وتتفق أيضاً مع نتائج (Bennett & Flavin, 1994) التي بينت ازدياد درجة الخوف من الجريمة لدى سكان المدن الذين يعيشون في المناطق الفقيرة إضافة إلى ظروفهم المعيشية القاسية كون معدلات إدراك الجريمة تشير إلى ذلك. ويرى الباحثان أن ذلك مرتبط بتوزيع الأبنية المشوهة والمهجورة، وهذا يضعهم تحت خطورة أن يكونوا ضحايا للجريمة. ولعل هذا يعود إلى الظروف الاجتماعية والاقتصادية والطبيعية مجتمعة. وقد كشف تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA)عن وجود فروق ذات دلالة معنوية في متوسط عدد

المشكلات الاقتصادية التي يعانيها المواطنون تعود لمستوى دخلهم الشهري، حيث تبين أنه كلما زاد الدخل الشهري قلت درجة المعاناة من المشكلات الاقتصادية، حيث بلغت قيمة (F) 3,8، وهي ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0,0001.

أما عن النتائج المتعلقة بالحلول المقترحة للمشكلات الاقتصادية وخاصة المتعلقة بفرص العمل المناسبة، فقد أشارت النتائج إلى أن نسبة هذا الاقتراح أو هذا الحل 49,8%، تليها المقترحات المتعلقة بحل مشكلة العمالة الوافدة في المرتبة الثانية بنسبة 40,6%. وتبرز نتيجة الحلول المقترحة من وجهة نظر أفراد العينة أهمية البعد الذاتي في تحديد حجم المشكلات الاجتماعية واتجاهها في المجتمعات المعاصرة. وهذا ما أكدته الدراسة في مدخلها حول "الرأي العام" ودوره في دراسة المشكلات الاجتماعية، وبينت أن الرأي العام يمثل مصدراً للمعلومات لعدد كبير من الناس. ويقول (جيروم مانيس، 1990: 63): إن معرفة تصورات الجمهور عما هو غير مرغوب به تساعد علماء الاجتماع للفهم وللتنبؤ بالاستجابات المجتمعية. وتتفق أيضاً نتيجة تحديد المشكلات الاقتصادية مع ما توصل إليه فوللر وميرز (Fuller & Myers, 1941: 320-328) في تحليل المشكلات الاجتماعية وتفسيرها من اعتبار المشكلات الاجتماعية ترتبط بالإدراك Awareness وتحديد السياسة والإصلاح، فالمشكلة الاجتماعية ظرف يحدد من خلال مجموعة من الناس كانحراف عن القيم الاجتماعية التي يعتزون بها. واستناداً لهذا المدخل فإن المشكلات تتألف من ظرف موضوعي Objective وتحديد ذاتي Subjective للمشكلة. ويتكون الظرف الموضوعي للمشكلة الاجتماعية من حالة الاتصال والمنافسة، لذلك فإن المشكلات الاجتماعية تظهر نتيجة وجود الظروف الموضوعية والذاتية.

المشكلات السكانية والحلول المقترحة:

كشفت نتائج الدراسة المتعلقة بالمشكلات السكانية، عن ضعف العلاقات الاجتماعية بين السكان في الأحياء الحضرية، ويعدّ ذلك صفة عامة تميز المجتمعات الحضرية عن غيرها من المجتمعات الأخرى، إلا أن حدة المشكلات السكانية تتناقص لدى السكان من ذوي الأعمار الكبيرة، فهم لا يزالون يحافظون على علاقات اجتماعية قوية، في حين ينصرف الشباب نحو وظائفهم ووسائل الحياة المعاصرة التي أصبحت تسيطر على أوقات فراغهم.

وقد كشفت نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) أن المشكلات السكانية تتناقص مع زيادة العمر، وكشف اختبار (F)عن دلالة الفروق في المشكلات السكانية بحسب العمر، وذلك عند مستوى دلالة 0,0001؛ حيث بلغت قيمة F (3,4).

وأظهرت الدراسات السابقة ضعف العلاقات الاجتماعية في المجتمعات المعاصرة، ولعل هذا يعود الى ازدياد المشكلات الاجتماعية وتفاقمها مثل الفقر والجريمة والبطالة، بين سكان أحياء المدن. وأشارت دراسة (Trojanowicz, 1988) إلى أن ضعف العلاقات الاجتماعية يمثل إحدى المشكلات الرئيسة التي تعانيها المجتمعات المعاصرة. وبينت دراسة (Lewis & Salem 1986،Skogan,1995) ضعف العلاقات الاجتماعية وارتفــاع معدلات الفقر وتزايد معدلات الجريمة في الأحياء الفقيرة. وتنعكس هذه النتيجة بكل تأكيد على الأمن الحضري، وما ينتج عنه من مشكلات أمنية واجتماعية واقتصادية تلقي بظلالها على حالة الاندماج والتكيف بين سكان الأحياء في المدن المعاصرة. وهذه النتيجة حول المشكلات السكانية في مجتمع الإمارات تبرز أهمية البعد الذاتي في بيان المشكلات السكانية وعلى رأسها مشكلة ضعف العلاقة الاجتماعية بين سكان الأحياء. وهذا ما أكده مدخل صراع القيم أن المشكلات الاجتماعية تنشأ نتيجة لفشل النظم الاجتماعية والتقاليد الثقافية القائمة (جيروم مانيس 1990: 52 – 53).

وقد أشارت نتائج الدراسة إلى الحلول المقترحة من قبل أفراد عينة الدراسة حول مجموعة من الحلول المقترحة لحل المشكلات السكانية في مجتمع الإمارات؛ حيث احتلت الروابط الاجتماعية المقام الأول من الحلول المقترحة بنسبة 25,6 %، يليها توفير السكن المناسب وبالسعرالمناسب بنسبة 13,8%، ثم إنشاء النوادي، وأماكن الترفيه في مختلف الأحياء بنسبة 11,8%، وإبعاد سكن العزاب عن سكن الأسر أدنى نسبة 11,6% من مجموع الإجابات. وتبرز هذه الحلول أهمية مدخل الرأي العام في تحليل المشكلات التي تعانيها المجتمعات المعاصرة، وهذا من خلال ما يدركه أفراد المجتمع للمشكلات التي تواجههم مثل ضعف العلاقة الاجتماعية ووضع حلول مناسبة لها، وذلك بحسب تصوراتهم الذاتية حيال تلك المهددات المجتمعية.

المشكلات الصحية والحلول المقترحة:

كشفت نتائج الدراسة المتعلقة بالمشكلات الصحية، أن ظاهرة التدخين وما

ينجم عنها من مشكلات صحية قد احتلت المرتبة الأولى من هذه المشكلات، خاصة بين فئة الشباب، ناهيك عن تلوث البيئة وعدم نظافة المرافق العامة، وتفشي الأمراض، وسوء التغذية بين الفئة الفقيرة من أبناء المجتمع الإماراتي، وظهر من نتائج الدراسة وجود علاقة دالة إحصائياً لهذه المشكلات مع الدخل الشهري، فكلما ارتفع مستوى الدخل الشهري للأفراد انخفض عدد المشكلات الصحية التي يعانونها. وقد كشف تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) عن وجود فروق ذات دلالة معنوية بين متوسطات عدد المشكلات الصحية التي يعانيها أفراد العينة، إذ تبين أن عدد المشكلات الصحية التي يعانونها يتناقص مع ازدياد الدخل الشهري، ويظهر جدول (9) أن قيمة (F) بلغت 2,4، وهي ذات دلالة معنوية عند مستوى 0,04.

وتتفق هذه النتيجة المتعلقة بالمشكلات الصحية في مجتمع الإمارات مع دراسة كل من (Mooney & Schacht, 2002) التي ظهر من خلال نتائج دراستهم تفاقم مؤشر الصحة الاجتماعية في الولايات المتحدة الأمريكية والمتمثل بازدياد حجم الجريمة والبطالة والإدمان والانتحار والإساءة للأطفال. وتتفق أيضاً مع مدخل الرأي العام الذي أكد أهمية تحديد المشكلات الاجتماعية من خلال بيان موقف السكان من المشكلات الاجتماعية وذلك للتنبؤ بتلك المشكلات ومحاولة وضع الحلول والمقترحات المناسبة لها. ويرى (جيروم مانيس، 1990) أن الرأي العام يعد آلية علمية مناسبة لدراسة المشكلات الاجتماعية كونه يتيح للأفراد التعبير عن آرائهم حول المشكلات التي يرونها. وقد قدم المبحوثون عدداً من المقترحات لحل المشكلات الصحية في مجتمع الإمارات، وجاء في مقدمتها نظافة البيئة المحلية، ومنع التدخين واستيراده، وأخيراً المقترحات المتعلقة بدور البلدية وضرورة مراقبتها ونشر الوعي الصحي بين المواطنين. وهذه نتيجة حول الحلول المقترحة للمشكلات الصحية تؤكد أهمية مدخل الرأي العام للوقوف على واقع المشكلات الصحية التي يعانيها مجتمع الإمارات مع وضع حلول ومقترحات مناسبة لتلك المشكلات.

المشكلات الإدارية والحلول المقترحة:

وقد تبلورت نتائج الدراسة المتعلقة بالمشكلات الإدارية والحلول المقترحة بشأنها من قبل أفراد العينة في جل هذه القضايا، تأتي الواسطة والمحسوبية في أولوياتها، إضافة إلى الروتين في إنجاز المعاملات، ووجود العمالة الوافدة التي تشغل الوظائف العديدة، واستغلال المناصب، وشعور المواطنين بعدم العدالة. وقد

بينت نتائج الدراسة أن موظفي القطاع العام يعانون المشكلات الإدارية بدرجة أقل من باقي المواطنين أفراد العينة، وقد يرجع ذلك لاستخدام العلاقات الاجتماعية في إنجاز معاملاتهم. وقد كشف تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) أن موظفي القطاع العام يعانون المشكلات الإدارية بدرجة أقل من غيرهم، وقد كانت الفروق ذات دلالة معنوية عند مستوى 0,03؛ حيث بلغت قيمة (F) 3,5. وتتفق نتائج الدراسة حول المشكلات الإدارية في مجتمع الإمارات مثل: (الواسطة والمحسوبية، والروتين في إنجاز المعاملات، ووجود العمالة الوافدة التي تشغل الوظائف العديدة، واستغلال المناصب، وشعور المواطنين بعدم العدالة) مع ما توصل إليه (عايد الوريكات، 1996: 241) بالنسبة للمشكلات الإدارية في المجتمع الأردني كالفساد الإداري واستغلال المنصب والرشوة، فقد وضعها 1,5% من أفراد العينة، وقد تساوت كل من المشكلات الصحية والإدارية في النسبة نفسها. كما اتفقت نتائج هذه الدراسة أيضاً مع نتيجة المشكلات الإدارية مع (تقرير الموارد البشرية، 2005: 17) الذي بين أن قوة العمل الأجنبية تحظى بنصيب الأسد في سوق العمل في دولة الإمارات العربية المتحدة؛ فقد نمت نمواً هائلاً بمتوسط سنوي قدره 7,9% (7,6% للذكور و10,2% للإناث)، وقد كانت هنالك ثلاثة عوامل لها الدور الرئيس في تشكيل قوة العمل في الدولة خلال العقدين الماضيين: وجود طلب على المهارات في مواجهة النمو الاقتصادي المتسارع، والاعتماد الكبير على العمالة الوافدة باعتبارها مصدر قوة العمل الماهرة وغير الماهرة. ونتيجة لذلك شهدت قوة العمل في الدولة خلال الفترة 1995 ـ 2004 نمواً بمعدل 7,9% سنوياً في المتوسط (من 1,3 مليون إلى 2,7 مليون). وقد قدم المبحوثون عدداً من المقترحات لحل المشكلات الإدارية في مجتمع الإمارات حيث جاءت مسألة إلغاء الواسطة واستغلال المنصب في المرتبة الأولى، تليها التعيين بحسب المؤهلات والكفاءة، ثم إيقاظ الضمير والوازع الديني في إنجاز المعاملات. وهذه النتيجة حول المقترحات المقدمة من المبحوثين تبرز أهمية البعد الذاتي The subjective Dimension الذي يبين الأثر والضرر الذي يقع على المواطنين نتيجة المشكلات الصحية التي يمكن قياسها من خلال وجود تصوري إدراكي لهذه المشكلات. لذلك نستطيع القول: إن البعد الذاتي هو شرط ضروري لتفسير المشكلات الاجتماعية، ومنها الصحية.

المشكلات الأمنية والحلول المقترحة:

تشكل المشكلات الأمنية هاجس الدولة الرئيس؛ إذ تعدّ مشكلة المخدرات من أخطر الآفات تهديداً للمجتمعات، إلى جانب المشكلات الناجمة عن حوادث المرور، والغش التجاري فضلاً عن المشكلات المترتبة عن ظاهرة تعاطي المشروبات الكحولية، والسرقة بأنواعها المختلفة.

وأكدت الدراسات العالمية والعربية والمحلية خطورة المشكلات الأمنية وانعكاساتها السلبية على البنى والهياكل المجتمعية. وقد جاءت نتائج الدراسة المتعلقة بهذا البعد متفقة مع نتيجة مسح الجريمة الوطني (GSS) لعام 1998، الذي بين أن معدلات الخوف من الجريمة قد تزايدت ثلاثة أضعاف في المناطق الحضرية عنها في المناطق الريفية، وذلك عند سؤال المقيمين في تلك المناطق عن مدى درجة الخوف لديهم من السير في منطقة بعيدة عن منطقة سكنهم (Barkan, 2001). ويرى كل من (Taylor & Covington, 1993) أن العرق Race عامل مهم في تفسير درجة الخوف من الجريمة. ويشير الباحثان إلى أن معدلات الخوف تزداد في الأحياء التي يعيش فيها السود أكثر من المناطق التي يقطنها البيض.

وتوصل مجموعة من الباحثين إلى أن للنوع Gender أثراً على درجة الخوف من الجريمـــة. وتبين لهم أن النساء أكثر خوفاً من الجريمة من الرجال (Gardner 1990, La Grange & Ferraro 1989, Lane 2003, Ortega & Myles 1987). وهذه النتيجة حول تفاقم المشكلات الأمنية في مجتمع الإمارات تتفق مع نتائج الدراسات العربية. وأشارت نتائج دراسة (أحمد فلاح العموش، 47:2003) حول الخوف من الجريمة في مجتمع الإمارات إلى الخبرة المباشرة للضحايا، وبينت النتائج أن الخبرة المباشرة للضحايا جاءت مرتبة تنازلياً بحسب أهميتها على النحو الآتي: الإزعاج (32,6%)، والمضايقة من التسول (28,1%)، والتعدي على الممتلكات (10,1%)، والتعرض للاحتيال والنصب (9,9%)، والسرقة في المراكز التجارية (8,4%)، وسرقة محتويات السيارة (8,0%)، والسرقـــة في الطرق العامة ووسائل النقل العامة (6,5%).. وأظهرت دراسة (ذياب البداينة، 2000) أثر المتغيرات الشخصية وإدراك مخاطر الجريمة وخبرة الضحايا في الخوف من الجريمة في المجتمع الأردني. وهدفت الدراسة إلى بيان أثر كل من الجنس، والعمر، والتعليم، والمهنة، ومكان السكن، والمخاطرة بالتعرض لجرائم الاعتداء على الإنسان،

والمخاطرة بالتعرض لجرائم الاعتداء على الممتلكات وخبرة الضحايا المباشرة، والسابقة، والخبرة بالإنابة في الخوف من الجريمة.

وبينت دراسة (عايد الوريكات، 1998) حول اتجاهات الطلبة الجامعيين نحو الجريمة في المجتمع الأردني أن أخطر الجرائم هي الجرائم الأخلاقية، ثم جرائم العنف، والمخدرات، والسرقة، وجاءت جرائم التزوير، والشيكات بدون رصيد في آخر الترتيب؛ أي أنها لم تحظ باهتمام كبير. وأظهر جنس المبحوث فروقاً تكرارية ذات دلالة معنوية مع غالبية الجرائم التي افترضها الباحث، وذلك بحسب درجات خطورتها؛ إذ تتجه الإناث إلى تصنيفها بدرجات خطورة أعلى مما يعتقد به الذكور.
بالنظر نتائج الدراسات العالمية والعربية والمحلية، يمكن القول: إن الإدراك المجتمعي المرتبط بتزايد معدلات الجريمة (البعد الذاتي) يتطابق مع البعد الموضوعي (الحقائق) الذي يشير إلى ارتفاع مهددات الجريمة في دولة الإمارات العربية المتحدة.

وقد بين التقرير الجنائي، والمجموعة الإحصائية السنوية الصادرة عن وزارة

الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة، إلى تزايد معدلات الجريمة السنوية بالدولة، وبخاصة حوادث السير، والمخدرات، والغش التجاري، والمشروبات الكحولية، والنصب والاحتيال، والسرقة بأنواعها، والإدمان، والاغتصاب، والتزوير، والاعتداء. ويظهر ذلك جلياً في تطور حجم المخدرات في الإمارات (الحقائق).

ولقد أدلى أفراد العينة بعدد من المقترحات لحل المشكلات الأمنية في مجتمع الإمارات، جاء في مقدمتها المتابعة لمنع جرائم الغش والنصب والقضاء على أوكار المخدرات. وهذه النتيجة حول المشكلات الأمنية والحلول المقترحة من وجهة نظر المبحوثين تظهر أهمية تطابق البعد الموضوعي (الحقائق) مع البعد الذاتي الذي يمكن قياسه من الأضرار التي تقع على المواطن (المخدرات)؛ أي أننا نقيس موضوعياً حجم ضرر المخدرات سواء أكان مادياً أم جسدياً أم نفسياً.

المشكلات الأسرية والحلول المقترحة:

أشارت نتائج الدراسة إلى أن المجتمع الإماراتي، كغيره من مجتمعات الخليج الأخرى، يعاني مشكلات أسرية تتصدرها مشكلة غلاء المهور، وزيادة انتشار ظاهرة الزواج من أجنبيات، مما أدى بدوره إلى زيادة معدلات العنوسة. وكان من نتيجة الاعتماد على المربيات الأجنبيات داخل الأسرة الإماراتية، دخول عادات وقيم ثقافية غريبة على المجتمع، مما كان له آثار سلبية على تنشئة الأبناء وتربيتهم، إلى

جانب آثارها السلبية على العلاقات الاجتماعية الأسرية. ويلاحظ أيضاً زيادة انتشار ظاهرة انحراف الأحداث، وضعف الروابط الاجتماعية. وتبين أيضاً أنه كلما ارتفع مستوى التعليم والدخل، انخفضت حدة المشكلات الأسرية. وكشف نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA أن مستوى التعليم يؤثر على حدة المشكلات الأسرية، فكلما ارتفع مستوى التعليم انخفضت معاناة تلك المشكلات؛ حيث بلغ مستوى الدلالة المعنوية لقيمة (F) 0,003، كما تظهر دلالة قيمة (F) للمشكلات الأسرية بحسب الدخل؛ إذ بلغت 0,004، حيث تبين أن عدد المشكلات الأسرية التي يعانيها المواطنون من أفراد العينة يتناقص مع ارتفاع الدخل. كما كشفت الدراسة عن أن الإناث يعانين مشكلات أسرية في المتوسط أكبر من الذكور. وهذه النتيجة حول واقع المشكلات الأسرية في مجتمع الإمارات تتفق مع نتائج الدراسات السابقة وبخاصة دراسة (أحمد العموش، 2005) و (محمد عبدالله المطوع، 1993)، وأظهرت دراسة (أحمد فلاح العموش، 2005:157-186) الخصائص البنيوية للشباب تحت الخطورة في مجتمع الإمارات .Youth At risk وأشارت الدراسة إلى عوامل الخطورة الأسرية التي تمثل الخطورة القبلية Risk Antecedent التي تعرض الشباب لأن يكونوا ضحايا محتملين للجريمة وتعرضهم للخطورة الإجرامية. وتتمثل عوامل الخطورة الأسرية في عدد من العوامل من أبرزها الصراعات والمشكلات التي تحدث داخل الأسرة، ووفاة الوالد أو الوالدة، والأب والأم دون طلاق، والطلاق، وتعاطي أحد أفراد الأسرة الكحول والمخدرات، والضرب والغياب عن المنزل، وعدم الاهتمام بالأبناء والتدخين. وأظهرت دراسة (محمد عبدالله المطوع، 1993: 80) وجود مجموعة من مشكلات لها علاقة بالشباب بالإمارات في ظل التغير الاجتماعي والتطور الاقتصادي والسياسي في مجتمع الإمارات. وقدم المبحوثون عدداً من الحلول والمقترحات للمشكلات الأسرية، وجاء في مقدمتها التوعية الأسرية، ومنع الزواج من الأجنبيات، وتوفير السكن المناسب للمقبلين على الزواج، وخفض نفقات الزواج ومنع استخدام الخدم والمربيات غير المسلمات، والسماح للمواطنات بالزواج من خلجيين وعرب. وتؤكد هذه النتيجة حول الحلول المقترحة للمشكلات الأسرية أهمية مدخل الرأي العام في الكشف عن واقع المهددات الأسرية في مجتمع الإمارات.

مشكلات البيئة المحلية والحلول المقترحة:

أما ما يتعلق بمشكلات البيئة المحلية، فقد أشارت نتائج الدراسة إلى أن الازدحام المروري وما ينتج عنه من تلوث يعدّ من أبرز تلك المشكلات، بالإضافة إلى النفايات والفضلات وعدم توافر الأماكن الترفيهية.. وقد تبين أن عدد مشكلات البيئة المحلية التي يعانيها أفراد العينة لا تختلف باختلاف مستوياتهم التعليمية أو مستوى دخولهم أو مهنهم؛ حيث تشكل هذه المشكلات معاناة لجميع أفراد العينة على حد سواء.

وقدم المبحوثون عدداً من الحلول المقترحة لحل مشكلات البيئة المحلية. وقد احتلت مسألة التوعية البيئية وحل مشكلة القمامة المرتبة الأولى من بين المقترحات بنسبة 25,4%، تليها مسألة إعادة تخطيط التجمعات القديمة، والتخطيط لخفض الكثافة المرورية بنسبة 17% و 14,4% على التوالي. وتؤكد الحلول المقترحة لمشكلات البيئة المحلية في مجتمع الإمارات أهمية مدخل الرأي العام للكشف عن مشكلات البيئة المحلية والحلول المقترحة من وجهة نظر أفراد العينة. وتتفق هذه النتيجة المتعلقة بمشكلات البيئة المحلية مع نتائج دراسة (أحمد فلاح العموش، 2005: 157 إلى 164)، التي كشفت عن عوامل الخطورة في مجتمع الإمارات.

المشكلات التعليمية والحلول المقترحة:

أما النتائج المتمثلة بالمشكلات التعليمية في مجتمع الإمارات فقد تبلورت في ضعف العلاقة بين المدرسة والبيت، الناتج عن عدم اهتمام الأسرة ومتابعتها لتعليم أبنائها، وتدني مستوى التعليم في المدارس وما يرافقه من تسرب الطلبة من ناحية، وانتشار ظاهرة الدروس الخصوصية من ناحية ثانية. وتتفق نتيجة المشكلات التعليمية التي يعانيها أفراد العينة في مجتمع الإمارات مع نظرية الرأي العام في تحليل المشكلات الاجتماعية وتفسيرها. وهذا ما أكده مانيس في تحليله للمشكلات الاجتماعية من خلال ما يدركه المجتمع حول المشكلات الاجتماعية ووضع حلول مناسبة، وذلك بحسب تصوراته الذاتية حيال تلك المشكلات الاجتماعية (جيروم مانيس، 1990).

وقد قدم أفراد العينة عدداً من المقترحات التي يعتقدون أنها تسهم في خفض هذه المشكلات؛ حيث تبين أن ضرورة التنسيق المستمر بين الأسرة والمدرسة

وكذلك المتابعة الفعالة من قبل الأسرة احتلت مقدمة هذه الاقتراحات، وبنسبة 47,8% و 46,4% على التوالي.

وقد بينت نتائج الدراسة التطابق بين البعدين الذاتي والموضوعي فيما يتعلق ببعض المشكلات الاجتماعية من وجهة نظر أفراد العينة، وبخاصة المشكلات الأمنية ومشكلة المخدرات والجريمة. وتؤكد نتائج الدراسة أهمية مدخل الرأي العام في دراسة المشكلات الاجتماعية. فالرأي العام كما يقول مانيس يمثل محكاً ملائماً للمشكلات الاجتماعية فضلاً عن أنه يمثل مصدراً للمعلومات من عدد كبير من الناس، فمعرفة تصورات المواطنين من أفراد العينة في مجتمع الإمارات تساعدنا على الفهم والتنبؤ بالمهددات الاجتماعية والأمنية لهذه الأسباب، وكما يقول مانيس، فإن الرأي العام يمدنا ببيانات ضرورية حول المشكلات الاجتماعية. واستناداً لذلك فإن دراسة المشكلات الاجتماعية في مجتمع الإمارات تمثل قاعدة بيانات حول أشكال المشكلات الاجتماعية وأنواعها، إضافة إلى الحلول المقترحة للتصدي لهذه المشكلات.

ونخلص إلى التأكيد أن المشكلات الاجتماعية هي حقائق اجتماعية ذات وجود تصوري إدراكي؛ أي أننا، لا نرى المشكلات ولكننا نحددها من آثارها الموضوعية والذاتية. وإن معرفة ما يتصوره الناس ويدركونه حول ما هو غير مرغوب به من شروط اجتماعية مفيد من الناحية البحثية لعلم اجتماع المشكلات الاجتماعية، وذلك لعدة أسباب، منها: أننا ننخرط يومياً في أنشطه متنوعة، وإن فهم هذه الأنشطة يساعد الباحث في معرفة طبيعة العلاقات الاجتماعية والعمليات الديناميكية التي نبني من خلالها العالم من حولنا (عايد الوريكات، 259:1996) (جيروم مانيس، 1990).

النتائج والتوصيات:

هدفت الدراسة إلى تعرف المشكلات الاجتماعية في مجتمع الإمارات، وخلصت إلى النتائج والتوصيات المهمة الآتية:

أولاً – المشكلات الاقتصادية:

أظهرت نتائج الدراسة أن المواطنين يعانون عدداً من المشكلات الاقتصادية، يبلغ متوسط عددها مشكلتين. وقد اقترح أفراد العينة عدة حلول للمشكلات

الاقتصادية التي يعانونها، جاءت في مقدمتها توفير فرص العمل المناسبة، وتصدرت مشكلة غلاء المعيشة المرتبة الأولى من هذه المشكلات.

ثانياً – المشكلات السكانية:

أظهرت نتائج الدراسة أن مشكلة ضعف العلاقات الاجتماعية بين سكان الحي هي أقوى المشكلات السكانية، وشكلت ما نسبته 67,4% من المشكلات.

ثالثاً – المشكلات الصحية:

أظهرت نتائج الدراسة أن التدخين احتل المرتبة الأولى من بين المشكلات الصحية التي يعانيها المواطنون من أفراد العينة بنسبة 61,6%، تليها مشكلة تلوث البيئة بنسبة 52%، ثم مشكلة عدم نظافة المرافق العامة بنسبة 47%، في حين يعتقد ما نسبته 23,6% من أفراد العينة أن تفشي الأمراض من بين المشكلات الصحية التي يعانونها، ويعتقد ما نسبته 21,1% بوجود مشكلات تتعلق بسوء التغذية.

رابعاً – المشكلات الإدارية:

أظهرت نتائج الدراسة أن ما نسبته 60,4% من أفراد العينة يعتقدون بوجود مشكلة الواسطة والمحسوبية، في حين يعتقد 53% منهم أن الروتين في إنجاز المعاملات يعدّ من أهم المشكلات الإدارية التي يعانونها، بالإضافة إلى عدد من المشكلات الإدارية الأخرى مثل زيادة وجود الوافدين في معظم الوظائف، واستغلال المنصب الوظيفي، وعدم استخدام اللغة العربية عند المراجعة.

خامساً – المشكلات الأمنية:

أشارت نتائج الدراسة إلى أن ما نسبته 68,4% من أفراد العينة يعتقدون بأن مشكلة انتشار المخدرات تأتي في مقدمة المشكلات الأمنية، ثم مشكلة حوادث المرور بنسبة 55,4%، فالغش التجاري 51,6%، ثم مشكلة المشروبات الكحولية بنسبة 50,2%، فالسرقة والنصب والاحتيال بنسبة 37,4% و 36,8% على التوالي.

سادساً – المشكلات الأسرية:

تبين من نتائج الدراسة أن المواطنين من أفراد العينة يعانون مشكلات أسرية، تصدرت مشكلة غلاء المهور المرتبة الأولى بنسبة 82,8%، ثم مشكلة الزواج من الأجنبيات في المرتبة الثانية بنسبة 55,6%، تليها المشكلات المتعلقة بوجود

المربيات الأجنبيات بنسبة 52,2%، ثم مشكلة انحراف الأحداث بنسبة 2 43%، ومشكلة العنوسة بنسبة 43%، إلى جانب المشكلات المتعلقة بالسكن بنسبة 42,6%، ثم المشكلات المتعلقة بضعف الروابط الأسرية والطلاق بنسبة 42% و 41% على التوالي.

سابعاً – مشكلات البيئة المحلية:

أظهرت نتائج الدراسة عدداً من المشكلات المتعلقة بالبيئة المحلية، جاءت مشكلة الازدحام المروري في مقدمتها بنسبة 49,2%، تليها مشكلة التلوث بنسبة 47,6%، ومشكلة النفايات والفضلات بنسبة 40,8%، وبلغت نسبة مشكلة عدم توافر الأماكن الترفيهية 29,8%، و مشكلة انتشار الأحياء المتخلفة بنسبة 23,4%، وبلغت نسبة مشكلة عدم توافر وسائل مواصلات عامة 21,4%. وقد تبين أن عدد مشكلات البيئة المحلية التي يعانيها المواطنون من أفراد العينة لا تختلف باختلاف مستوياتهم التعليمية أو باختلاف مستوى دخولهم أو مهنهم أو جنسهم، وإنما هي مشكلة عامة يعانيها جميع المواطنين من أفراد العينة على حد سواء.

ثامناً – المشكلات التعليمية:

وبينت نتائج الدراسة أن المشكلات التعليمية التي يعانيها المواطنون من أفراد العينة تتبلور في ضعف العلاقة بين المدرسة والبيت بنسبة 58,4%، تليها مشكلة عدم اهتمام الأسرة في متابعة شؤون أبنائهم التعليمية في المرتبة الثانية، إلى جانب مشكلات تدني مستوى التعليم في المدارس، والتسرب من الدراسة بنسبة 46,6% و 44,6% عل التوالي.

ونستخلص من هذه النتائج أن مجتمع الإمارات يعاني مشكلات اجتماعية، وانعكاساتها السلبية على البنى و الهياكل المجتمعية؛ مما يستدعي التدخل المجتمعي السريع لحل هذه المشكلات بمستوياتها ومظاهرها المختلفة، و تعزيز روح المبادرة المجتمعية في طرح المشكلات من أجل التصدي لها ووضع الحلول المناسبة للحد منها أو القضاء عليها، وهذا ما هدفت إليه هذه الدراسة.

التوصيات:

في ضوء ما توصلت إليه الدراسة من نتائج يمكن أن نبلور مجموعة من التوصيات على النحو الآتي:

– العمل على توفير فرص عمل مناسبة للمواطنين من خلال إيجاد آلية مناسبة للتعامل مع العمالة الوافدة بما يكفل إحلال العمالة المواطنة بشكل تدريجي في معظم الوظائف والمهن المتوفرة.

– إنشاء النوادي وأماكن الترفيه مما يساعد على إشغال أوقات فراغ المواطنين.

– تفعيل دور البلديات وإحكام مراقبتها ونشر الوعي بين المواطنين.

– الرقابة والمتابعة الصحية للوافدين.

– خفض نفقات الزواج وتفعيل دور رجال الدين في هذا المجال من ناحية، وإنشاء جمعيات تعنى بالأسرة من ناحية أخرى.

– العمل على خلق التنسيق المستمر بين الأسرة والمدرسة وبما يكفل متابعة فعّالة للأبناء من قبل الأسرة.

المراجع:

إجلال إسماعيل حلمي (1990). الانحراف السلوكي لدى الإحداث والشباب في الإمارات، **المشكلات الاجتماعية في الإمارات** ، الشارقة، جمعية الاجتماعيين.

أحمد فلاح العموش (2005). الخصائص البنيوية للشباب تحت الخطورة،**الأمن في مجتمع الخطورة**، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

أحمد فلاح العموش (2003). **الخوف من الجريمة في مجتمع الإمارات**، الشارقة: إصدارات مركز بحوث شرطة الشارقة، إصدار رقم (106).

جيروم ج. مانيس(1990). **تحليل المشكلات الاجتماعية**، ترجمة فتحي أبو العينين، القاهرة: جامعة عين شمس.

ذياب البداينة (2000). أثر المتغيرات الشخصية وإدراك مخاطر الجريمة وخبرة الضحايا في الخوف من الجريمة، **مجلة العلوم الإنسانية**،14(4)، 7 – 26.

عايد الوريكات (1998). اتجاهات طلبة جامعة مؤتة نحو الجريمة، **مؤتة للبحوث والدراسات**، 13 (8)، 273 – 309.

عايد الوريكات (1996). الرأي العام والمشكلات الاجتماعية: دراسة استطلاعية في محافظة الكرك، **مؤتة للبحوث والدراسات**، 11 (3)، 233– 272.

فهد الثاقب، وسكوت (1980). موقف المواطن الكويتي من الجريمة والعقاب، **مجلة العلوم الاجتماعية** رقم 9، العدد (3)،7–27.

محمد عبد الله المطوع (1993). مشكلات الشباب في الإمارات: دراسة ميدانية، **المشكلات الاجتماعية في الإمارات**، الشارقة: جمعية الاجتماعيين.

هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية الوطنية، تقرير المورد البشرية (2005) دبي، مطبعة أطلس.

وزارة الداخلية، المجموعة الإحصائية السنوية (2005)، دولة الإمارات العربية المتحدة.

وزارة الداخلية، التقرير الإحصائي الجنائي السنوي (2005)، دولة الإمارات العربية المتحدة.

يعقوب يوسف الكندري (2006). محددات الأمن الاجتماعي للمجتمع الكويتي: رؤية سوسيوثقافية، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، 120 (36)، 75 – 123.

Barkan, S. E. (2001), *Criminology, A Sociological Understanding*, Upper Saddle River, New Jersey.

Bennett, R. R. & J M. Flavin. (1994). Determinants of Fear of Crime: The Effects of Cultural Setting, *Justice Quarterly*, 357 - 381.

Fine, G. A. (2006), The Chaining of Social Problems: Solutions and Unintended Consequences in the Age of Betrayal. *Social Problems* Vol. 53: No. 1

Fuller, R. C. & R. Myers,(1941) The Natural History of Social problem. *American Sociological Review*, 6 June.

Gardner, C. B. (1990), Safe Conduct: Women Crime, and Self in Public Places, *Social Problems* 37: 311 - 328.

Gordon, M. T & S. Riger (1989), *The Female Fear*, New York: Free Press.

LaGrange, R. L. & K. F. Ferraro (1989) Assessing Age and Gender Differences in Perceived Risk and Fear of Crime, *Criminology* 27: 697 - 720.

Lane, J. & J. W. Meeker.(2003). Fear of Gang Crime: A Look at Three Theoretical Models." *Law & Society Review* 37/2: 425-456

Lewis, D. A. & G. Salem (1986) *Fear of Crime: Incivility and the Production of a Social Problem*, New Brunswick, NJ: Transaction.

Liska, A. E., J. J. Lawrence, & A. Sanchirico (1985). "Fear of Crime as Social Fact", *Social Forces* 60: 760 - 771.

Mains,J. (1976). Analyzing Social Problems, N.Y. Praeger Publishers,

Mooney, L., D. Knox & C. Schacht (2002), *Social problems*, Belmont, CA.Thomson Learning.

Neuborne, E. (1994). Fearful Shoppers play it Safe, *USA Today*, June 2:1B - 2B.

Ortega, S. T & J. L. Myles (1987) Race and Gender Effects in

Fear of Crime: A Interactive Model with Age, *Criminology* 25: 133 - 152.

Robertson, I., *Social Problems*. (1987) N Y, Random House.

Taylor, R. B. & J. Covington (1993), Community Structural Changes in Ecology and Violence, *Criminology*, 26:533 - 589.

Selltiz, C (1961). Research Methods in Social Science.New York:Holt Rinehart& Winston.

Sharman, L. W., P. R. Gartin, & M. E. Burgers (1989) Hot Spots of Predatory Crime: Routine Activities and the Criminology of Place, *Criminology*, 27: 27 - 55.

Skogan, W.G. (1995), Community policing in the United States, in Brodeur, J.-P.

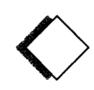
(Eds),Comparisons in Policing: *An International Perspective*, Avebury, Aldershot, pp.86ff

Taylor, R. B. & J. Covington (1993) Neighborhood Changes in Ecology and Violence, *Criminology* 26: 533 - 589.

Trojanowicz, R. C. (1988) The Meaning of Community in Community Policing, *The National Neighborhood Foot Patrol Center*, MSU.

The National Center For Victims of Crime(2006). 30 August, 2006 Av: http://www.ncvc.org/ncvc

قدم في: ديسمبر 2006
أجيز في: يونيو 2008



Social Problems in Society in the UAE
A Field Study from the Point of View of Respondents

Ahmad F. Alomosh *

The purpose of this study is to study social problems in society in the UAE, through clarifying economic, population, administtativ, security, familial and educational problems, and suggested solutions for the porblems from the point view of the respondents of the study. A representative sample of 500 respondents was chosen.

The results revealed the following social problems: the high cost of living, drugs, the weakness of social relationships between neighbors, smoking, car accidents, mediation, foreign maids, traffic jams, the qeak relationship between schools and families, and tutotial lessons.

Finally, the study suggessted some important recommendations.

Key Words: Social problems, High cost of living, Weakness of social relationships between neighbors, Foreign maids, Traffic Jams, Weak relationship between schools and gamilies, UAE soceity.

* Dept of Sociology, Faculty of Arts and Social Sciences University of Sharjah, United Arab Emarites.

دراسة الأنماط الزمنية لدى عيّنة من القيادات الإدارية الوسطى في قطاع البنوك الجزائرية

سعيد لوصيف*
سليمان مظهر**

ملخص: تعد حالياً الدراسات العلمية التي ربطت بين سمات القائد وسلوكه، من الميادين المهمة في بحوث علم النفس التنظيمي والإدارة الإستراتيجية، لكن يبقى مفهوم الزمن من المفاهيم الغائبة في دراسات القيادة؛ بل إلى حدّ السنوات القليلة الماضية، لم يكن هذا المفهوم يشكل موضوعاً رئيساً في دراسات علم النفس التنظيمي والإدارة. وضمن هذا المنظور، يهدف هذا البحث إلى دراسة البنية الزمنية للقيادات الإدارية الوسطى في إحدى المؤسسات البنكية الجزائرية. واستعمل البحث مقياس أنماط الزمن الذي طوّره (Valette-Florence & Usunier, 1994) لقياس إدراكات القادة للزمن وبنيتهم الزمنية. واعتمدت الإستراتيجية العامة للبحث على القياس الكمي لأنماط الزمن الستة كما حدّدها هذان الباحثان، واستعمال تقنية المكوّنات الأساسية لفهم انتظام البنية الزمنية للإطارات القيادية الوسطى. وقد بينت نتائج البحث أنّ "القلق تجاه الزمن" وضعف "التوجه نحو المستقبل" هما أكثر الأنماط الزمنية تمييزاً للعينة المدروسة؛ كما نوقشت هذه النتائج ضمن إطار الثقافة التقليدية الجزائرية بوصفه سياقاً يتحدد فيه السلوك.

المصطلحات الأساسية: الأنماط الزمنية – البنية الزمنية – القيادة التنظيمية – الثقافة التنظيمية – القيادات الإدارية الوسطى – إدراك الزمن.

---

* قسم علم النفس وعلوم التربية، جامعة الجزائر، الجزائر.
** قسم علم النفس وعلوم التربية، جامعة الجزائر، الجزائر.

المقدمة:

يعيش العالم تحوّلات سريعة ومتعدّدة منذ نهاية الثمانينيات؛ حيث تسارع وتيرة المنافسة العالمية وتعقدها، والتطوّر الهائل في ميدان تكنولوجيات الاتصال، والتحوّلات الاجتماعية والسياسية لعدد من المجتمعات. ويظهر أنّ هذه التحوّلات قد أصبحت تتشابك لتمسّ عالم التسيير والتنظيم؛ وبهذا أسهمت هذه التحوّلات، بشكل أو بآخر، في زيادة حاجة المؤسسات إلى حلول إبداعية ومرنة تستجيب لحاجاتها الجديدة. ويرى العديد من الباحثين أنّ هذه التحوّلات تتطلّب انتهاج أساليب جديدة في التنظيم والتسيير، أو على الأقل فإنّها تتطلّب تصوّراً جديداً للتسيير. وبناء عليه، ينبغي للمؤسسات الحديثة التي تسعى إلى مواجهة تحدّيات هذه التحوّلات العالمية، أن تعد نفسها معنية بالتغيّر والإبداع لخلق امتياز تنافسي دائم.

وقد عالجت الدراسات الحديثة في مجال القيادة – وبخاصة دراسات القيادة التحويلية – عدداً من الخصائص السلوكية والمعرفية للقادة الفعّالين وكفاءاتهم في مواجهة تعقيد المحيط الاقتصادي الجديد ورهاناته. إلّا أنّه، على الرغم من هذا الاهتمام، فقد ظلّ هناك متغيّر مهم لم يبحث بشكل واف في أدبيات القيادة والقيادة التحويلية. وهذا الجانب إن أدمج، فقد يكون له دلالات معرفية مهمة في فهم أساليب التسيير ومتطلبات التحوّل المطلوب للمؤسسات: يتعلّق الأمر هنا بمتغيّر إدراك الزمن ودوره الحرج في تشكيل كفاءة المسيّرين على قيادة تحول المؤسسات نحو الإبداع. كما لم يكن، إلى حدّ السنوات الماضية، متغيّر الزمن متغيّراً مهماً في بحوث علم النفس التنظيمي (Halbesleben & al., 2003)، لكن مع زيادة وتيرة التحولات الاقتصادية وتأثيراتها التكنولوجية في أساليب العمل والتنظيم، تنبّه العديد من الباحثين إلى الأهمية التي يمكن أن يحقّقها متغيّر الزمن إذا أدمج في فهم المنظّمات والسلوك التنظيمي.

هدف البحث وأهميته:

يهدف هذا البحث إلى دراسة دور الأنماط الزمنية لدى عيّنة من القيادات الإدارية الوسطى في إحدى المؤسسات البنكية الجزائرية. ويستعمل البحث مقياس الأنماط الزمنية الذي طوّره Usunier & Valette-Florence لقياس إدراكات القادة للزمن وبنيتهم الزمنية (Usunier & Valette-Florence, 1994). وتعتمد الإستراتيجية العامة للبحث على القياس الكمّي للأنماط الزمنية الستة كما حدّدها هذان الباحثان،

واستعمال طريقة المكوّنات الأساسية لفهم انتظام البنية الزمنية لدى القيادات الإدارية الوسطى.

وينفرد هذا البحث بدراسة الأنماط الزمنية في ميدان التنظيم، ونقل هذا المفهوم من ميدان التسويق، الذي شاع استعماله فيه، إلى ميدان علم النفس التنظيمي؛ وبالتحديد في فهم السلوك القيادي. كما أنّه من شأن هذا البحث، أيضاً، أن يقدّم فرصاً للمنظمات لفهم مهارات القادة وكفاءاتهم في إدراك المحيط والقطيعة التي يمكن أن تنتج عنه؛ خاصة في ظلّ التبادلات الدولية الكثيفة والمتسارعة، والعولمة الاقتصادية والتجارية التي يعرفها العالم حالياً. وأخيراً، يمكن للبحث أن يسهم عملياً في بناء برامج تطوير القادة وكفاءاتهم، وفي إعداد سياسات فعّالة في عمليات التوظيف واختيار الإطارات والترقية في مراكز قيادية داخل التنظيم.

المراجعة النظرية:

أولاً – المنظّمة والزمن التنظيمي:

يمثل موضوع الزمن التنظيمي ميدان بحث حديث النشأة نسبياً، جلب اهتمام العديد من الباحثين الاجتماعيين والنفسيين والمنظرين في نظرية التنظيم (Bergmann, 1992; Naccache et Tarondeau, 2001). كما أصبح مفهوم الزمن اليوم من أهم الأبعاد المعرفية التي تتأسس عليها دراسة النشاط التنظيمي في المنظمة، أو علاقتها بالمحيط (Jaques, 1982). وقد تولّد عن الاهتمام الأكاديمي في دراسة البعد الزمني للمنظمات، عدة أطروحات وتحليلات نظرية، يمكن حصرها في ثلاثة محاور رئيسة:

– اهتم بعض الباحثين في **المحور الأول** بدراسة الزمن الخارجي والموضوعي بوصفه نمطاً للتعديل الهيكلي للتنظيم، إذ انصب اهتمامهم، على وجه الخصوص، في معرفة الكيفية التي تسيّر بها المؤسسة المشكلات التي ترتبط مباشرة بالارتياب الزمني (temporal uncertainty)، والصراعات الناتجة من صراعات الأدوار (roles conflicts)، وأخيراً، عملية تخصيص الموارد الزمنية (temporal ressources allocation).

– اهتم فريق آخر من الباحثين، ضمن **المحور الثاني**، بدراسة الزمن الخارجي والموضوعي بوصفه نمطاً من أنماط التنسيق بين المنظمة ومحيطها (النظرية الموقفية). وفي هذا الإطار، يشير Clark إلى أنّ هذين الاتجاهين

النظريين المتعلّقين بالمحورين الأول والثاني في علم اجتماع التنظيم يعتمدان على مفهوم الزمن ضمن التصور النيوتوني، الذي يفصل فكرة الزمن عن فكرة الأحداث (Clark, 1985).

– أما المحور الثالث، فهو مخالف للمحورين السابقين، فقد اهتم فيه الباحثون بدراسة الزمن الذاتي للتنظيم، وتناولوا مسألة الزمن التنظيمي بمنهجية أكثر شمولاً. ويلاحظ في الدراسات التي تندرج ضمن هذا المحور، بالإضافة إلى اهتمامها بالزمن الخارجي والموضوعي، انشغالها أيضاً بفكرة تعددية الزمن التنظيمي ونسبيته (Hassard, 1991). ومهما يكن، فإنّ دراسة التعددية التي تميز مفهوم الزمن التنظيمي، من شأنها أن تقدم لنا وصفاً كاملاً عن التعقيد الزمني الذي ينبغي أن يواجهه القائد الإداري داخل التنظيم. كما يظهر أنّ الاتجاهين الذاتي والموضوعي في المنظور الزمني، كلاهما ضروري لفهم التعديلات التي يقوم بها الأفراد والمستخدمون على مستوى التنظيم، في ظل متغيّرات الحياة الحديثة وضغوطاتها.

يشير Gherardi & Strati إلى أن طبيعة الأزمنة التنظيمية هي أقرب إلى تصور Bergson عن الزمن منه إلى تصور Newton. فالزمن لا يمكن اعتباره من المعطيات، وإنما ينبغي اعتباره عاملاً اجتماعياً وزاوية تستقطب علاقات نوعية (Gherardi & Strati, 1988). كما يؤكد Hassard أنّ النشاطات التنظيمية لا يتميّز بعضها عن بعض فقط من حيث المكانة التي تحتلها في برامج العمل، وإنمّا أيضاً من حيث التصوّرات الجماعية والفردية التي يقوم المستخدمون ببنائها (Hassard, 1989). وضمن هذا المنظور، فإنّ Gherardi & Strati يصوّران الزمن التنظيمي على النحو الآتي:

– هو الزمن الداخلي والخاص بالعملية التنظيمية، الذي يتميّز عن الزمن الخارجي والموضوعي (الأمر الذي يفترض نسبية الزمن).

– هو الزمن المتضمّن في الديناميكية الداخلية للتنظيم في علاقته بالأزمنة الأخرى (الأمر الذي يفترض تعددية الزمن).

وعلى هذا الأساس يظهر أن الزمن التنظيمي ليس زمناً وحيد البعد، بل هو تركيب لمجموعة من الأزمنة المتباينة التي تأخذ معنى تبعاً للحدث الذي تندرج فيه. كما ينبغي ألّا يقتصر تحليل إيقاعات الإنتاج وبرامج العمل والآجال الخارجية ضمن الزمن الموضوعي والخارجي فقط؛ لأنّ هذه العناصر تحمل في طيّاتها طابعاً رمزياً

وشعائرياً للفاعلين داخل التنظيم. وعليه، فإنّ الديناميكية النفسية والاجتماعية والثقافية للجماعة (أو المنظمة) تسهم في بناء تاريخ هذه الجماعة (أو المنظمة).

ومن زاوية أخرى، يرى Gherardi & Strati أنّ إقحام عنصر الزمن في نظرية القرارات الإدارية من شأنه أن يزيد في قوّة هذه النظرية وقدرتها التفسيرية؛ كما يمكّنها، في الوقت نفسه، من تجاوز النماذج التقليدية التي ظلّت مبنية على أساس عملية التنسيق بين الوسائل والغايات. وبالإضافة إلى ذلك، يؤكد هذان الباحثان أنّ إستراتيجية المؤسسة تحتوي ضمنياً على بعد زمني يساعدها في اختيار عناصر المحيط التي تلائم تطوّرها، ويضمن لها تماسك نشاطها الإستراتيجي واستمراره، ويمنحها خصوصية تنظيمية. وبناء عليه، تشكّل الأزمنة التنظيمية في عملية اتخاذ القرارات حلقة وصل، وعامل ربط بين الماضي والمستقبل؛ وهو الأمر الّذي يجعلها تسهم بشكل متناسق في بروز طابع فريد للتنظيم (Gherardi & Strati, 1988). ولا يمكن بأيّ حال من الأحوال، اعتبار مشكلة التعديل بين الزمن الاجتماعي الخارجي والزمن التنظيمي وتقاربهما مجرّد مسألة تكيّف آلي، بل إنها عملية معقّدة، لها علاقة مباشرة بالزمن الضروري للتعلّم التنظيمي. فالإبداع والتغيّر والتطوير، هي ظواهر معقّدة، تستوجب أحياناً قطيعة مع الماضي والعادات والتقاليد، وتدفع، في الوقت نفسه، المؤسسة إلى تخيّل مستقبلها وبنائه، وتعبئة جميع مواردها الثقافية والتكنولوجية (Coninck, 1994).

ويشير Coninck إلى أنّ المؤسسات مجبرة حالياً على تسيير وضعية زمنية متناقضة؛ فهي من جهة، تواجه التحوّلات التكنولوجية والاقتصادية الّتي تتّجه نحو تخفيض آفاقها الزمنية على كلّ المستويات (تخفيض زمن التعلّم، وتخفيض الالتزامات التعاقدية ...)، ومن جهة أخرى، نجدها تواجه رهان تطوّر كفاءات الأفراد، التي لا يمكن أن تتبلور وتصقل إلّا في الدّوام (Coninck, 1994).

تبيّن من خلال ما سبق أن زمن المنظمة يمكن تصوّره وفق مظهرين: الزمن الخارجي والزمن الداخلي. ففي المظهر الأول يوجّه فيه الاهتمام نحو آليات التعديل الخارجي (المنظمة والمحيط) أو الداخلي (التنسيق بين الهياكل والأفراد)؛ فالمؤسسة في هذه الحالة تملك ثلاث وسائل للنجاح في عملية التكيّف: التخطيط، والمزامنة، وتخصيص الموارد الزمنية؛ أمّا في المظهر الثاني، فإنّ الاهتمام يوجّه فيه نحو البعد النفسي الاجتماعي للأنماط الزمنية، إذ يسعى الباحثون ضمن هذا التناول إلى إعادة إدماج

المؤسسة ضمن أبعادها التاريخية والنفسية الاجتماعية. فالمؤسسة، بهذا المعنى، تجتازها أزمنة متعدّدة، تأخذ دلالاتها تبعاً للمواقف التي تواجهها؛ إذ تصبح الأحداث التي تحمل دلالات عبر تاريخ المؤسسة، شيئاً فشيئاً، طقوساً وتأخذ قيمة رمزية وحاملة لمعنى. وبالإضافة إلى ذلك، فإنّنا نعدّ أنّ إدراك القائد للزمن، من أهمّ العناصر النفسية الاجتماعية التي تؤثر في التصميم التنظيمي ونمط القيادة؛ إذ يظهر من خلال بعض الدراسات أن مصطلح الزمن يتدخل بصورة غير مباشرة في كثير من التصنيفات التي اقترحها الباحثون في الإستراتيجية، ومن أمثلة ذلك مصطلح "المنظور المستقبلي" (Futurity) الذي استعمله (1980) Miller & Friesen أو مصطلح "المخاطرة" الذي استعملـه (1988) ,Covin & Slevin و (1994) ,Gupta & Sapienza في بحوثهم.

ثانياً – الدراسات السابقة وتناول الأنماط الزمنية:

يظهر من مراجعة الأدبيات التي تناولت دراسة الأنماط الزمنية أنّه من الممكن حصر مجموع هذه الدراسات في فئتين كبيرتين: مجموعة أولى، اهتمّت أساساً بالبحث في البنية الكلية للمفهوم الزمني؛ انصب الجهد فيها أساساً على إبراز مختلف الأبعاد الزمنية وانتظامها، خاصة في سياقات ثقافية مختلفة؛ في حين اهتمت المجموعة الثانية من الدراسات بنمط معيّن من الأنماط الزمنية ومحاولة اكتشاف محتواه وقدرته الكامنة في تفسير السلوك. ومهما يكن، وبالنظر إلى أهداف هذا البحث، فإنّ مناقشة أنماط الزمن لدى القيادات الإدارية الوسطى تندرج أساساً ضمن المجموعة الأولى من الدراسات. فالاهتمام هنا يؤكد كلية البنية الزمنية لدى الفرد (حالة القائد)، ولا تعني الأهمية التي يمكن أن يكتسيها نمط معيّن من الأنماط الزمنية في تفسير سلوك القادة، بأنّه هو المحدّد الوحيد لإدراكهم للزمن واتجاهاتهم نحوه في ميدان التنظيم، بل إنّ المفهوم الزمني هو مفهوم مركّب ومعقّد، لا يمكن اختصاره في نمط زمني بعينه.

يعد Hall الزمن نسقاً أساسياً في حياة الأفراد الشخصية والثقافية والاجتماعية (Hall, 1984)؛ كما يعد Jones الأنماط الزمنية خاصية أساسية في الثقافة، تتيح للباحثين فرصة لصياغة مقارنات ثقافية مفيدة (Jones, 1988). وقد توصل Evans - Pritchard (أحد أكبر المختصين في الثقافات الإفريقية، وأحد أكبر روّاد الأنثروبولوجيا)، من خلال الدراسات التي قام بها (سكان قبيلة Nuer إحدى قبائل إفريقيا الشرقية)، إلى أنّ الشعوب الإفريقية تختلف جوهرياً عن الشعوب

الغربية في أنماطها الزمنية وطريقة إدراكها للزمن. كما بيّن Iteanu بدوره، أنّ المجتمعات القديمة لم تكن تحمل تصوراً عن الزمن المطلق؛ فأفراد قبيلة Orokaiva في غينيا الجديدة، مثلاً، لم يكن لديهم مقياس للزمن؛ إذ لا توجد لديهم كلمة تعبّر عن "قبل" و "حالياً" و "بعد". وبمعنى آخر، لا وجود للزمن المطلق الذي يمكن أن نعتبره كموضوع خارجي عن الأشخاص ونشاطاتهم" (Iteanu, 1983: 37). وفي السياق نفسه، يشير Friedman إلى أنّ زمن المجتمعات التقليدية ليس زمناً مطلقاً، بل زمناً يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالحدث، يتحدّد من خلال إيقاع الأنشطة اليومية العادية (الصيد البحري، الصيد البري...) أو الفصول (الزرع، الحصاد...) أو الطقوس الدينية والسياسية (Friedman, 1990). ويوضح Iteanu أنّ المجتمعات لها الاختيار بين تصورين للزمن:

الزمن الخطي: إنّه زمن المستقبل والحالات غير القابلة للارتداد (Irréversibilité). وهو يشبه "**الزمن الخطي – القابل للفصل**" الذي أشار إليه Graham (مجتمع الأجندة الذي يتمتع ببرمجة قوية للزمن).

الزمن الدائري – التقليدي: ونعني به زمن الطقوس الدينية والسياسية وزمن الفصول (ارتباط وثيق بالوسط الطبيعي والنشاطات الإنسانية، وحضور ثابت للمقدس في الحياة اليومية...).

ويميّز Hall بين الزمن الأحادي (Monochronic) والزمن المتعدد (Polychronic)؛ إذ ينظم نمط الزمن الأحادي النشاطات وفق مخططات محددة بصفة دقيقة؛ فالتنظيم واحترام القواعد هما جوهر هذا النمط الزمني. كما يقاس فيه النجاح أو الفشل على أساس القدرة على إنجاز هذه المخططات. ويؤكد Hall أنّ نمط الزمن الأحادي يميّز أكثر مجتمعات البلدان المصنعة (ألمانيا، أوروبا الغربية، والبلدان الإنجلوسكسونية). وفي المقابل، يقوم نمط الزمن المتعدّد بإنجاز عدة مهام في وقت واحد؛ حيث لا يعير أهمية كبيرة للضغوط الزمنية، بل يسعى إلى تأسيس علاقات شخصية قويّة. وباعتبار أنّ العلاقات الشخصية هي عنصر أساسي في هذا النوع من التنظيم، فالمؤسسة ذات الزمن المتعدد تتميز بهيكلة تنظيمية بسيطة نسبياً، وتستجيب ببطء للظواهر الجديدة والمختلفة. ويضيف Hall أنّ نمط الزمن المتعدد يميّز أكثر الثقافات المتوسطية وثقافات أمريكا اللاتينية والشرق الأوسط والأقصى (Hall, 1984).

ويعدّ O'hara-Devereaux & Johansen أنّ نمط الزمن المتعدد هو خاصية من خصائص الأفراد الذين ينتمون إلى سياق اتصالي ثري، في حين يظهر نمط الزمن الأحادي خاصية تميّز الأفراد الذين ينتمون إلى سياق اتصالي ضعيف (O'hara-Devereaux & Johansen, 1994). كما يشير Hall إلى أنّ الزمن مورد ملموس (tangible time) يمكن استخدامه وإدارته كمنتوج؛ أي بمعنى أنّه من الممكن أحياناً "شراؤه وبيعه" وأحياناً أخرى "تخزينه وتصنيعه أو استغلاله". فالزمن الملموس – بحسبه – يميّز المجتمعات الصناعية والحديثة، في حين يميّز الزمن غير الملموس (intangible time) الذي يرتبط بالأحداث؛ المجتمعات ما قبل الصناعية والتقليدية (palmer & Schoorman, 1999). وقد وجد Kaufman & al. في دراسة لهم أنّ الأفراد القادرين على القيام بعدّة نشاطات في الوقت نفسه والتنسيق بينها في راحة تامة (درجة عالية في التعددية الزمنية) يشعرون بدرجة أقل من غيرهم بعبء الأدوار (kaufman & al., 1991). كما بيّن Bluedorn أنّ نمط الزمن المتعدّد له علاقة بتصوّر الأفراد للمنظمة كنسق مفتوح، وبامتداد الأفق الزمني، وبطء وتيرة العمل (Bluedorn, 1991).

كما برز Nuttin على رأس اتجاه نظري اقترح فيه إدماج الأنماط الزمنية والمنظور الزمني بوصفها متغيّرات في فهم السلوك الإنساني؛ فالفرد، بحسب منظوره، لا يكتفي بمجرد الاستجابة للمحيط كما ظل يؤكده أنصار الاتجاه السلوكي، وإنّما يتصرف وفقاً للأهداف التي يرسمها، والتصوّرات التي يحدّدها لنفسه مسبقاً (التوجّه نحو المستقبل). ويؤكد هذا الباحث أنّ المحك الذي يسمح بالحكم على طابع حقيقة المواضيع التي تشكل المنظور الزمني المستقبلي، يتحقق من خلال إدراك الصلة التي تربط الحاضر (الحقيقي/ الواقعي) بالأهداف المستقبلية التي تشكل المنظور الزمني؛ فالقائد يمكن أن يدرك تطوّر مؤسسته من موضع اتجاهه الحاضر، أو من موقع الصورة والرؤية المستقبلية التي يرغب فيها (Nuttin, 1980). ويضيف Nuttin أنّ المسافة الزمنية بين الحاضر والهدف (المستقبل) لا تقلل من دافعية الفرد، إلّا إذا كان عاجزاً عن إقامة علاقات سببية بين الأحداث المتباعدة. أمّا إذا أدرك الفرد أنّ نتائج أفعاله لا ترتبط بالمصادفة، بل هي نتاج عمله الخاص؛ فعندئذ يعد أنّ ما يقوم به في الحاضر له علاقة وطيدة بنتائج أفعاله في المستقبل.

نلاحظ مما سبق أنّ إدراك الزمن يؤدي دوراً مهماً في بناء شخصية الفرد،

وبناء علاقات اجتماعية مستقرة. وعلى هذا الأساس، فإنّ إدماج البعد الزمني والأنماط الزمنية في فهم السلوك القيادي، يمكّننا من تجاوز التصوّر السلوكي الذي جعل الفرد موضوعاً مشروطاً، ويفتح أفقاً لتأسيس تناول بنائي يعترف بالطابع الذاتي للأنماط الزمنية ودورها في بناء التصوّرات الفردية. وإذا كانت بحوث التسويق ودراسة المستهلك قد اهتمت كثيرا منذ سنوات بعامل إدراك الزمن، فإنّ مثل هذا الاهتمام قد بقي ضعيفاً ومتقطعاً في ميدان علم النفس التنظيمي. فالباحثون الذين حاولوا الاهتمام بموضوع إدراك الزمن، ركّزوا اهتمامهم أساساً على نمط التوجّه نحو المستقبل (Das, 1987,1991,1993)، وغفلوا عن أنماط زمنية أخرى (كالتوجّه نحو الماضي والقلق تجاه الزمن...). وبناء عليه، فإنّ البحث في هذه الأنماط في حالة بعض القيادات الإدارية الوسطى، يمكن أن يسهم على المستوى النظري والعملي في إثراء فهمنا للجوانب النفسية للقادة وبنيتهم الزمنية على مستوى التنظيم وإدارة المؤسسات.

مشكلة البحث:

تعد الدراسات العلمية الحالية التي ربطت بين سمات القائد وسلوكه، من الميادين المهمّة في بحوث علم النفس التنظيمي والإدارة الإستراتيجية، لكن يبقى مفهوم الزمن من المفاهيم الغائبة في دراسات القيادة، حيث لم يكن هذا المفهوم يشكل موضوعاً رئيساً في دراسات علم النفس التنظيمي والإدارة (Ancona, Goodman, Lawrence, & Tushman, 2001; Benabou, 1999)، إذ غالباً ما كان ينظر إليه، على أنّه مشكلة يمكن حلّها عن طريق التخطيط، والبرمجة، والآجال، والتعديل، والمراقبة...؛ ومن ثم، بقي دور الزمن في نظريات علم النفس التنظيمي وإدارة المنظمات وتطبيقاتهما، بعيداً عن إمكانية دراسته ضمن موضوعاتها (Ybema, 2004).

ونتيجة لتعقد المنافسة الاقتصادية والتطوّرات التي أحدثتها تكنولوجيات الاتصال في أساليب العمل وتنظيمه، وتزايد أهمية المعرفة التي صارت من أصول المؤسسة في محيط نشط وشديد الاضطراب، بدأ الباحثون يعترفون بالأهمية التي ينبغي إعطاؤها لمتغير الزمن في سياق البحوث والنظريات التنظيمية، وبادر بعضهم بتطوير تناولات متباينة تقترح فهماً أحسن للجوانب المرتبطة به (كالإبداع، والثقافة، والتعلّم...إلخ) في ميدان التنظيم. (Ancona, Okhuysen & Perlow, 2001; Orlikowski & Yates, 2002)

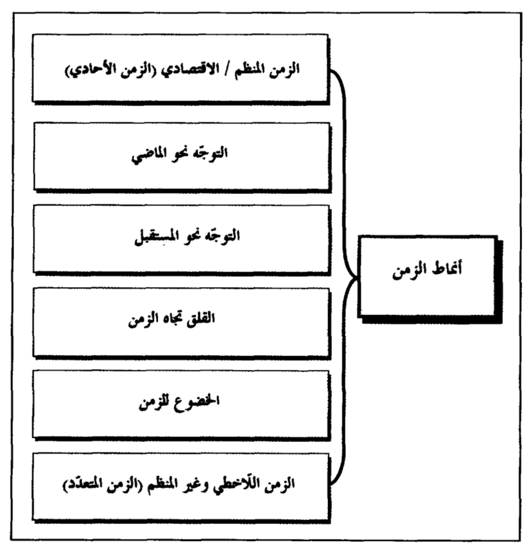
ويعد البعد الزمني من المتغيّرات الأساسية التي تسهم في تفسير عدد من السلوكات الفردية (درجة النفور من المخاطرة، ونسق القيم، والتنظيم الشخصي...)، والتنظيمية (لامركزية المهام والقرارات، وترسيم نسق المعلومات...) والإستراتيجية (الأفق الزمني، والرؤية الإستراتيجية...). وبالإضافة إلى هذا، يوجد عدد من "الجسور" و"الممرّات" النظرية بين ميدان إدراك الزمن وميادين نفسية أخرى، استعملت في دراسة أنماط الإدارة، خاصة علم النفس القيم. (Valette - Florence et al., 1995)؛ حيث أكدت دراسات عدة أنّ الطريقة التي يوظف الشخص بها الزمن، ذات ارتباط قوي ببنية شخصيته؛ كما أنّ التوجّهات الزمنية (Time Orientations) تعدّ من الخصائص الأساسية للتطوّر المعرفي للفرد، والثقافة والنظام الاجتماعي (Cunningham and Tomes, 2004). فالزمن الذي نعده مفهوماً فيزيائياً، وموجهاً وموضوعياً، ما هو في الحقيقة إلا نتيجة لبناءات تؤثر بشكل عميق في البنية النفسية للفرد. وعلى هذا النحو يعتبر الزمن ذا طابع نسبي، فكل ثقافة تنتج تصوراً زمنياً خاصاً بها وتتبنّاه (لوصيف، 2004). ومن ثمّ يصبح الزمن مفهوماً نفسياً، وقد يصبح مفهوماً نفسياً اجتماعياً إذا ما تمت دراسة دوره في التأثير على عمليات التفاعل الاجتماعي بين القيادات والمستخدمين داخل المنظّمة.

من هذا المنظور، فإنّنا نعتقد أنّ دراسة الأنماط الزمنية (Time Styles) تعدّ من الأبعاد المهمة التي ينبغي أن ينصب عليها الاهتمام في هذا الميدان؛ حيث تدمج بوصفها متغيراً نفسياً إضافياً، يساعد على فهم البنية النفسية للقادة، ويفسّر كفاءاتهم وقدرتهم على إحداث التغيّر، خاصة إذا عرفنا أنّ علماء النفس يعدون أنّ المعنى الذي يحمله الزمن، من أهم العناصر التي تشكل شخصية الفرد وبنيتها. وعلى هذا الأساس، فإنّ مشكلة البحث تحاول فهم الأنماط والبنية الزمنية لدى عينة من القيادات الإدارية الوسطى؛ أي بمعنى أنّها تهدف إلى الإجابة عن السؤال التالي: كيف تنتظم الأنماط الزمنية كما حدّدها Usunier & Valette-Florence لدى القيادات الإدارية الوسطى، وهل هناك علاقة بين القلق تجاه الزمن بوصفه أحد الأبعاد النفسية في نموذج هذين الباحثين والتوجّهات الزمنية؛ أي بمعنى توجّهات القيادات الإدارية الوسطى نحو الماضي والمستقبل؟

فرض البحث وتحديد مفهوم الأنماط الزمنية:

بما أنّ الهدف من هذا البحث – كما سبقت الإشارة إليه – يتمثل في محاولة دراسة العلاقة بين القلق تجاه الزمن والتوجّهات الزمنية (التوجّه نحو الماضي والتوجّه نحو المستقبل) لدى عيّنة من القيادات الإدارية الوسطى، فقد ارتأينا طرح فرض يستجيب لأهداف البحث ومشكلته بهدف اختباره، وقد صيغ على النحو الآتي:

" هناك علاقة بين القلق تجاه الزمن والتوجّهات الزمنية (التوجّه نحو الماضي والتوجّه نحو المستقبل) لدى القيادات الإدارية الوسطى في المؤسسة ميدان البحث."



الشكل (1): أبعاد أنماط الزمن

ويظهر مفهوم أنماط الزمن في هذا البحث بوصفه مفهوماً متعدّد الأوجه (خارجي/ موضوعي؛ داخلي/ ذاتي) (Durrande-Moreau and Usunier, 1999)، وكتركيب للأبعاد التي تناولتها الأدبيات الأنثروبولوجية والنفسية (الشكل: 1) كما حدّدها (1995) Valette-Florence et al., على النحو الآتي:

الزمن الاقتصادي (Economic Time) وإدراكه كزمن أحادي (Monochronic) في مقابل **الزمن المتعدّد** (Polychronic). فالأفراد الذين يظهرون توجّهاً نحو الزمن الاقتصادي يتميّزون بحساسية شديدة تجاه الزمن الضائع؛ إذ نجدهم يفرطون في استخدام مسجّلات الزمن كالساعات والأجندة..إلخ، ويخصّصون مقادير زمنية يحدّدون فيها نقطة بداية كلّ نشاط من نشاطاتهم اليومية أو الأسبوعية ونهايته. إنّ زمنهم هو زمن البرمجة والتخطيط. ومن ثم، يظهر الزمن الاقتصادي أنّه منظّم بشكل خطّي، ويشير إلى توجّهات الأفراد نحو التخطيط العقلاني للنشاطات.

– **التوجّهات الزمنية** (Temporal Orientations)، ونعني بها أساساً التوجّهات نحو الماضي والمستقبل كما بيّنته الدراسات الأنثروبولوجية وعلم النفس التجريبي. تشير هذه الدراسات إلى الكيفية التي يدرك بها الفرد ذاته في طيف الزمن (spectrum of time). وفي هذا السياق، ينبغي الإشارة إلى أنّ التوجّهين الزمنيين نحو الماضي والمستقبل يمكن لهما أن يتعايشا معاً من غير أن يتناقضا؛ إذ إنّ وجود أحدهما لا يلغي بالضّرورة وجود الآخر (Durrande-Moreau & Usunier, 1999).

– **الأبعاد النفسية** (Psychological Dimensions)، ونعني بها تلك الأبعاد التي تفسّر الكيفية التي يسيّر بها الفرد الزمن؛ من جهة، كمورد اقتصادي خارجي يضغط عليه، ومن جهة أخرى، كعملية اجتماعية وثقافية تساعده في التزامن (Synchronization) مع الآخرين. وتنحصر الأبعاد النفسية في البعدين التاليين:

– **القلق تجاه الزمن:** ويعني شعور الأفراد بالقلق عندما يجدون صعوبات في ضبط زمن نشاطاتهم، بسبب الاعتقاد أنّ هذه النشاطات هي الّتي تحدّد تنظيمهم للزمن.

– **الخضوع للزمن:** وهو بعد يشير إلى تفاني الفرد وتقيّده بالزمن (خضوع الفرد لزمن المواعيد والبرامج والجداول الزمنية...).

منهج البحث وإجراءاته:

أولاً – منهج البحث:

يتبع هذا البحث المنهج الوصفي الارتباطي؛ لأنّ البحث يهدف إلى اختبار فرض واحد. ويستخدم الارتباطات الخطية المستقيمة في دراسة علاقة القلق تجاه الزمن بالتوجّهات الزمنية لدى القيادات الإدارية الوسطى، وطريقة المكونات الأساسية للوقوف على انتظام بنيتهم الزمنية.

ثانياً – إجراءات البحث:

(أ) وصف عيّنة البحث:

أجري البحث الميداني في ثلاث مديريات تابعة للبنك الوطني الجزائري بالجزائر العاصمة، وهي على النحو الآتي:

– مديرية العلاقات الدولية والتجارة الخارجية، – مديرية الحركات المالية مع الخارج، – مديرية العمليات الوثائقية.

وقد كانت عيّنة البحث التي طبّق عليها مقياس الأنماط الزمنية ممثلة في القيادات الإدارية الوسطى التي كانت تنتمي لثلاثة مستويات قيادية وسطى (رئيس مصلحة، ورئيس قطاع، ورئيس دائرة). وللإشارة، فإنّه غالباً ما تعرّف القيادات الإدارية الوسطى (Middle Managers)، بأنّها قيادات إدارية يقع مركزها في السلّم الهرمي القيادي بين مستوى أو مستويين تحت المدير العام (Chief Executive Officier)، ومستوى واحد أعلى من "المنفّذين" (Line Workers). ومن خصائص هؤلاء، بحسب Huy (2001)، أنّهم يأتون من آفاق متنوّعة جداً، أكثر من تلك التي تأتي منها القيادات الإدارية العليا، ممّا قد يؤهّلها لأن تكون أرضاً خصبة لبروز أفكار خلّاقة وإبداعية. وقد أكّد عدد من الباحثين مميّزات الإبداع التي قد تظهر لدى القيادات الإدارية الوسطى؛ خاصة في سياقات التغيّر التنظيمي (Maurel, 2006). كما يصرّ Floyd &Wooldridge (1997) على الدّور الإيجابي الذي تقوم به القيادات الإدارية الوسطى في فعالية إستراتيجية المنظّمات على المدى الطويل وقدرة المنظّمات على الإبداع.

قدّر العدد الإجمالي للعيّنة بـ 38 قائداً، كلّهم جامعيون؛ وكانوا يتوزّعون بحسب بعض الخصائص (الجنس، المستوى القيادي، السن والأقدمية في المركز والمؤسسة) على النحو الذي هو مبيّن في الجدولين (1 و2).

جدول (1)
توزيع القيادات الإدارية الوسطى بحسب متغيّري
النوع والمستوى القيادي في التنظيم

		التكرار	النسبة (%)
النوع	ذكور	35	92,1
	إناث	03	7,9
المستوى القيادي في التنظيم	رئيس دائرة	12	31,6
	رئيس قطاع	15	39,5
	رئيس مصلحة	11	28,9

جدول (2)
توزيع القيادات الإدارية الوسطى بحسب متوسطات السن
والأقدمية في المركز والمؤسسة

	السن	الأقدمية في المركز	الأقدمية في المؤسسة
المتوسط	47,71	9,52	20,23
الانحراف المعياري	6,72	5,79	5,49
القيمة الدنيا	37,00	1,00	11,00
القيمة العليا	57,00	21,00	30,00

(ب) وصف أداة البحث وخصائصها:

وصف مقياس الأنماط الزمنية:

يعدّ مقياس الأنماط الزمنية من المقاييس التي صمّمت وفق طريقة ليكرت، ويشتمل هذا المقياس على ستّة عوامل (أنماط زمنية) (الجدول: 3) بمجموع ثلاثة وعشرين (23) بنداً، مثّلوا على محاور، يمتدّ كل محور من (1) إلى (5) [1 = غير موافق تماماً؛ 2 = غير موافق؛ 3 = محايد / غير متأكد؛ 4 = موافق؛ 5 = موافق تماماً].

جدول (3)
عوامل مقياس أنماط الزمن وبنوده

رقم العامل	تعريف العامل	البنود	أمثلة عن البنود
1	تفضيل الزمن المنظم/الزمن الاقتصادي (الزمن الأحادي)	9، 11، 15، 19	أحب أن يكون لي برنامج محدّد، وألتزمه.
2	التوجّه نحو الماضي	2، 8، 12، 16	لدي حنين للماضي.
3	التوجّه نحو المستقبل	6، 7، 14، 18	غالباً ما أفكّر في الأشياء التي سأقوم بها في المستقبل.
4	القلق تجاه الزمن	3، 20، 21، 22	أشعر غالباً بأنّ حياتي هي من غير غاية وهدف محدّد.
5	الخضوع للزمن	1، 5، 10، 13	أفضّل الوصول مبكراً وأبقى أنتظر عوض أن أتأخر على موعد.
6	تفضيل الزمن اللّاخطّي وغير المنظم (الزمن المتعدّد)	4، 17، 23	أكره اتباع جدول توقيت.

ويؤكد Usunier & Valette - Florence (1994) أنّ مقياس الأنماط الزمنية، هو مقياس يتميّز بثبات جيّد (الجدول: 4)؛ حيث قدّر معامل ألفا في دراستهما بـ (.80)، وعلى معاملات ثبات بالنسبة للعوامل الستة الفرعية تراوح بين (.68) و(.88). ويعدّ معامل ألفا (Cronbach) من أهمّ الأساليب الإحصائية وأكثرها استعمالاً في البحوث الاجتماعية لقياس الاتساق الداخلي وثبات المقاييس النفسية. ويؤكد Henson (2001) أنّ ثبات النتائج في أيّ دراسة من الدراسات هي من القواعد الرئيسة لفهم العلاقات بين المتغيّرات والمفاهيم التي تحتوي عليها المقاييس. ومهما يكن، فقد تحصّل الباحثان في هذا البحث على معامل ثبات لمقياس الأنماط الزمنية قريباً جدّاً من المعامل الذي تحصّل عليه Usunier & Valette - Florence (1994)، قدّر بـ .77. وعلى معاملات ثبات بالنسبة للمقاييس الستة الفرعية راوحت بين .71 و.83. (الجدول: 5).

جدول (4)

معاملات الاتساق الداخلي Alpha Cronbach لمقياس أنماط الزمن والعوامل الستة المكوّنة له – Usunier &Valette - Florence (1994) –

العوامل	تسمية العوامل	معامل Alpha Cronbach
العامل 1	تفضيل الزمن المنظّم/الاقتصادي (الزمن الأحادي)	.88
العامل 2	التوجّه نحو الماضي	.79
العامل 3	التوجّه نحو المستقبل	.74
العامل 4	القلق تجاه الزمن	.78
العامل 5	الخضوع للزمن	.70
العامل 6	تفضيل الزمن اللّاخطّي وغير المنظم (الزمن المتعدّد)	.68
	معامل ألفا للمقياس	**.80**

Source: Usunier J.C.G. & Valette - Flornce P., (1994) Perceptual time patterns ('time - styles') a psychometric scale. *Time and Society*, Vol. 3 (2), : 230.

جدول (5)

معاملات الاتساق الداخلي Alpha Cronbach لمقياس أنماط الزمن والعوامل الستة المكوّنة له – الدّراسة الحالية –

العوامل	تسمية العوامل	معامل Alpha Cronbach
العامل 1	تفضيل الزمن المنظّم/الاقتصادي (الزمن الأحادي)	.73
العامل 2	التوجّه نحو الماضي	.79
العامل 3	التوجّه نحو المستقبل	.83
العامل 4	القلق تجاه الزمن	.71
العامل 5	الخضوع للزمن	.75
العامل 6	تفضيل الزمن اللّاخطّي وغير المنظم (الزمن المتعدّد)	.81
	معامل ألفا للمقياس	**.77**

أمّا ما يتعلّق بصدق المقياس، فقد توصّل الباحثان في هذا البحث إلى معاملتي الصدق التاليتين:

(أ) صدق البناء المعبّر عنه بالارتباطات المتبادلة بين بند المقياس ودرجته الكلية (الجدول: 6). وعلى الرغم من أنّ الارتباطات الداخلية تعدّ دليلاً على الاتساق الداخلي للمقياس، فإنّه يمكن عدّها هنا دلالة على صدق البناء؛ إذ يمكن تفسير ارتباط بند المقياس بدرجته الكلية، على أنّ البند يرتبط بالموضوع المقيس (القريوتي، 1988؛ Oppenheim, 1978).

(ب) الصدق العاملي المعبّر عنه بالبنية العاملية المحصّل عنها في هذا البحث ومطابقتها للنموذج الذي اقترحه Usunier & Valette - Florence (1994) (انظر الجدولين 10 و11). وكما يشير Kieffer (1999) وHenson & Roberts (2006)، فإنّه إذا كانت طريقة التحليل العاملي تستخدم في العلوم الاجتماعية في تطوير النظريات الجديدة، فإنّها تستخدم أيضاً في تقويم صدق بناء المقاييس النفسية.

طريقة ترجمة مقياس الأنماط الزمنية:

تهدف عملية قياس مفهوم من المفاهيم إلى المطابقة بين المؤشرات العيانية الواقعية – الوجود المفترض للمفهوم – والتصوّر الذهني للمفهوم؛ أي مؤشر قياس هذا المفهوم. ولكن في العلوم الإنسانية، فإنّ هذا المؤشّر غالباً ما ينحصر في قياس التعبير اللفظي للحقيقة المستترة. وقد بيّن Grunert et al., (1993) الصعوبات التي يواجهها الباحثون لضمان صدق المقاييس عند ترجمتها وتطبيقها في سياقات ثقافية تختلف عن السياقات التي بنيت فيها. فالمشكلة الأولى يمكن أن تظهر على مستوى حقيقة المفهوم المراد قياسه؛ بمعنى هل هو نفسه بالنسبة للثقافتين؟ أمّا المشكلة الثانية، فيمكن أن تظهر على مستوى التعبير اللفظي للمفهوم، خاصة إذا عرفنا أنّ الترجمة الحرفية (اللفظية) يمكن أن تولّد فهماً مختلفاً للمفهوم.

ويقترح Berry أن يكون الهدف من الترجمة هو الحصول على مقاييس تقدّم بنودها للأفراد معاني مشابهة لتلك التي تحملها في صورتها الأصلية (التكافؤ المفاهيمي - Conceptual equivalence). فالترجمة الحرفية للمقياس ليست كافية لتضمن تكافؤ معنى المقياسين (quoted in McGorry, 2000). وهذا ما جعل McGorry (2000) تحث على أنّ الاهتمام الرئيس في ترجمة المقاييس ينبغي أن ينصب في تقديم أدوات قياس متكافئة ثقافياً أو أن تحمل المعنى نفسه الذي تحمله المقاييس الأصلية.

جدول (6)

مصفوفة معاملات الارتباط المتبادلة بين بنود مقياس الأنماط الزمنية وبين البنود والدرجة الكلية للمقياس

البنود	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23
2	.32																						
3	.10	.18																					
4	.23	-.13	-.11																				
5	.47	.21	-.02	.26																			
6	.16	.09	-.16	.47	-.01																		
7	.30	-.11	-.25	.31	.02	.59																	
8	-.08	.56	.39	-.06	.13	.06	-.14																
9	.21	.42	.32	.18	.30	-.09	-.11	.68															
10	.52	.27	.26	.29	.60	.60	.47	.25	.43														
11	.14	.24	.16	.25	.21	.49	-.18	.21	.36	.22													
12	.26	.47	.37	-.05	.19	.10	.11	.54	.36	.27	.13												
13	.26	.40	.06	-.05	.36	.10	.06	.14	.27	.37	.08	.27											
14	-.04	.22	-.01	-.09	-.27	.61	.45	.09	-.04	-.06	.07	.10	-.03										
15	.33	.31	.05	.65	.38	-.12	-.06	.23	.50	.26	.46	.32	.19	-.15									
16	-.06	.38	.27	-.29	-.11	.02	-.16	.56	.31	-.01	.27	.43	-.07	.23	.26								
17	.12	-.10	-.12	.53	.40	-.02	.006	.003	.07	.16	.13	.06	-.18	-.18	.16	-.04							
18	.36	-.01	-.21	.18	.10	.59	.59	-.18	-.06	.16	.06	-.09	.05	.51	-.10	-.14	.59						
19	-.06	.18	.08	.05	.16	.18	.21	.57	.55	.26	.31	.27	-.01	.32	.30	.33	.17	.009					
20	.12	.21	.56	-.02	.15	-.13	-.13	.29	.25	.41	-.03	.22	.09	.44	-.07	.19	.35	.41	-,01				
21	-.11	-.009	-.36	.26	.005	.55	-.19	.03	.01	-.13	.12	-.03	-.07	-.15	.06	.07	.08	-.20	.07	-.28			
22	.38	.27	.73	-.08	.15	.37	-.27	.35	.30	.45	.08	.35	.06	.10	.07	.32	.02	.58	.08	.75	-.46		
23	.27	-.12	-.23	.57	.45	.04	36	-.10	-.01	.18	.12	.07	-.01	-.22	.16	-.12	.66	-.04	.006	-.15	.27	-.17	
ارتباط البند بالدرجة الكلية	.49**	.54**	.32*	.39*	.55**	.38*	.35*	.59**	.66**	.69**	.48**	.63**	.36*	.40*	.49**	.39*	.38*	.39*	.51**	.39*	.37*	.44**	.36*

* ارتباطات دالة عند مستوى 0,05 ** ارتباطات دالة عند مستوى 0,01

واستناداً إلى Usunier & Valette-Florence (1992) فإنّ "**الترجمة العكسية**" (back-translation) من أكثر الأساليب استعمالاً في البحوث الاجتماعية، التي تحاول تحقيق تكافؤ لفظي. ويقدّم هذان الباحثان أسلوباً بديلاً عن أسلوب "**الترجمة العكسية**" يدعى بـ "**أسلوب الترجمة الموازية العمياء**" (Technique de traduction parallèle aveugle)، وهو أسلوب يشبه سابقه، لكنّه يمتاز عنه في كونه يقترح أن يقوم المترجمون، في الوقت نفسه، بترجمة الأداة من اللغة المصدر إلى اللّغة المستهدفة بطريقة مستقلة؛ ثمّ يشرع في مقارنة صور الترجمات للوصول إلى الصورة النهائية للترجمة.

وقد استعمل الباحثان "**أسلوب الترجمة الموازية العمياء**" في ترجمة مقياس الأنماط الزمنية. وبناء عليه، فقد تمّت الترجمة بالاستعانة بمترجم خبير يمارس في هيئة عمومية، وأستاذين جامعيين، أحدهما في اللّغة الإنجليزية والآخر في العلوم الاجتماعية (علوم الاتصال) يتحكّم جيّداً في اللّغة الإنجليزية لغة ثانية، وتكوّن بها في الخارج. وقد طلب من الأشخاص الثلاثة القيام بترجمة المقياسين بصفة مستقلة بعضهم عن بعض، وبعد الانتهاء من عملية الترجمة دعي المترجمون الثلاثة في لقاء مشترك، كان الهدف منه الوصول إلى اتفاق في ترجمة كلّ بند من بنود المقياسين، ومن ثم توحيد الترجمة والحصول على الصورة النهائية للمقياسين.

ثالثاً – عرض نتائج البحث:

(أ) التحليل الإحصائي الوصفي لمقياس الأنماط الزمنية ومكوّناته:

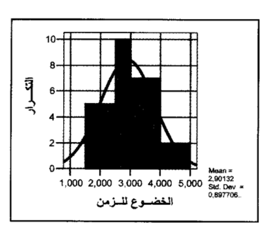
يبيّن لنا الجدول (7) أن الخطأ المعياري لمتوسط بنود مقياس الأنماط الزمنية ضعيف ولا يتعدّى في أقصى الحالات 20.، كما أنّ انحرافاتها المعيارية عن المتوسّطات تقع أيضاً بين 1,007 و1,23؛ مما يعني أنّ تشتتها ضيّق وتباينها ضعيف (بين 1,01 و1,52). كما يظهر من نتائج الالتواء (Skewness) أنّها تنحصر بالنسبة للبنود كلّها بين 035. و783.– . أما ما يخصّ المقاييس الستة الفرعية، فقد جاءت نتائج الالتواء على النحو التالي: الزمن الاقتصادي 522. –؛ التوجّه نحو الماضي 454. –؛ القلق تجاه الزمن 718. –؛ الزمن غير المنظم 956. –؛ وهي قيم تدلّ على أنّ نتائج القادة تتمركز حول المتوسّط على يسار التوزيع، في حين كانت نتائج الالتواء بالنسبة للتوجّه نحو المستقبل 648. والخضوع للزمن 303.؛ وهي أيضاً قيم تدلّ على تمركز النتائج حول متوسّطاتها لكن على يمين التوزيع. وعلى أيّة حال، فإنّ الالتواء يصف درجة عدم تناظر (Asymmetry) التوزيع حول المتوسّط؛ إذ

يشير الالتواء الموجب أنّ التوزيع يلتوي تجاه الطرف الأيمن (الالتواء أكثر نحو القيم الموجبة)، في حين يدلّ الالتواء السالب على أنّ التوزيع يلتوي تجاه طرفه الأيسر (الالتواء أكثر نحو القيم السالبة). ومهما يكن، فإنّ نتائج الالتواء والتفلطح هي مؤشّرات تدلّ على اعتدال توزيع المتغيّرات من عدمه؛ وبخاصة في مقاييس المسافات المنتظمة (مقياس ليكرت).

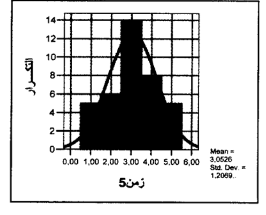
جدول (7)
نتائج بنود مقياس أنماط الزمن

	المتوسط	الخطا المعياري للمتوسط	الوسيط	المنوال	الانحراف المعياري	التباين	الالتواء	التفلطح	القيمة الدنيا	القيمة العليا
زمن 1	3.078	.190	3.00	3.00	1.171	1.372	.053	-.825	1	5
زمن 2	3.710	.180	4.00	4.00	1.112	1.238	-.503	-.573	1	5
زمن 3	3.500	.179	4.00	4.00	1.108	1.230	-.502	-.309	1	5
زمن 4	3.631	.174	4.00	3.00	1.076	1.158	-.567	.153	1	5
زمن 5	3.052	.195	3.00	3.00	1.206	1.457	-.106	-.645	1	5
زمن 6	2.289	.176	2.00	1.00	1.088	1.184	-.443	-.505	1	5
زمن 7	2.315	.185	2.00	1.00	1.141	1.303	.367	-.814	1	5
زمن 8	3.789	.200	4.00	5.00	1.233	1.522	-.761	-.450	1	5
زمن 9	3.131	.151	3.00	3.00	0.934	.874	-.484	-.226	1	5
زمن 10	3.157	.197	3.00	3.00	1.219	1.488	-.035	-.658	1	5
زمن 11	3.394	.153	3.00	3.00	0.945	.894	.118	-.808	2	5
زمن 12	3.236	.214	3.00	2.00	1.324	1.753	.128	-1.406	1	5
زمن 13	2.315	.181	2.00	2.00	1.117	1.249	.675	.006	1	5
زمن 14	2.289	.164	2.00	2.00	1.010	1.022	.366	-.874	1	4
زمن 15	3.236	.182	3.00	4.00	1.125	1.267	.376	-.586	1	5
زمن 16	3.263	.171	3.00	3.00	1.057	1.118	.160	-.624	1	5
زمن 17	3.894	.163	4.00	4.00	1.007	1.016	-.783	.428	1	5
زمن 18	2.052	.164	2.00	1.00	1.012	1.024	.551	-.800	1	4
زمن 19	3.315	.181	3.00	4.00	1.117	1.249	-.429	-.315	1	5
زمن 20	3.631	.182	4.00	4.00	1.125	1.266	-.527	-.674	1	5
زمن 21	2.868	.189	3.00	3.00	1.166	1.361	.161	-.538	1	5
زمن 22	3.500	.191	4.00	4.00	1.179	1.392	-.261	-1.104	1	5
زمن 23	3.894	.167	4.00	5.00	1.034	1.070	-.708	.124	1	5

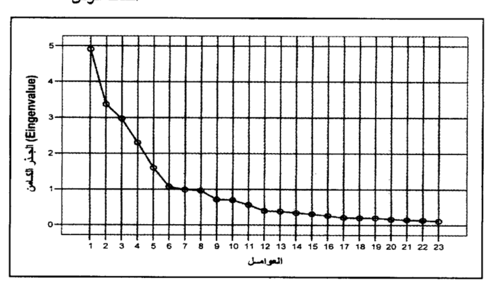
ويؤكّد Morgan & al. (2004) أنّ درجة الالتواء إذا كانت أصغر من 1−/+، فإنّ توزيع قيم المتغيّرات يمكن أن يعدّ معتدلاً نسبياً (Approximately normal). وللتأكد أكثر من اعتدال توزيع قيم مكوّنات مقياس الأنماط الزمنية، استعمل الباحثان أيضاً اختبار Kolmogorov-Smirnov لاختبار توزيعاتها (الجدول: 8). وبناء عليه، فقد راوحت نتائج اختبار Kolmogorov-Smirnov بالنسبة للمقاييس الستة الفرعية بين 575. و1,112؛ وهي نتائج تدلّ على أنّ توزيع قيم هذه المقاييس هو توزيع اعتدالي نسبياً؛ وهي الحالة التي تسمح، بل تستدعي تطبيق الإحصاء المعلمي في مراحل التحليل الإحصائي اللاّحقة (الجدولان: 8، 9؛ الأشكال: 2− 4).



الشكل (2): توزيع نمط الخضوع للزمن



الشكل (3): توزيع البند الخامس من مقياس أنماط الزمن



الشكل (4): قيم الجذر الكامن لعوامل مقياس أنماط الزمن

جدول (8)

نتائج اختبار Kolmogorov-Smirnov لمكوّنات مقياس أنماط الزمن

	اختبار Kolmogorov-Smirnov	مستوى الدلالة
الزمن الاقتصادي	.947	.332*
التوجّه نحو الماضي	1.095	.182*
التوجّه نحو المستقبل	.984	.287*
القلق تجاه الزمن	1.112	.168*
الخضوع للزمن	.575	.896*
الزمن غير المنظم	1.018	.251*

* p > .05

جدول (9)

نتائج مكوّنات مقياس أنماط الزمن الستة

	الزمن الاقتصادي	التوجّه نحو الماضي	التوجّه نحو المستقبل	القلق تجاه الزمن	الخضوع للزمن	الزمن غير المنظم
المتوسط	2.269	3.500	2.236	3.375	2.901	3.807
الخطأ المعياري للمتوسط	.125	.151	.141	.111	.145	.143
الوسيط	3.250	3.750	2.000	3.500	2.750	4.000
المنوال	3.750	4.000	2.000	3.750	1.500	4.000
الانحراف المعياري	.774	.933	.871	.689	.897	.885
التباين	.599	.872	.760	.476	.806	.785
الالتواء	-.522	-.454	.648	-.718	.303	-.956
التفلطح	.026	-.782	-.388	-.301	-.231	.760
القيمة الدنيا	1.500	1.500	1.000	1.750	1.500	1.333
القيمة العليا	4.750	5.000	4.000	4.250	5.000	5.000

(ب) البنية العاملية لمقياس الأنماط الزمنية:

استعمل الباحثان طريقة تحليل المكونات الأساسية (Principal Component Analysis) لفحص البنية العاملية لمقياس الأنماط الزمنية. وقد استخرجت مصفوفة تشبّعات العوامل بعد تدوير المحاور تدويراً متعامداً (orthogonal varimax rotation). واحتفظ بعدد العوامل على أساس قيمة الجذر الكامن (eingenvalue) < 1,00. كما لجأ الباحثان إلى حساب معامل Kaiser - Meyer - Olkin (KMO) لتعرّف درجة ملاءمة العيّنة لاستخراج العوامل. وبناء عليه، فقد قدرت قيمة معامل KMO للمقياس بـ 0,715، وهي قيمة يمكن اعتبارها مقبولة جداً (Leech & al., 2005). أما اختبار Bartlett test of Sphericity فقد قدرت قيمته بـ Approx. Chi-Square = 406.928, df = 253, $p < 0.001$ وتؤكد هذه النتائج هي الأخرى أنّ التباين المتعدّد (multivariate) للمعطيات هو تباين معتدل نسبياً (approximately normal)، ومن ثم يمكن إخضاعها للتحليل العاملي الاستكشافي.

تبرز نتائج التحليل العاملي لمقياس الأنماط الزمنية وجود ستة عوامل تفسّر 70,525% من مجموع التباين. وقد قدّرت قيمة الجذر الكامن لأهم عامل (القلق تجاه الزمن) بـ 4,912، ويفسّر هذا العامل 21,358% من مجموع التباين. وقد احتل العاملان المرتبطان بالتوجّهات الزمنية (التوجّه نحو المستقبل، قيمة الجذر الكامن: 3,336؛ 14,635 % من التباين/التوجّه نحو الماضي، قيمة الجذر الكامن: 2,966؛ 12,895 % من التباين) المرتبتين الثانية والثالثة على التوالي. أمّا العامل الرابع (تفضيل الزمن اللّاخطي وغير المنظّم) فهو يفسّر 10,007 % من مجموع التباين، ويتوفّر على قيمة للجذر الكامن تقدّر بـ 2,302. في حين قدّرت قيمة الجذر الكامن للعاملين الأخيرين (الخامس: الخضوع للزمن، والسادس: الزمن الاقتصادي) على التوالي بـ 1,599 و1,075، ويفسّران 6,954 % و4,675 % من مجموع التباين.

ويقترح Comrey & Lee (1992) أنّ قيمة التشبعات إذا كانت تتجاوز 0,71 فإنّه يمكن أن تعدّ ممتازة، و0,63 جيّدة جدا، و0,55 جيّدة، و0,45 معقولة، و0,32 ضعيفة. وبناء عليه، ومن خلال قيم تشبعات بنود مقياس الأنماط الزمنية (الجدول: 10)، فإنّه يمكن اعتبارها تشبّعات عالية، وتنحصر وفق معيار Comrey & lee (1992) ما بين جيّدة جدا وممتازة. ومهما يكن، فإنّ هذه النتائج تؤكد البنية العاملية للمقياس التي تحصّل عليها Usunier & Valette - Florence (1994) (الجدول: 11)، لكنّها في الوقت ذاته تختلف عنها في أهمية العوامل وترتيبها بالنسبة لحالة عيّنة البحث الحالي.

جدول (10)
مصفوفة تحليل المكوّنات الأساسية لمقياس أنماط الزمن (الدراسة الحالية)

	العامل 1	العامل 2	العامل 3	العامل 4	العامل 5	العامل 6	
قلق 22	.898						
قلق 20	.812						
قلق 3	.772						
قلق 21	-.628						
مستقبل 6		.848					
مستقبل 7		.817					
مستقبل 18		.813					
مستقبل 14		.777					
ماضٍ 8			.769			.371	
ماضٍ 2			.728		.319*		
ماضٍ 12			.697				
ماضٍ 16			.643			.316	
غير منظم 17				.848			
غير منظم 23				.836			
غير منظم 4				.775			
خضوع 13					.751		
خضوع 1					.695		
خضوع 5				.426	.694		
خضوع 10	.424				.619		
اقتصاد 11						.716	
اقتصاد 15					.378	.700	
اقتصاد 19			.340			.676	
اقتصاد 9			.408			.651	
% التباين	21.358	14.635	12.895	10.007	6.954	4.675	المجموع: 70.525
معاملات ألفا	.738	.795	.836	.714	.758	.811	.779

ملاحظة: لا تظهر في المصفوفة إلّا تشبعات العوامل التي تفوق 0,30؛ قلق = القلق تجاه المستقبل (العامل 1)؛ مستقبل = التوجّه نحو المستقبل (العامل 2)؛ ماضٍ = التوجّه نحو الماضي (العامل 3)؛ غير منظم = تفضيل الزمن اللّاخطي وغير المنظم – الزمن المتعدّد – (العامل 4)؛ خضوع = الخضوع للزمن (العامل 5)؛ اقتصاد = الزمن الاقتصادي – الزمن الأحادي – (العامل 6).

جدول (11)
مصفوفة تحليل المكوّنات الأساسية في دراسة
Usunier & Valette - Florence (1994)

	العامل 1	العامل 2	العامل 3	العامل 4	العامل 5	العامل 6	
اقتصاد 1	.846						
اقتصاد 2	.808						
اقتصاد 3	.807						
اقتصاد 4	.788						
ماضٍ 1		.819					
ماضٍ 2		.807					
ماضٍ 3		.740					
ماضٍ 4		.669					
مستقبل 1			.786				
مستقبل 2			.758				
مستقبل 3			.737				
مستقبل 4			.707				
قلق 1				.768			
قلق 2				.705			
قلق 3				.687			
قلق 4				.671			
خضوع 1					.893		
خضوع 2					.804		
خضوع 3					.720		
خضوع 4					.714		
غير منظم 1	-.402					.761	
غير منظم 2	-.308*					.594	
غير منظم 3						.470	
% التباين	18.9	13.3	10.4	9.5	7	4	المجموع: 63.1
معاملات ألفا	.88	.70	.79	.74	.78	.68	.80

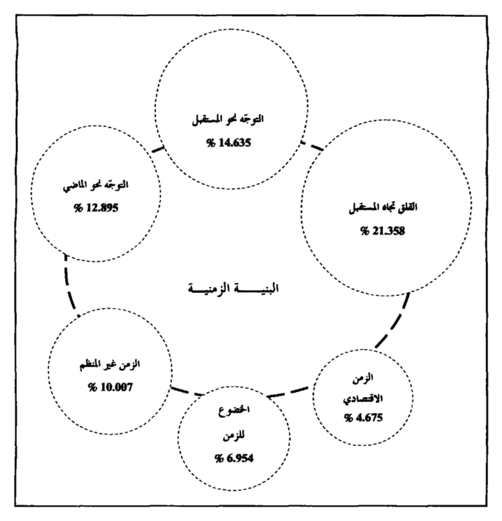
Note: * Only factor loadings above 0.30 are mentioned.

Source: Usunier J.C.G. & Valette - Flornce p. (1994). Perceptual time patterns (' Time - Styles') A Psychometric Scale, *Time and Society*, Vol. 3 (2), : 230.

رابعاً – مناقشة نتائج البحث:

(أ) القلق تجاه الزمن والتوجّهات الزمنية:

استناداً إلى أعمال (1994) Usunier & Valette - Florence و- Durrande Moreau & Usunier (1999)، فإنّه يمكن اعتبار البنية العاملية لمقياس الأنماط الزمنية نتيجة توضّح البنية الزمنية للأفراد، وتشرح انتظام إدراكهم للزمن واتجاهاتهم نحوه. وبناء عليه، فقد بيّنت نتائج التحليل العاملي أنّ البنية الزمنية للقادة (عيّنة البحث) تتّخذ ترتيباً من حيث الأهمية على النحو المبيّن في الشكل (5).



الشكل (5): البنية الزمنية للقادة ونسبها من مجموع التباين

يظهر من الشكل (5) أنّ القلق تجاه الزمن أهم نمط يميّز اتجاه القادة نحوه في مقابل نمط تفضيل الزمن الاقتصادي الذي يظهر أنّه أقلّ الأنماط الزمنية أهمية بالنسبة

لهم. وتعد هذه النتيجة مهمّة جدّاً في إطار هذا البحث، إذ تشير في حالة القلق إلى وجود علاقة عاطفية بين القادة والزمن. لقد لاحظ Calabresi & Cohen (1968) أنّ القلق تجاه الزمن يعكس مشاعر غير مريحة[1] ترتبط أساساً بتصوّر الأفراد للمستقبل. ويولّد القلق لدى الفرد حالة انفعالية مزعجة نحو توقع خطر أو تهديد يواجهه، وغالباً ما يتّخذ هذا التهديد شكل تهديد مستقبلي أكثر ممّا قد يكون متوقعاً في الحاضر الآني. وفي حالة العيّنة المدروسة، يظهر وكأنّ العمل وزمن التنظيم لا يحققان الحماية الكافية للقادة من القلق تجاه الزمن، بل، نجد العكس كما يشير Obholzer & Roberst (1994)، إذ يظهر العمل أنّه منظّم بصورة من شأنها أن تولّد قلقاً لدى المستخدمين. وفي هذا البحث، فإنّ زمن التنظيم القائم هو مصدر من مصادر القلق لدى القادة؛ وبمعنى أدق فإنّ غياب التزامنية بين الزمن النفسي للقائد، خاصة المنظور المستقبلي، والزمن التنظيمي (الرسمي) وتعارضهما، يجعل القائد يشعر بقلق دائم نحو الزمن؛ بل إنّ هذه الوضعية قد تعوق تطوّره المهني (تسيير الحياة المهنية، والحركية المهنية...) والشخصي (المستقبل الشخصي، واستقرار الحياة الاجتماعية وأمنها...)، وتسهم في الحدّ من أفقه الزمني (الإبداع، والمخاطرة...). وعلى هذا الأساس، فإنّ تجربة مثل هذا القلق لها ارتباط وثيق بالتصوّرات، وتؤثر في تصويب الفرد لاهتماماته في الحاضر أو الهروب نحو الماضي. وقد أكد (Zaleski, 1993) أنّ القلق تجاه الزمن يجعل الفرد يعيش خمولاً، ويمنعه من المخاطرة والإبداع.

ومن زاوية أخرى، يستند هذا التحليل أيضاً، إلى فكرة Rogers التي يعبّر فيها بأنّ القابلية للقلق تحدث عندما يحدث تعارض بين معاش الفرد الواقعي ومفهوم الذات؛ فالقلق بهذا المعنى يكون نتيجة التعارض بين دلالات الأحداث التي يدركها الفرد وانتظام الذات (Styhre & etal., 2006). ولهذا يظهر أنّ القادة يلجأون إلى انتهاج إستراتيجية دفاعية أو كما سمّاها Seginer (2000) إستراتيجية "التشاؤم الدفاعي" (قدّر متوسط البند العشرين من مقياس الأنماط الزمنية 3,631، الجدول: 7) والحنين إلى الماضي (قدّر متوسط التوجّه نحو الماضي للقادة بـ 3,500، الجدول: 8)

(1) تظهر هذه المشاعر غير المريحة في النسق الاجتماعي الجزائري، وهي المشاعر التي تعبّر عنها بعض الأمثال الشعبية الجزائرية مثل: "الزمان ما فيه أمان"، "يا ويح من آمن بيها ما تخلّي عبد فيها".

كآليات نفسية للتقليل من حدّة القلق تجاه الزمن، على الرغم من أن هذا الماضي- على حدّ تعبير Calabresi & Cohen (1968) - لا يمكن التحكّم فيه عن طريق استعادة الذاكرة لسلسلة لقطات كرونولوجية. وتبعاً لهذه النتائج وهذا التحليل، فإنّ القائد يستخدم، من جهة، الماضي ويقوم ببناء صورة مريحة عنه لأنّ هذا الماضي يفلت من قبضته ولا يمكن للآخرين مراقبته، ومن جهة أخرى، ليضفي قيمة لذاته ويثمّنها بالنسبة لمواقف اختلال، وأخيراً لتسويغ هشاشته وعجزه عن تجاوز هذه المواقف وضغوط المستقبل. وقد جاءت نتيجة الارتباط بين القلق تجاه الزمن والتوجه نحو الماضي ($r = .46, p < .001$) (الجدول: 12) في هذا البحث، لتدعم نتائج الدراسات التي قام بها Ruiz & Kraus (1968) واستنتاجاتها، والتي أكّدا فيها علاقة القلق بالتوجّه نحو الماضي كما وجدت Chapman (2006) أنّ القلق تجاه الزمن لدى المسيّرين يولّد استجابة دفاعية لديهم، تكون على حساب تواصلهم بالواقع، وذلك إمّا بإنكاره أو الهروب منه ومن المواقف التي يفرضها عليهم.

جدول (12)
معاملات ارتباط القلق تجاه الزمن بالتوجّهات الزمنية

	التوجّه نحو الماضي	التوجّه نحو المستقبل
القلق تجاه الزمن	.46**	-.52**

** p < .001

وقد جاءت هذه النتيجة لتؤكد ما توصّل إليه Dao (2005) الذي بيّن أنّ المسيّرين الفيتناميين يبدون توجّهاً أكبر للحنين إلى الماضي من المسيّرين الفرنسيين. وقد فسّر Dao (2005) هذه النتيجة بقوّة التقاليد وأهميتها في الحياة الاجتماعية للفيتناميين، وبسبب الانتصارين اللذين حققهما الشعب الفيتنامي في الحربين الأخيرتين (لمدّة 25 سنة مع فرنسا والولايات المتحدة)؛ الأمر الذي يجعل المجتمع الفيتنامي يستحسن سياسياً أو اجتماعياً تأكيد أهمية الماضي. وحتّى وإن كانت نتيجة هذا البحث تؤكد نتيجة Dao (2005)، وأنّنا نشاطره الرأي في أهمية ثقل التقاليد في تحديد إدراكات الأفراد للزمن؛ غير أنّنا نعتقد أنّ التوجّه نحو الماضي والحنين إليه، لم يمنع المسيّرين الفيتناميين، ومن ثم المؤسسة الفيتنامية من تحقيق تطوّر كبير. فالاقتصاد الفيتنامي يعد حالياً من أكثر اقتصاديات آسيا نمواً

(8,2%) في سنة 2006) بعد الصين، كما أدّى التفتح الاقتصادي وتوسعه إلى ديناميكية في التجارة الخارجية (20% في سنة 2004)، وبقي أيضاً التقليد الكنفشوسي مصدراً من مصادر الإلهام للتنظيم والإدارة. أمّا في حالة المؤسسة الجزائرية، وعلى وجه التحديد المؤسسة البنكية (ميدان البحث)، فإنّ كلّ المحلّلين يتفقون أنّ النظام البنكي هو نظام قديم، تأسّس في السبعينيات، وظلّ يعدّ البنك درج الصندوق؛ إذ غالباً ما ارتبط نشاطه في تمويل النشاطات التجارية قصيرة المدى دون الأخذ بعين الاعتبار قدرة زبائنه على الوفاء بديونهم (Benouari, 2001).

وإذا كان Pickering & Keightley (2006) يؤكّدان أنّ الحنين إلى الماضي هو شكل من أشكال الاستجابة لسرعة الأزمنة الحديثة والدوار الذي تحدثه لدى الفرد، فإنّ الماضي الذي يتوق إليه القادة (عينة البحث)، لا يمكن فهمه إلّا من خلال فهم العلاقة التي تربط الأنماط الزمنية الثلاثة: القلق تجاه الزمن والتوجه نحو الماضي والتوجّه نحو المستقبل؛ إذ بيّنت نتائج التحليل الإحصائي أنّ العلاقة بين القلق تجاه الزمن والتوجّه نحو الماضي هي علاقة طردية، في حين كانت العلاقة بين القلق تجاه الزمن والتوجّه نحو المستقبل علاقة عكسية (الجدول: 12).

وبالنظر إلى هذه النتائج، فإنّنا نعتقد أنّ قلق القادة تجاه الزمن يفسّر إلى حدّ كبير توجّههم نحو الماضي، وهما بدورهما يفسّران معا ضعف توجّههما نحو المستقبل (قدّر متوسط التوجّه نحو المستقبل للقادة بـ 2,236، الجدول: 9). فالقلق تجاه الزمن يجعل القائد حبيس ماض – حاضر، يحدّ من قدرته (الطبيعية) على بناء مشروع مستقبل له ولمؤسسته. و" بعيداً عن أي وظيفة تعديلية للأحداث الحاضرة أو المستقبلية، فالماضي يظهر لنا أنّه يؤدّي وظيفة كابحة لا يستهان بها، ويؤثر في عملية إدراك الزمن. فالماضي يبقي الفرد ضمن " حلقة زمنية مفرغة "، ويوهمه بأنّ الحاضر والمستقبل لا يمثّلان سوى عملية إعادة إنتاج لأمور حدثت من قبل. فما من مبادرة أو محاولة يكون هدفها تحويل هذا النظام الزمني الدائم أو تغييره، إلّا وكانت تحمل فرصاً ضئيلة للنجاح" (Kamdem, 1990: 245). وتأتي هذه النتيجة، لتؤكد ما توصّل إليه Nuttin الذي يعد أنّ القلق يمكن أن ينقص من دافعية الفرد في بلورة أهداف له؛ أي بمعنى أنّ القلق هو عامل من عوامل إنقاص الأفق الزمني للفرد (Auregan, 1998). ويؤكّد Nuttin أنّ المشاريع الشخصية تشكّل التعبير المتعدّد لحاجات الفرد الإنسانية؛ إذ لكي يحافظ الفرد على بقائه وتطوّره ويصونهما، ينبغي أن تربطه بمحيطه علاقات ذات مستويات مختلفة: ملموسة ونفسية ومعرفية.

كما أنّ الفرد لا يتحمّل هذه العلاقات بشكل استسلامي، وإنّما هي بالنسبة إليه علاقات منتظرة ومتوقعة ومرغوب فيها بشكل نشط (Bouffard et al., 1989).

ومهما يكن، فإنّنا نعتقد أنّ ضعف التوجّه نحو المستقبل الذي يلاحظ في نتائج العيّنة، يفسّر إلى حدّ كبير بالتصورات الاجتماعية – الثقافية المحليّة للزمن التي تعبّر عنها كثير من الأمثال الشعبية الجزائرية المتداولة (" **الشهر اللّي ما عندك فيه عولة واش لك بحسابه** " [الشهر الذي ليس لديك فيه ذخيرة لماذا عليك بحسابه] **أحييني اليوم واقتلني غدوا** "[أحيني اليوم واقتلني غداً]"، **أعطيني اليوم صوف وخذ غدوا خروف** " [أعطني اليوم صوفاً وخذ غداً خروفاً]، " **بيضة اليوم ولا دجاجة غدوا** " [أفضل بيضة اليوم على دجاجة الغد]، " **البارح راح البارح، واليوم راه اليوم** " [الأمس فات أوانه واليوم هو الحاضر]، " **كل اللّي في الجيب وربّي يجيب** " [كُل ما عندك اليوم في جيبك وغدا يفرّج الله]، " **واحدة في الجيب خير من عشرة في الغيب** " [شيء واحد في جيبك أفضل من عشرة هي في علم الغيب]، " **عليك بخاصة نفسك** " [عليك ألّا تهتم إلّا بنفسك]) وهي كلّها تصوّرات توحي بأنّ إدراك الفرد الجزائري للزمن في علاقاته الاجتماعية، في جزء كبير منه، هو إدراك وسائلي يعبّر عن تمركز حول الذات، ويرتبط بالحاضر وتحقيق المنفعة الآنية؛ فحياته هي أشبه ما تكون بحياة الإنسان التقليدي " تظهر وكأنّها حياة في الحاضر، يحاول تنظيمها وملأها تتابعاً يوماً بعد يوم " (Kamdem, 1990: 243). وحتّى وإن ارتبط هذا الإدراك بالمستقبل، فهو غالباً يتشكّل في النسق الاجتماعي التقليدي حول مفهوم المقدّس الديني ("**ادفع ما في الجيب وربّي يجيب ما في الغيب**" [اصرف ما في جيبك اليوم والله يرزقك غداً]، "**اخدم يا صغري لكبري واخدم يا كبري لقبري**" [اعمل يا صغري لكبري واعمل يا كبري لمماتي]، " **أنت تبغي وهو يبغي، وما يكون إلّا ما يبغي** " [أنت ترغب والله يريد ولا يكون إلّا ما يريد]، " **حضّر السرج والحصان ما زال في كرش أمه** " [حضّر السرج والحصان لا يزال في بطن أمّه]، " **ديرها في النيّة وارقد في الثنية** " [اعتصم بالإيمان ونم في عنق الجبل]، " **كل هايشة، بإذن اللّه عايشة** " [كلّ حيوان إلّا ويصله قوته بإذن اللّه]، " **الخاطر اللّي في الأرحام ما يدري بهم غير الرحمن** " [ما يوجد في الأرحام لا يعلم به إلا الرحمن].

ويشير عبد الرحمن عزّي (2005) إلى أنّ الزمن الاجتماعي المعايش حاضراً

وعامة يرتكز على كسب المادة من دون أن يرتبط بمعنى الزمن القيمي الأصلي؛ بحيث يقول في هذا الشأن: "وبمعنى آخر، فإنّنا نعيش زمناً مادياً آخر غير الذي حددته المرجعية الزمنية القيمية. والحاصل أنّ الزمن القيمي في نظرنا هو مرجع كل الأزمنة الأخرى. أمّا الزمن الثقافي والاجتماعي المعايش فهو فرع انسلخ تدريجياً من المرجعية الأصلية، بفعل عوامل داخلية وخارجية، وأصبح يحتفظ جزئياً بما يمكن تسميته بالزمن الديني، الذي يبرز ويؤثر جزئياً في المناسبات كرمضان والأعياد وغيرها " (عزّي، 2005: 68).

ومهما يكن، وعلى خلاف عزّي (2005)، فإنّنا نعتقد أنّ الزمن الاجتماعي – خاصة في حالة الجزائري – زمن لا يقتصر على المادة فقط، وإنّما هو زمن وسائلي انتقائي يتعدّى، في تظاهراته المعيشة لبعض الظواهر الاجتماعية في كثير من الأحيان، الزمن المادي الذي يشير إليه هذا الباحث، إلى علاقة الفرد بالله. كما أننا نعتقد – على خلاف هذا الباحث أيضاً – أنّ الانشغال الفكري الضروري (الفهم النفسي الاجتماعي) ينبغي ألا ينصب كليّاً حول الكيفية التي "انسلخ" بها هذا الزمن الاجتماعي عن الزمن القيمي، بقدر ما يكون مهمّاً ومفيداً أن نفهم كيف أنّ معاني الزمن الديني ودلالاته الاجتماعية تمنع الفرد الجزائري من وضع إسقاطات لنفسه ولمؤسساته وبلورتها، في المستقبل. وفي نظرنا أنّ الإجابة نجدها، ولو جزئياً، في هيمنة النسق الاجتماعي التقليدي والعطالة التي يحدثها هذا النسق في كبح عملية التحول إلى نسق اجتماعي حديث. فالتناول النفسي الاجتماعي ينبغي، في نظرنا، أن يتعدّى تحليل فكرة الزمن من منظور نموذج قيمي كنموذج معياري، بل يستدعي التساؤل عن الأسباب الكامنة والظاهرة، والشعورية واللاّشعورية، التي تجعل بنية زمنية معيّنة، مهما كانت مرجعيتها، عامل كبح وعطالة لأيّ تحوّل نحو مستقبل مرغوب للأفراد والمنظّمات. وحتّى إذا اعتبرنا فرضاً[2] أنّ هذا الزمن القيمي هو مرجعية كلّ الأزمنة الأخرى، فهل يتطلب ذلك الذهاب إليه، أم الرجوع إليه، أم انتظاره حتّى يأتي؟! وعلى أيّ حال، ينبغي أن نعلم أنّه – على المستوى التنظيمي وبناء الإستراتيجيات – يبقى الزمن يحتاج إلى تناول مفهوماتي؛ أي بمعنى قدرة

(2) تجدر الإشارة في هذا الإطار إلى أن تصوّرنا للزمن المعيش (النفسي) هو بناء ذهني اجتماعي، في حين يبقى الزمن القيمي يندرج ضمن تصوّر للزمن بوصفه معطى خارجياً وموضوعياً مستقلاً عن الذات الفردية والاجتماعية.

المسيّرين على بلورة تصوّر عن مستقبل مرغوب؛ ذلك أنّ المؤسسات الناجحة هي المؤسسات التي فهم مسيّروها أنّ المستقبل المرغوب (المؤسّسة كمشروع دائم ومستمر) هو الذي يحدّد نشاطها ونشاط مستخدميها في الحاضر.

(ب) الزمن الأحادي في مقابل الزمن المتعدّد وعلاقتهما بالثقافة التقليدية والتنظيم:

يشير Hall (1984) إلى أنّ هناك عدداً لا متناهياً من الطرائق التي تنظم بها الثقافات والأفراد الزمن، ويقترح تصنيف انتظام الزمن بالنسبة للثقافات والأفراد في نمطين كبيرين: الزمن الأحادي (Monochronic Time) والزمن المتعدّد (Plychronic Time). ويشير الزمن الأحادي إلى عملية تجزئة الزمن والالتزام الصارم بالآجال والمواعيد وتخطيط المهام واحدة تلو الأخرى. وبحسب HALL (1984) فإنّ الأشخاص الذين يفضّلون الزمن الأحادي نجدهم يستخدمون الزمن كنسق لترتيب أولوياتهم، ومن ثم، فهم لا يفضلون أن يقاطعهم الآخرون (إتمام العمل حتى نهايته: زمن خطّي). كما لا يعير الأفراد في هذه الثقافات لسياق التفاعلات الاجتماعية أهمية كبيرة (سياق ضعيف). أمّا ما يتعلق بالتوجّه نحو الزمن المتعدّد، فإنّه يرتكز على تفكير متعدّد الأطوار (Polyphasic thought) والمشاركة في عدّة مشاريع في الوقت نفسه، ونادراً ما تراعى فيه ضغوط الزمن الرسمي. وقد استعمل Hall & hall (1990) هذا التقسيم لتفسير الصعوبات التي يواجهها، مثلاً، المسيّرون الأمريكيون أحاديو الزمن في تعاملاتهم مع رجال الأعمال اليابانيين وآخرين الذين ينتمون إلى مجتمعات متعددة الأزمنة. وعلى عكس النمط الزمني السابق، فإنّ الأفراد في الثقافات ذات الزمن المتعدّد يولون أهمية كبيرة لسياق التفاعلات الاجتماعية (سياق ثري).

وقد تبيّن من نتائج هذا البحث أن القادة (عيّنة البحث) هم أكثر ميلاً إلى الزمن المتعدّد منه إلى الزمن الأحادي (الشكل: 5)، وتعتبر هذه النتيجة تأكيداً لما توصّل إليه Hall (1984) و Hall & Hall (1990) الذين يقرّون أن الزمن الأحادي، هو من خصائص ثقافة البلدان الغربية والأنجلوسكسونية؛ ويظهر فيها أنّه النمط الزّمني المفضّل لأفرادها، وأنّ النسق الاجتماعي بشكل عام يشجّع عليه ويدعّمه. ومن العبارات التي تعبّر عن هذا النمط في الحياة الاجتماعية في الولايات المتحدة نجد مثلاً: " Now is not the time for that " أو " Do one thing at a time ". فالأفراد في هذه الثقافات يدركون الزمن على أنّه خطّي وقابل للفصل، ويمكن تقسيمه إلى

وحدات. كما يشير هؤلاء الباحثون وغيرهم إلى أنّ الزمن المتعدّد هو من خصائص ثقافات أمريكا اللّاتينية وإفريقيا والعالم العربي.

ومهما يكن، فإنّ التوجّهات النظرية في هذا الميدان تؤكّد كلّها أنّ إدراك الزمن وفق هذين النمطين يختلف بحسب الثقافات (Hall, 1984; Graham, 1981; Manrai & Manrai, 1995; Usunier, 1991, 1995) وبهذا الشكل يظهر أنّ الثقافة تعمل على التأثير في توجّه الأفراد أكثر نحو نمط معيّن. وقد أشار Manrai & Manrai (1995) أنّ السياق الثقافي له تأثير على جميع جوانب الإدراك الزمني، الذي بدوره يؤثر في السلوك. كما يمكن، من زاوية أخرى، النظر إلى إدراك الزمن على أنّه نافذة نطلّ منها على ثقافة من الثقافات وفهم سلوكات أفرادها (Albert & Bell, 2002). وبالفعل، فإنّه بدورنا نؤكد في إطار هذا التحليل أهمية السياق الثقافي في بناء إدراكات الأفراد وتصوّراتهم للزمن، دون أن ننسى التركيز على ما يلي: إذ يجب الاعتراف بالاختلاف بين السياق الثقافي الجزائري والسياقات الثقافية لعديد من المجتمعات (الولايات المتحدة، وفرنسا، وألمانيا، واليابان، والبرازيل...) التي كانت محلّ بعض الدراسات في هذا الميدان، وهو اختلاف ليس في الدرجة، وإنّما هو اختلاف في طبيعة الثقافات. ففي حين نجد أنّ السياق الثقافي للمجتمع الغربي مثلاً هو سياق حديث، فإنّ السياق الثقافي الجزائري، لا يزال في نظرنا، سياقاً ذا طبيعة تقليدية. ولا نعني بوصف هذا السياق الثقافي – كما يؤكد ذلك Medhar (2005) – بالتقليدي، على أنّه قديم ويحتوي على التقاليد فقط، وإنّما " يدلّ أيضاً على عجز الأفراد على التحكم في ظروف حياتهم وتوجيه مستقبلهم تبعاً لمتطلّبات الساعة. وعادة ما يكون هذا النسق غير مدوّن كتابياً؛ فكلّ شيء فيه مسجّل ومحفوظ في الذاكرة الفردية والجماعية لهؤلاء، ثمّ يعاد استرجاعه وتبليغه شفهياً (Medhar, 2005: 31). فالثقافة التقليدية، وإن كنّا نحجبها ونحاول بشكل منظّم إخفاءها، فهي التي تنتظم في الواقع حياتنا الاجتماعية منذ القدم.

لقد بيّنت نتائج البحث أنّ القادة لهم ميل ضعيف إلى استخدام الزمن الأحادي (الزمن المنظم / الاقتصادي)، وهي – في رأينا – نتيجة تفسّر الحالة المرضية للتنظيم والإدارة في المؤسسة الجزائرية على العموم والمؤسسة البنكية (ميدان البحث) على الخصوص، وعجزها عن تأسيس زمن منظّم حديث يوافق متطلبات

التحولات الاقتصادية والتكنولوجية والمعلوماتية والمعرفية في محيط يتميّز غالباً بارتياب كبير.

إنّ ضعف الزمن المنظم/ الاقتصادي الذي ظهر عند القادة من خلال نتائج البحث (الشكل: 5) يوحي لنا بأنّ المؤسسة تعيش "انفصاماً" في هويتها الزمنية؛ أي بمعنى أنّها تعيش ضمن زمنين متناقضين (Antinomiques) ومتجاورين (Juxtaposés). فمن جهة، نجدها "مبرمجة" ضمن زمن رسمي ظاهري (temps formel explicite) يتحدّد على وجه الخصوص في "الخطاب التنظيمي"[3] الرسمي للمؤسسة و" الإجراءات التنظيمية " و" المخططات " ...إلخ؛ ومن جهة أخرى هي تعيش ضمن زمن لارسمي مستتر (temps informel implicite) يضرب بجذوره في عمق الثقافة التقليدية (سياق ثري وفق تصوّر Hall). وقد أشار Malek (1991) في كتابه "**تقليد وثورة: الرهان الحقيقي**" أنّ الوعي التقليدي، على الرغم ممّا يظهر، لم يتمكن بعد من هضم فكرة التقدّم، ولم يقم بتنازلات إلّا بصورة تكتيكية، ليؤمّن أفضل صيانة لجوهره. فعلاقات الجزائري، بحسب Malek، بفكرة التقدم هي علاقات ظاهرية. وبناء عليه، فعوض أن يشكل الزمن المنظم والاقتصادي قوّة جذب لتحوّل في نسق الزمن غير المنظم والمتعدّد (كمنتج للثقافة التقليدية) داخل المؤسسة؛ فقد امتص هذا الأخير الزمن الأوّل، وتحوّل إثرها إلى عامل كبح وفوضى (Anomie) لأيّ محاولة لتأسيس زمن تنظيمي حديث.[4] وهي الصورة نفسها التي عبّر عنها Toualbi (2006) في حديثه عن المجتمع الجزائري متسائلاً ومعلّلاً حالة تخلّفه المستدام. كما يظهر عدم احترام آجال النشاطات والبرامج والمخططات، أنّه صورة من صور ضعف الزمن المنظم والاقتصادي في المؤسسة، كامتداد طبيعي للثقافة التقليدية ("**كل عطلة فيها خير**"، "**كل تأخيرة فيها خيرة**"، "**كل خيط مكتوب على لباسه**"، "**الكاتبة من عند الله راتبة**"). وهي حالات ومواقف تدلّ – في نظرنا – على أنّ الإنسان الجزائري يدرك النشاط وكأنّه لا يرتبط بالزمن الشخصي ولا يتحدّد من خلاله، وإنّما يرتبط فقط بزمن "إلهي" مطلق "لا يجوز" اختراقه أو تعطيل برمجته. وفي حالة نشاطه إذا ما ارتبط بالزمن، فإنّنا غالباً ما

(3) يقصد بالخطاب التنظيمي في هذا البحث مجموع الوثائق الرسمية المحدّدة للمهام والسياسات والإستراتيجيات.

(4) نعني في هذا السياق بالزمن التنظيمي الحديث، ذلك الزمن الذي ينتج تبعاً لتحوّل في سيرورة الزمن غير المنظّم والمتعدد عند احتكاكه بالزمن المنظّم والاقتصادي وفق عمليتي التراكم والاندماج.

نجده يندرج ضمن زمن الحدث أو ما يمكن أن نسمّيه في هذا البحث بـ "**الزمن – زردة**"[5].

إنّ "**الزمن – زردة**" في المخيال الاجتماعي وبرمجة الثقافة التقليدية، هو "**زمن الحدث**" وليس زمن السيرورة والدوام. إنّه النمط الزمني الوحيد الذي ينتظم فيه النشاط وتحترم فيه الآجال والمواعيد...إلخ، وما عدا ذلك فإنّ الفوضى والاعتباطية هما اللّذان يشكلان الزمن الاجتماعي المعيش. كما يدل "**الزمن – زردة**" من زاوية اجتماعية، على ارتباط تنظيم النشاط الاجتماعي – وبالصورة نفسها أيضاً النشاط التنظيمي وفعل التسيير – بزمنين حدثيين وهما: **الفرح والقرح**. ففي حالة الفرح (الأعراس مثلاً)، نجد أنّ الزمن بالنسبة للإنسان الجزائري يأخذ مدلوله (و لو ظاهرياً) كمورد يمكن تسييره. ففي ولائم الزواج يحترم موعد الخطوبة وتاريخ الزفاف، ويبرمج كراء قاعة الحفلات مسبقاً، ويخطط فيها لشهر العسل ومدّته ومكانه شهوراً من قبل. ومع اقتراب يوم الفرح، يزداد ضغط الزمن وينظّم التعاون "علمياً"، ويقسّم العمل بين الأهل والأحباب، وتوزّع الأدوار بينهم بدقة وترى الكلّ يجري دون ملل أو كلل، هدفهم تحقيق مستوى عال في الأداء. هذه هي إذن إحدى صور "**الزمن – زردة**"، زمن الحدث الذي يمكن أن تعطّل فيه كلّ الأزمنة الأخرى إلى حين، ثمّ بعده تعود الأمور لتأخذ مجراها "الطبيعي" ضمن زمن الفوضى والاعتباطية، في انتظار دقّات "**الزمن – زردة**" الجديد. والملاحظ أنّ هذه التظاهرات قد امتدت عدواها إلى جميع المؤسسات وهياكل الدولة والجامعات وغيرها؛ بحيث سكن "**الزمن – زردة**" ذواتها، وأصبح هذا الزمن المحرّك الوحيد لوتيرة نشاطاتها، ممّا جعلها من ثم، تعايش أحداثاً من دون أن تنسج لنفسها أو لمستخدميها هدفاً أو مشروعاً أو محتوى.

الخاتمة:

ظلّ الزمن، إلى حدّ السنوات القليلة الماضية، في دراسات علم النفس التنظيمي وإدارة المؤسسات يعتقد أنّه مشكلة يمكن حلّها عن طريق التخطيط وتصميم البرامج وتحديد الآجال (Ybema, 2004)؛ أي عن طريق التعديل والمراقبة، ولهذا بقي

---

(5) يشير مصطلح "زردة" في الثقافة التقليدية المغاربية (سكان شمال إفريقيا) إلى نوع من الوليمة المرابطية أو القبلية التي تنظّم، على وجه الخصوص، لإحياء بعض الطقوس الدينية والاجتماعية في مواعيد محدّدة، يدعى فيها جميع أفراد القبيلة للاحتفال بها.

"بعيداً" عن المشكلات النفسية الاجتماعية للتنظيم والسلوك القيادي. لقد حاول الباحثان عبر نتائج هذا البحث وتحليلها، أن يصوّبا اهتمامهما نحو ضرورة فهم البنية الزمنية للقادة؛ وبالذات في حالة القيادات الإدارية الوسطى في إحدى المؤسسات الجزائرية، لفهم إخفاق سيرورة القيادة التنظيمية في إحداث التغيّر التنظيمي المطلوب؛ لأنّ فهم بنية الزمن النفسي للقادة يعطينا – في نظرنا – فهماً للتركيبة الذهنية لهؤلاء وتصوّراتهم لفكرة المؤسسة وشروط التغيّر التنظيمي.

وعلى خلاف أعمال Gonzales & Zimbardo (1985) و Das (1987, 1991, 1993)، الذين وجدوا أنّ التوجّه نحو المستقبل هو النمط المهيمن لدى المسيّرين، فإنّ البحث الحالي قد بيّن أنّ القلق تجاه الزمن هو النمط المهيمن لدى عيّنة البحث. وحتّى وإن كان هذا القلق يعبّر عن معاش نفسي، فإنّه – في رأينا – يعبّر أيضاً عن بناء اجتماعي لعلاقة الإنسان الجزائري بالزمن؛ إذ يمكن وضع التخمينات التالية: ألا يعبّر القلق تجاه الزمن الذي ظهر لدى العيّنة عن علاقة معقدة لعلاقة القائد بالتوجه نحو المستقبل، ولا يمكن فهمها إلا من خلال فهم تداخل المعتقدات الدينية والتأويلات التقليدية في تصوّر الزمن؟! ألا يعبرّ القلق تجاه الزمن، وضعف المنظور المستقبلي لدى الإطارات القيادية عن غياب إرادة شبه كاملة لدى المجتمع في ثقافته التقليدية عن مراقبة الارتياب (incertitude) والخوف من المجهول، تظهر في بعض صورها في الأقراص المرنة التي كتبت عليها آية الكرسي أو دعاء الركوب، المعلّقة داخل السيارات، وتعليق عجلات السيارات على سطوح المنازل الجديدة، وعرض صواع الكاكتوس على النوافذ والشرفات اعتقاداً في قوّتها على تأمين الأفراد من عين الحسود (الخوف من المستقبل)؟! وقد أشار Hofstede (1994) في دراساته العديدة، إلى أنّ الأفراد الذين ينتمون إلى ثقافات تتميّز بمؤشر ضعيف في مراقبة الارتياب (contrôle de l'incertitude)، نجدهم لا يعيرون قيمة كبيرة للعمل والتنظيم إلّا في حالات الضرورة (في حالة الجزائري ما أسميناه **بالزمن** –زردة)، على عكس الأفراد الذين ينتمون إلى ثقافات تتمتع بمؤشر قويّ في مراقبة الارتياب، الذين نجدهم يسعون إلى تجنب المواقف الغامضة عن طريق التنظيم المحكم، ويبادرون بسلوكات يطبعها طابع المخاطرة (prise de risque). هذه هي إذن، بعض التخمينات التي يمكن – في رأينا – أن تشكّل محور بحوث قادمة، وتستعمل تناولات ومناهج مختلفة بغرض فهم أحسن وأشمل لعلاقة الزمن ودوره في ميدان التنظيم والإدارة.

المراجع:

سعيد لوصيف (2004). الأسس الزمنية للثقافة التنظيمية وسياق الاتصال في إدارة المنظّمات. **المجلة الجزائرية للاتصال**، العدد 18، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر.

عبد الرحمن عزّي (2005). الزمن الإعلامي والزمن الاجتماعي: قراءة في تفكك بنية التحول الثقافي بالمنطقة العربية. **مجلّة المستقبل العربي**، العدد 321، نوفمبر: 64–84.

يوسف فريد القريوتي (1988). إعداد مقياس للاتجاهات نحو المتخلفين عقلياً. **المجلة العربية للعلوم الإنسانية**، 8 (شتاء): 176-158.

Albert s., & Bell G.G. (2002). Timing and music. *Academy of Management Review*, Vol. 27: 574-593.

Ancona D.G, Goodman P.S, Lawrence B.S. & Tushman M.L. (2001).*Time: A new research lens. Academy of Management Review*, Vol. 26 (4) : 645-663.

Ancona D.G, Okhuysen G.A, & Perlow L.A. (2001).Taking time to integrate temporal research. *Academy of Management Review*, Vol. 26 (4): 512-529.

Auregan P. (1998). Perception du temps et réflexion stratégique: le cas des dirigeants d'entreprise moyenne. *Finance Contrôle Stratégie, Vol.1 (1)*: 27-48.

Benabou C. (1999). Polychronicity and temporal dimensions of work in learning organizations. *Journal of Managerial Psychology*, Vol. 14 (3/4): 257-268.

Benouari A. (2001). La banque algérienne, enjeux et perspectives. Communication présentée au Colloque Alger, **Banques et libéralisation, Finances & Méditerranée.**

Bergmann W. (1992). The problem of time in Sociology: an overview of literature on the state of theory and research on the "the Sociology of time", 1900-1982. *Time and Society*, Vol. 1 (1): 81-134.

Bluedorn A.C. (1991). Time and competing values model of culture: adding the fourth dimension. Working paper, University of Missouri: Columbia.

Bouffard L., Lapierre s. & Bastin E. (1989). Extension temporelle des projets personnels au cours de la vieillesse. *International Journal of Psychology*, Vol. 24: 265-291.

Calabresi R. & Cohen J. (1968). Personality and time attitudes. *Journal of Abnormal Psychology*, Vol. 73 (5): 431-439.

Chapman J. (2006). Anxiety and defective decision making: an elaboration of the groupthink model. *Management Decision, Vol. 44 (10): 1391-1404.*

Clark P. (1985). A review of the theories of time and structure for organizational sociology. Research in Sociology of Organizations, Vol.4: 35-79.

Comrey A.L. & Lee H.B. (1992). *A first course in factor analysis* (2nd ed.). Hillsdale, NJ: Lawrence Erlbaum.

Coninck F. (1994). Le temps raccourci: quand les changements prennent de vitesse le temps d'une vie. Annales des mines, *Gérer et Comprendre*, nº 35: 57-63.

Covin J.G. & Slevin D.P. (1988). The influence of organization structure on the utility of

an entrepreneurial top management style. *Journal of Management Studies*, Vol. 25 (3): 0022 - 2380.

Dao T. (2005). Comparaison entre les Vietnamiens et les Français à l'égard de leurs comportements temporels: implications pour la gestion des entreprises étrangères au Vietnam. Thèse de Doctorat non publiée, Ireimar/Crereg (IGR-IAE), Université de Rennes 1 - France.

Das T.K. (1993). Time in management and organizational studies. *Time and Society*, Vol. 2 (2): 267-274.

Das T.K. (1991). Time: the hidden dimension in strategic planning. *Long Range Planning, June*, Vol. 24 (3): 49-57.

Das T.K. (1987). Strategic Planning and individual temporal orientation. *Strategic Management Journal*, Vol. 8: 203-209.

Durrande-Moreau A. & Usunier J.C. (1999). Time styles and the waiting experience: an exploratory study. *Journal of Service Research*, Vol. 2 (2): 173-186.

Floyd S.W. & Wooldridge B. (1997). Middle Management's strategic influence and organizational performance. *Journal of Management Studies*, Vol. 34 (3): 465-485.

Friedman W. (1990). *About time: Inventing the fourth dimension*. MIT Press, Cambridge, Massachusetts.

Gherardi S. & Strati A. (1988). The temporal dimension in organisational studies. *Organizational Studies*, Vol. 2 (9): 149-164.

Gonzales A. & Zimbardo P.G. (1985). Time in perspective. *Psychology Today, March*, :21-26.

Graham R.J. (1981). The role of perception of time in consumer research. *Journal of Consumer Research*, Vol. 7: 329-342.

Grunert S.C., Grunert K.G. & Krstensen K. (1993). Une méthode d'estimation de la validité interculturelle des instruments de mesure: le cas de la mesure des valeurs des consommateurs par la liste des valeurs LOV. *Recherche et Applications en Marketing*, Vol. 4: 5-28.

Gupta A.K. & Sapienza H.J. (1994). Impact of agency risks and task uncertainty on venture capitalist - CEO interaction. *Academy of Management Journal*, Vol. 37 (6): 1618 - 1632.

Halbesleben J.R.B. and al. (2003). Awareness of temporal complexity in leadership of creativity and innovation: a competency-based model. *The leadership Quarterly*, Vol. 14: 433-454.

Hall E.T. (1984). *La danse de la vie, temps culturel, temps vécu*. Editions du seuil. Paris, Points Essais.

Hall E.T. & Hall M.R. (1990). Understanding Cultural Differences. Intercultural, Yarmouth, ME, Quoted through PERSING D.L. Managing in polychronic times, Exploring individual creativity and performance in intellectually intensive venues. *Journal of Managerial Psychology*, Vol. 14 (5), 1999:' 358-373.

Hassard J. (1991). Aspects of time in organization. *Human Relations*, Vol. 44 (2): 105-125.

Hassard J. (1989). Un paradigme qualitatif du temps de travail. *Revue Internationale des Sciences Sociales*, Février: 97-110.

Henson R.K. & Roberts J.K. (2006). Use of exploratory factor analysis in published research. *Educational and Psychological Measurement*, Vol. 66 (3): 393-416.

Henson R.K. (2001). Understanding internal consistency reliability estimates: A conceptual primer on coefficient Alpha. *Measurement and Evaluation in Counselling and Development*, Vol. 34, October.

Hofstede G. (1994). Vivre dans un monde multiculturel. Editions d'organisation: Paris.

Iteanu A. (1983). L'espace et le temps des autres. Quoted through *ALEGRIA J. et al., L'espace et le temps aujourd'hui*. Editions du seuil, Inédites Sciences: Paris.

Jaques E. (1982). The form of time. New York: Crane and Russack, 238.

Jones J.M. (1988). Cultural differences in temporal perspectives. Quoted through *Mc GRATH J.E. The social psychology of time: new perspectives*. Sage Publications, California, 252 p.

Kamdem E. (1990). Temps et travail en Afrique. Quoted through CHANLAT J.F. L'individu dans l'organisation: les dimensions oubliées, Presses Universitaires de Laval, Canada, Editions ESKA.

Kaufman C.F., Lane P.M. & Lindquist J.D. (1991). Exploring more than 24 hours a day: a preliminary investigation of polychromic use of time. *Journal of Consumer Research*, Vol. 18, December: 392-401.

Kieffer, K.M. (1999). An introductory primer on the appropriate use of exploratory and confirmatory factor analysis. *Research in Schools*, 6: 75-92.

Leech N L., Barrett K.C. & Morgan G.A. (2005). SPSS for Intermediate Statistics: Use and Interpretation. Lawrence Erlbaum Associates, Publishers (2nd Edition), Mahwah, New Jersey.

Manrai L.A. & Manrai A.K. (1995). Effects of cultural-context, gender, and acculturation on perceptions of work versus social/leisure time usage. *Journal of Business Research*, Vol. 32: 115-128.

Maurel D. (2006). Les cadres intermédiaires et l'information: Modélisation des comportements informationnels des cadres intermédiaires d'une municipalité en transformation. Thèse de Doctorat non publiée, Faculté des Arts et des Sciences, Université de Montréal.

Mcgorry S.Y. (2000). Measurement in a cross-cultural environment: survey translation issues. Qualitative Market Research: *An International Journal*, Vol. 3 (2): 74-81.

Medhar S. (2005). L'Irak miroir des arabes, dossiers Algériens.?ditions LRPSO, 187.

Miller D. & Friesen P. (1980). Archetypes of organizational transition. *Administrative Science Quarterly*, Vol. 25, June: 292.

Morgan G.A., Leech N.L., Gloeckner G.W. & Barrett K.C. (2004). SPSS for Introductory Statistics, Use and Interpretation (second edition), Lawrance Erlbaum Associates, New Jersey: Publishers.

Naccache P. & Tarondeau J.C. (2001). Introduction. *Revue Française de Gestion*, Janvier-Février: 58.

Nuttin J.R. (1980). *Motivation et perspectives d'avenir*. Presses Universitaires de Louvain, Louvain.

Obholzer A. & Roberst V.Z. (1994). The unconscious at work: individual and organisational stress in human services. London: Routledge, Quoted through ABRAHAMS F. A systems psychodynamic perspective on dealing with change amongst different leadership styles. unpublished Master thesis, University of South Africa, November 2005.

O'hara-Devereaux M. & Johansen R. (1994). *Global work: Bridging distance, Culture, and time*. Jossey-Bass, San Francisco, CA.

Oppenheim A.N. (1978). *Questionnaire design and attitude measurement*. London: Heinemann Educational, Books Ltd.

Orlikowski W.J. & Yates J. (2002). It's about time: temporal structuring in organizations. *Organization Science*, Vol. 13 (6). November-December: 684-700.

Palmer D.K. & Schoorman F.D. (1999). Unpackaging the multiple aspects of time in polychronicity. *Journal of Managerial Psychology*, Vol. 14 (3/4): 323-344.

Peckering M. & Keightley E. (2006). The modalities of nostalgia. *Current Sociology*, Vol. 54 (6), November: 919-941.

Rencontre avec Paul Watzlawick (1993). Sciences Humaines, n°32, octobre, 39.

Ruiz R.A. & Krauss H.H. (1968). Anxiety, temporal perspective and item content of the incomplete thoughts test (ITT).*Journal of Clinical Psychology*, Vol. 24: 70-72.

Seginer R. (2000). Defensive pessimism and optimism correlates of adolescent future orientation: a domain-specific analysis. *Journal of Adolescent Research*, Vol. 15 (3), May: 307-326.

Styhre A., B?rjesson S. & Wickenberg J. (2006). Managed by the other: cultural anxieties in two Anglo-Americanized Swedish firms. *International Journal of Human Resource Management*, Vol. 17 (7), July: 1293-1306.

Toualbi N. (2006). L'ordre et le désordre. Casbah Editions, Alger, 173 p.

Usunier J.C. (1991). Business Time Perceptions and National Cultures: A Comparative Survey. *Management International Review* 31(3): 197-217.

Usunier J.C. & Valette-Florence P. (1991a). Perceptual Time Patterns ("Time Styles"), Preliminary Findings. paper present at the Conference on Time and Consumer Behavior, Université du Québec à Montréal, September.

Usunier J.C. & Valette-Florence P. (1991b). Personal Value Systems and Temporal Patterns: Exploratory Findings. paper presented at the Workshop on Life-Styles and Social Values, EIASM, Bruxelles, 14-15 October.

Usunier J.C. & Valette-Flornce P. (1992). Time-styles in two cultural settings: the tunisian case. Cahier de recherche du CERAG 92.15, Ecole Supérieure des Affaires, Université de Grenoble.

Usunier J.C. & Valette - Flornce P. (1994). Perceptual time patterns (' Time - Styles') A Psychometric Scale. *Time and Society*, Vol. 3 (2): 219-241.

Valette-Florence P., Usunier J.C. & Falcy S. (1995). Comparaison des systèmes de valeurs et styles de temps: une étude exploratoire. *Economies et Sociétés, Série Sciences de Gestion*, n° 21 (5): 87-115.

Ybema S. (2004). Managerial postalgia: projecting a golden future. *Journal of Managerial Psychology*, Vol. 19 (8): 825-841.

Zaleski Z. (1993). Attitudes face à l'avenir, espoir et anxiété. *Revue Québécoise de Psychologie*, Vol. 14 (1): 85-111.

قدم في: يوليو 2007

أجيز في: أبريل 2008



A Study of the Time Styles of a Sample of Intermediate Leaders in the Algerian Banking Sector

Said Loucif*
Slimane Medhar**

The influence of time perception on a leader's behavior remains a domain little investigated by academic research. Nevertheless, there has been, until today, limited empirical exploration of leaders' time styles in organizational contexts. The present study attempts, first, to highlight the structure of an intermediate leader's time styles and the dominant style; second, to understand this temporal structure from a psycho-sociological approach. Usunier and Valette-Florence's scale was selected to measure the time styles of intermediate leaders, and Principal Component Analysis (PAC) was employed to examine the factor of Time Styles Scale (TSS). The findings show that "Time Anxiety" and weak "Future Time Orientation" are the most dominant leaders' time styles. The main results of the study are discussed within the framework of the traditional culture of Algerian society.

Key words: Time style - Temporal structure - Organizational leadership - Organizational Cuelture intermediate leaders - Time prerception.

* Department of Psychology and Education Science, University of Algiers, Algeria.
** Department of Psychology and Education Science, University of Algiers, Algeria.

ندوة:

القرصنة البحرية في مياه الساحل الصومالي: الأبعاد والآثار

عقدت ندوة «القرصنة البحرية في مياه الساحل الصومالي: الأبعاد والآثار»، يوم الإثنين الموافق 24/11/2008، في القاعة الدولية بكلية العلوم الاجتماعية – جامعة الكويت – الشويخ.

وقد حاضر فيها كل من:

د. طيبة عبد المحسن العصفور، رئيسة تحرير مجلة العلوم الاجتماعية.
أ. د. حسن سيد أبو العينين، أستاذ الجغرافيا الطبيعية بجامعة الكويت.
أ. د.عبد الله سيد هدية، أستاذ العلوم السياسية بجامعة الكويت.

د. طيبة العصفور: بسم الله الرحمن الرحيم، يسرني باسم مجلة العلوم الاجتماعية أن أرحب بكم في ندوة «القرصنة البحرية في مياه الساحل الصومالي: الأبعاد والآثار». كما يسعدني أيضاً أن أرحب بالزميلين الفاضلين الأستاذ الدكتور/عبد الله هدية، أستاذ العلوم السياسية بجامعة الكويت، والأستاذ الدكتور/ حسن أبو العينين، أستاذ الجغرافيا الطبيعية بجامعة الكويت. وقبل أن أطلب من الزميلين التحدث في موضوع الندوة، أود أن أوضح بعض الأسباب التي جعلتنا – في المجلة – نختار هذا الموضوع، والحقيقة أن ذلك الاختيار لم يكن وليد الساعة، أو نتيجة لما نسمعه خلال هذه الأيام عن القرصنة الصومالية، فقد تم اختيار موضوع الندوة منذ فترة لا تقل عن شهر، أما أسباب الاختيار فمتعددة، منها: أن موضوع القرصنة البحرية يجب أن لا يستهان به لما له من آثار اقتصادية وسياسية تعانيها كثير من الدول في أماكن كثيرة من العالم، وإذا كانت معرفتنا سابقاً عن القراصنة بأنهم أشخاص يلبسون زياً مميزاً ويهاجمون سفناً بقصد السرقة مستخدمين بعض الأسلحة البسيطة، فإنهم اليوم لديهم معدات وأسلحة متطورة يتحدون بها السفن الكبيرة وحتى البوارج البحرية، ومن ثم أردنا أن نوضح هذه الظاهرة ولماذا تطورت وما أهميتها في المناطق التي تنشط بها. السبب الثاني، هو أننا رأينا أن ظاهرة القرصنة البحرية بدأت

تزداد في منطقة الوطن العربي ولا سيما سواحل الصومال، ولدي إحصائية توضح أن نشاط عمليات القرصنة البحرية انخفض في أماكن كثيرة في العالم، إلا على سواحل الصومال فقد زاد بنسبة 100%، وهذا واقع محزن ومؤلم أيضاً؛ لأن الصومال – كما تعرفون – دولة عربية، ومن ثم جاء السؤال الذي طرحناه وهو ماذا سيحدث في المنطقة العربية إذا تطورت واستمرت عملية القرصنة البحرية في مياه الساحل الصومالي؟ وما تأثيرها على العالم العربي سياسياً واقتصادياً؟ فإذا تتبعنا حركة السفن في هذه المنطقة نجد أنها تأتي من المحيط الهندي لتتجه إلى خليج عدن، ثم تدخل إلى البحر الأحمر عن طريق باب المندب، بعد ذلك يعبر كثير منها قناة السويس ليصل إلى البحر المتوسط ثم إلى المحيط الأطلسي، هذه السفن تحمل النفط وتحمل البضائع المتنوعة لنا في الوطن العربي وإلى دول أخرى في العالم.

وهناك إحصائية تقول إن عدد السفن التي تمر عبر هذه الطرق البحرية يصل إلى نحو 16 ألف سفينة، علينا أن نتخيل المردود الاقتصادي للدول العربية التي تقع على هذه الممرات المائية، وبخاصة نتكلم عن طريق قناة السويس، كلنا نعلم أن دخل قناة السويس مهم جداً بالنسبة لمصر، الدخل القومي المصري يعتمد بشكل كبير على هذه القناة. ولكن إذا استمرت أعمال القرصنة على السفن فستتدخل بعض الدول سياسياً، وسندخل في مشكلات كبيرة أثيرت بسبب جماعة من القراصنة الصوماليين، لكن علينا ألا ننسى أن الصومال لديها كثير من المشكلات الداخلية التي ساعدت على بروز تلك المشكلة، ولكن القرصنة البحرية وآثارها يجب ألا يستهان بها، ولن أطيل في الحديث أكثر من ذلك لكي لا آخذ من وقت زميليَّ، ولكن هذه بعض الأسباب التي جعلت مجلة العلوم الاجتماعية تفكر في موضوع هذه الندوة، وليس لتاريخ عقد الندوة علاقة بما حصل بموضوع القرصنة على ناقلة النفط السعودية التي حدثت خلال الأسبوع الماضي، ولكن ذلك رفع درجة حرارة القرصنة في المنطقة، وجعلنا نقتنع أن الموضوع الذي اخترناه هو موضوع الساعة. والآن سأحول الموضوع للزميلين لكي يشاركا في الندوة، وسنبدأ أولاً بالدكتور حسن أبو العينين لشرح الجزء التاريخي للقرصنة وأثرها الاقتصادي والجغرافي على المنطقة، ومن ثم الدكتور عبد الله هدية الذي سيتحدث عن الأمور السياسية وبعض القوانين البحرية، وبعد ذلك سنطرح الموضوع للنقاش، والرجاء مشاركتنا وإبداء الآراء والمناقشة حول الموضوع.

الأستاذ الدكتور حسن أبو العينين:

شكراً للدكتورة طيبة العصفور وخالص الشكر للسادة الحاضرين على اهتمامهم وحرصهم على المشاركة، وسوف نحاول بعد المقدمة التي طرحتها الدكتورة طيبة العصفور حول القرصنة البحرية تعريف عمليات القرصنة وهل هي عملية حديثة النشأة أم حدثت عبر التاريخ. يقصد بالقرصنة استيلاء الغير على السفينة وطاقمها وحمولتها بالقوة بقصد الحصول على فدية مالية بعد ذلك، والقرصنة موضوع مهم؛ لأنه معروف منذ فترة ما قبل التاريخ، وهو موضوع مستمر ولا ينقطع، ولكن زادت عمليات القرصنة البحرية أخيراً وخاصة أمام الساحل الصومالي. وعندما نرجع لفترة ما قبل التاريخ نرى أن أعمال القرصنة البحرية كانت متمركزة أساساً في حوض البحر المتوسط؛ لأنه كان يمثل قلب العالم، وكان هو المركز الذي وصل ما بين أوروبا وشرق البحر المتوسط وجنوبه وشمال إفريقيا، وكانت جميع السفن التجارية تبحر على طول هذه السواحل.

وكانت تقوم بعمليات القرصنة في فترة ما قبل التاريخ بعض السفن والقوارب الصغيرة من جزر بحر إيجه والبحر الأدرياتيكي وأيضاً سفن فينيقية. وكان القراصنة يقومون بالهجوم على السفن والاستيلاء على البضائع الموجودة فيها. وإن لم يجد القراصنة مثل هذه السفن التجارية، كانوا يقومون باختطاف بعض الأطفال والنساء وبيعهم في موانئ أخرى. ونلاحظ تركز عمليات القرصنة بوجود الخطوط الملاحية المهمة، حيث استمرت هذه العمليات على طول خطوط الملاحة التجارية البحرية القديمة، وكلما انتعشت التجارة ازداد الخطر على السفن التجارية وتزايدت عمليات القرصنة. ومن ثم كانت عمليات القرصنة البحرية في ذلك الوقت تتركز عند مداخل الممرات البحرية ومخارجها.

وإذا تحدثنا عن القرصنة في القرون الوسطى، نجد أن من يقومون بها في ذلك الوقت هم بعض جماعات الفايكنج، وتركزت أعمالهم على طول سواحل أوروبا وشمال إفريقيا. وكذلك جماعات القوة التي كانت تهاجم سواحل بحر إيجه والبحر الأسود. ومع بداية حركة الكشوف الجغرافية في العصور الوسطى في القرنين الخامس عشر والسادس عشر الميلاديين، زادت أعمال القرصنة بشكل كبير جداً؛ وذلك لأنه لم يعد هناك العالم القديم فقط بل أخذ العالم يزداد اتساعاً، وأصبح هناك ما يسمى بالعالم الجديد، واكتشف الأمريكتان والعالم الغربي، واتسعت خطوط

المواصلات وبدأت الطرق الملاحية تمتد وتكبر، وكان من الصعب أن يكون لهذه الطرق الطويلة حماية كافية. وهذه الخطوط الملاحية البحرية التي تركزت فيها أعمال القرصنة بشكل كبير، هي التي كانت تصل بين الشرق والغرب؛ أي من جنوب شرقي آسيا إلى مصر وأيضاً إلى جنوب إفريقيا والأمريكتين. وتركزت أعمال القرصنة بشكل كبير في جنوب شرقي آسيا وأيضاً في جزر بحر الكاريبي، وكان الناس في ذلك الوقت يصورون القرصان على أنه رجل همجي بعين واحدة وبقدم واحدة ويد حديدية مزودة بخطاف، وله لباس خاص يميزه وقبعة خاصة عليها رسم الجمجمة، وكان يصور بشكل كاريكاتيري.

واستمرت أعمال القرصنة في الفترة الحديثة كما سبق أن ذكرت الدكتورة طيبة، وهي موجودة في جميع سواحل العالم وخاصة سواحل جنوب شرقي آسيا والهند وبنغلاديش والبنغال وبحر العرب وخليج عدن والساحل الشرقي والساحل الغربي لإفريقيا. وتتركز القرصنة البحرية في ساحل غانة الإفريقي بشكل أكبر، وفي البحر الكاريبي وسواحل فنزويلا والأكوادور؛ أي أن عمليات القرصنة تنشط وتزداد أينما تنتعش التجارة الدولية على طول طرق الملاحية البحرية الدولية.

وعندما نتحدث عن الوقت المعاصر لابد من التعرض للقرصنة في منطقة جنوب شرق آسيا، ونتوقف عند عام 1960؛ حيث كان عدد العمليات التي قام بها القراصنة نحو 168 عملية تركزت في ثلاث مناطق مهمة، منها 62% في جنوب شرقي آسيا وأساساً في مضيق (ملقا) وسنغافورة وكوالالمبور ومدخل جزيرة سومطرة. ومن دراسة البيانات الخاصة بعمليات القرصنة في أمريكا اللاتينية نجد أنها تتصاعد في أمريكا الجنوبية في منطقة البيرو وسانتوس وريو دي جينيرو؛ حيث تمثل نحو 70 % من كل العمليات التي حدثت في أمريكا الجنوبية. وقد حدثت فيها 17 عملية قرصنة؛ أي نحو 11% من إجمالي عمليات القرصنة التي حدثت في العالم (168 عملية). وفي عام 2006 بلغت عمليات القرصنة في جنوب شرقي آسيا 105 عمليات في السنة، وتمركزت عمليات القرصنة بوجه خاص أمام مدينة شيتاجونج البنغلاديشية، حيث تمثل 31% من هذه العمليات، و38% على طول سواحل جزر إندونيسيا، و كوالالمبور وسنغافورة ومضيق ملقا، ونجد أن عمليات القرصنة تركزت عند المداخل والمخارج البحرية والممرات المائية في جنوب شرقي آسيا.

والإقليم الثالث لأعمال القرصنة في العالم هو السواحل الشرقية والغربية لإفريقيا. وبالنسبة لسواحل شمال غرب إفريقيا كان هناك 9 عمليات في عام 2006، وفي ساحل غانا 11 عملية، وأمام ساحل جنوب غرب إفريقيا حصل 6 عمليات، وعند ساحل الصومال حصلت 8 عمليات فقط في سنة 2006، ارتفعت إلى 49 عملية في سنة 2008؛ أي تضاعفت نحو 5 إلى 6 مرات.

وكان هناك 6 عمليات في خليج عدن، وعملية واحدة في الخليج العربي، ويرجع ذلك لوجود المراقبة العسكرية والجيش الأمريكي والقوى الإيرانية، وكل هذا يحد من عمليات القرصنة، ومع هذا حدثت عملية قرصنة واحدة في الخليج العربي. وتركزت عمليات القرصنة أمام ساحل الصومال بعد عام 2006، وذلك يرجع إلى عدم وجود حكومة فيها منذ عام 1991، وما هو موجود فيها إنما هو حكومة مؤقتة. ودخل الجيش الإرتري والجيش الأثيوبي (الحبشة) أراضي الصومال، وكل هذه الأمور أثرت على الأمن في الصومال وعلى عدم استقرار الدولة من الناحية السياسية، واضطر الناس إلى أن يشتغلوا مرتزقة وبالاستيلاء على السفن، وانتشرت ظاهرة القرصنة بشكل كبير.

وعندما نتحدث عن كيفية الاستيلاء على السفن نجدها عملية بسيطة جداً؛ ذلك لأن السفينة التجارية – بحسب القانون الدولي البحري (وسيقوم د. عبد الله هدية بالتحدث عن هذا الجانب بالتفصيل) – هي غير مجهزة عسكرياً ولا يحمل طاقمها أي أسلحة، وهي سفن كبيرة جداً، وعليها الطاقم الخاص فيها لا يزيد عادة على 25 فرداً، وهم غير مسلحين.

وتساعد سفن القرصنة السفينة الأم الترولة (Trawler)، وهي سفينة صيد متوسطة الحجم توهم الآخرين على أنها للصيد وهي متصلة بالأقمار الصناعية، وتراقب جميع السفن التجارية، وتحدد نوعيتها، وحمولتها، وعدد أفراد طاقمها، وقيمة الحمولة مادياً، وتقوم السفينة الأم بإرسال 3 إلى 4 قوارب speed boats أي سفن سريعة تقوم بمحاصرة السفينة، التجارية وإحاطتها من الجانبين، وعن طريق السلالم الخشبية أو الحبال يقفز القراصنة على سطح السفينة ومعهم أسلحة مثل الرشاشات والقنابل اليدوية والأسلحة الأوتوماتيكية، ويستولون على سطح السفينة، ثم يسيطرون على طاقمها. وينقلونهم إلى السفن الصغيرة ويتجهون بهم إلى جهة غير معلومة، كأسرى في عملية الخطف (kidnapping)، ثم يحددون فدية بعد أن

يختطفوا الركاب أو الطاقم، ويأمرون القبطان بالاتجاه بالسفينة إلى جهة غير معلومة عند سواحل الصومال. ويرى البعض أن هناك نوعاً من الاتفاق غير المعلن بين القراصنة وبعض الجماعات في الصومال لمساعدتهم في عمليات القرصنة حيث يدفع لهم القراصنة المساعدات المالية والعينية، وتسمح لهم هذه الجماعات برسو السفن المحتجزة في الثغور الملاحية الموجودة في الصومال. وعلى هذا الأساس تحجز السفن المخطوفة في موانئ غير معلومة، ويبدأ القراصنة بزرع الألغام في السفن، وقد تكون هذه السفن شاحنات أو ناقلات بترول أو ناقلات بضائع أو صهاريج أو حاويات. وجميع أنواع السفن معرضة لعمليات القرصنة سواء كانت كبيرة الحجم أم صغيرة الحجم، ومن الممكن أن تحدث عمليات القرصنة داخل المياه الإقليمية أو حتى خارجها؛ أي في المياه الدولية. ويبدأ القراصنة بعدها بالتفاوض على الفدية، وقد تصل إلى 25 مليون دولار على السفينة الواحدة، وذلك بحسب حجمها ونوع البضائع الموجودة عليها وعدد الطاقم المختطف، كما حدث مع حالة ناقلة النفط السعودية سيروس. ويقدر إجمالي ما جمعه القراصنة في العالم كله في عام 2006 نحو 12 مليار دولار.

ومنذ بداية عام 2008 حتى الآن بلغت الفديات نحو 17 مليار دولار، دفع منها أكثر من الثلث أمام الساحل الصومالي؛ بسبب عدم الاستقرار السياسي. وبحسب بيانات المركز الدولي للملاحة البحرية IBM ومركز خدمات الجرائم التجارية الدولية ICCS أنه في عام 2006 حدثت 8 عمليات تمركزت في الساحلين الأوسط والشمالي من الصومال، وفي إفريقيا تمركزت العمليات في هذا العام نفسه على ساحل الشمال الغربي لإفريقيا وساحل الجنوب الغربي وعلى طول ساحل غانا.

ولكن في عام 2008 بلغت عمليات القرصنة على الساحل الصومالي 49 عملية مقارنة مع 8 فقط عمليات في عام 2006.

وتركزت نحو 50 % من عمليات القرصنة في جنوب شرقي آسيا خاصة أمام ساحل بنغلاديش ومنطقة خليج بنغال (مدينة شيتاجونج) وسنغافورة وسومطرة ومضيق ملقا في عام 2008.

وسأقوم بالحديث عن الآثار الناتجة عن عمليات القرصنة، إذ يتضح من دراسة الخرائط تمركز عمليات القرصنة في الوقت الحاضر في جنوب شرقي آسيا ومضيق عدن والساحل الصومالي وساحل غرب إفريقيا، كما تمركزت أيضاً أعمال القرصنة

عند ساحل جزر البحر الكاريبي، الذي اشتهرت أعمال القرصنة فيه منذ فترة الكشوف الجغرافية. ونجد أن الطرق الملاحية الأساسية كانت تتمثل في طريق جنوب شرقي آسيا والهند، ويصل إلى الخليج العربي، ومن ثم إلى أوروبا. والطريق الثاني هو طريق البحر الأحمر، وزادت أهميته بعد حفر قناة السويس وتحول الطريق الملاحي للبحر الأحمر ومضيق باب المندب، وارتبط جنوب شرقي إفريقيا مع أوروبا بطريق قناة السويس الذي أصبح أكثر أهمية من الطريق القديم حول سواحل جنوب إفريقيا ورأس الرجاء الصالح ومنها إلى أوروبا.

وسأقوم بالحديث عن قناة السويس؛ فقد كان افتتاحها في عام 1869، ويبلغ طولها اليوم نحو 192 كم وعرضها 300م، وهي تسمح بعبور سفن يصل غاطسها إلى 58 قدماً، وتبحر بسرعة 18 كم / ساعة، اختصرت القناة الطريق الملاحي الدولي حول رأس الرجاء الصالح بنحو 9645 كم. ويعبر قناة السويس اليوم نحو 16,000 سفينة سنوياً، وتحمل عليها نحو 5% من إجمالي البضائع المشحونة في العالم، كما تنقل 30 % من إجمالي حجم نفط العالم.

ومع زيادة عمليات القرصنة في منطقة الساحل الصومالي تأثرت طرق الملاحة في البحر الأحمر، وانخفض الدخل السنوي لمصر من قناة السويس علماً بأن الدخل القومي المصري يعتمد أساساً على أربعة عناصر، هي:

1 – السياحة (حيث تمثل 6 مليارات دولار سنوياً).

2 – قناة السويس (تمثل أيضا 6 مليارات دولار سنوياً).

3 – البترول (3 مليارات دولار سنوياً).

4 – مدخرات العاملين في الخارج (4 مليارات دولار سنوياً).

وهناك مواقف لبعض الدول حول عمليات القرصنة، وبالنسبة لمصر هناك موقفان حول عمليات القرصنة، هما:

1- الموقف الأول:

أن رئيس قناة السويس الفريق أحمد فاضل أعلن في 2008/11/18م أن حركة السفن الملاحية تأثرت في قناة السويس، ولكن هذا التأثر لا يرجع إلى عمليات القرصنة، حيث إن عمليات القرصنة (في رأيه) تهاجم سفناً صغيرة الحجم، وإن العاملين فيها مجموعة من طاقم بحري لا يزيد عدده على 20 فرداً، في حين تعتمد

قناة السويس – بحسب عمقها – على مرور سفن وناقلات بترول كبيرة الحجم، ولا يستطيع القراصنة الاستيلاء على مثل هذه السفن الكبيرة، وهذا ما أكده أيضاً المتحدث الرسمي باسم هيئة قناة السويس في ذلك اليوم نفسه.

2- الموقف الثاني:

عقد أول أمس بتاريخ 2008/11/22م مؤتمر في القاهرة للدول المعنية بأمن الملاحة البحرية من الدول العربية المطلة على خليج البحر الأحمر، وقد شاركت فيه السعودية ومصر والسودان واليمن وأعضاء ممثلون عن الصومال (الحكومة الانتقالية)، وقرر المؤتمر ما يلي: أن عملية القرصنة عملية تهم العالم كله وليس منطقة بعينها فقط؛ لأن القرصنة تؤثر على عمليات الملاحة العالمية كلها وعلى أسعار البضائع وتكلفة عمليات الشحن والتأمينات، وهذا كله يؤثر على التجارة الدولية. وقد أعلن فخامة الرئيس حسني مبارك بتاريخ 2008/11/23م أن عملية القرصنة موضوع دولي أكثر من اعتباره موضوعاً محلياً أو إقليمياً، وهو يخص الأمم المتحدة، وقد تتدخل الأمم المتحدة بقوى تحالف مشتركة لحماية أمن سواحل الصومال. وطلبت الولايات المتحدة الأمريكية من الأمم المتحدة أن تتخذ إجراءات في هذا الشأن عن طريق قوة تحالف دولية، كما طلب الاتحاد الأوروبي من الأمم المتحدة أيضاً التدخل في هذه العملية ومشاركة حلف الأطلسي بنحو 6 سفن حربية عسكرية تابعة للحلف تكون موجودة في المنطقة ابتداء من أول ديسمبر، وتشرف على أمن الملاحة في منطقة بحر الصومال؛ مما يحد من عمليات القرصنة، وهذا أمر يهم دول العالم أجمع ولا تقتصر أهميته على مصر فقط.

بالنسبة إلى موقف اليمن فهي ترى أهمية هذه العملية لدول العالم ولمصر التي تشرف على قناة السويس، وأن الموضوع لا يخص دولة واحدة بل يخص دولاً كثيرة، ويصعب السيطرة عليه. وقد ثبت أن القراصنة يستولون على السفن التجارية ويحتجزونها حتى في حالة وجود البوارج الحربية الدولية؛ وذلك لأن هذه العمليات تنجز بسرعة كبيرة (في خلال نصف ساعة) يتم فيها محاصرة السفن الكبيرة واختطاف طاقمها واحتجازها، ويبدأ بعدها القراصنة في التفاوض حول قيمة الفدية، وحتى الآن هناك 17 سفينة محجوزة إلى حين دفع الفدية المقررة، وقد تم دفع الفدية لإحدى هذه السفن ولم يتم التصريح علناً عن المبلغ الذي دفع، وتم الإفراج عن السفينة.

ويطالب القراصنة بدفع فدية مقدارها 25 مليون دولار خلال عشرة أيام عن سفينة سيراس Sirus ناقلة البترول السعودية للإفراج عنها.

بعد عرض لهذا الموضوع باختصار شديد سأترك المجال لكم للمناقشة حتى لا أطيل عليكم، وسوف نستمع - إن شاء الله - لآرائكم حول الموضوع، وشكراً للاستماع وحسن تجاوبكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الدكتورة/ طيبة العصفور: شكراً للدكتور **حسن أبو العينين**، والآن يقوم بالمناقشة الدكتور/ **عبدالله هدية.**

أتقدم بجزيل الشكر لمجلة العلوم الاجتماعية، ورئيسة تحرير المجلة على الاختيار الموفق لهذه الندوة؛ لأنها موضوع الساعة.

سوف أتحدث عن المحور السياسي، والمحور القانوني، وإن شاء الله عن طريق المناقشة والحوار يمكن أن نصل إلى بعض الأشياء التي تقترب من الحقيقة. في رأيي إن المحور السياسي يتناول الواقع الحاضر؛ أي ما هو كائن، وهو واقع سيئ ليس مريحاً، وبه ظلال قبيحة غير جميلة، في حين يتحدث الموضوع القانوني عما يجب أن يكون وهو ما لا يطبق. المهم الموضوع السياسي في مشكلة الصومال وأعتقد أنه تتشابك فيه عوامل محلية وإقليمية دولية، وهي عوامل معقدة طبعاً منذ أيام ما سقطت فيها الحكومة المركزية سنة 1991 حكومة "سياد بري" وتم تقسيم الصومال، فالتركيبة الاجتماعية: القبائل وبعض الأحزاب انفردت كل منها بجزء من الصومال لعدم وجود دولة مركزية، ونظر الكل إلى الصومال على أساس الاستنفاع من هذا الانقسام.

ومن ثم فقد بذلت جامعة الدول العربية - ولا سيما مصر - محاولات في التسعينيات لتوحيد الصومال؛ ولكنها باءت بالفشل بسبب أنه بعد يومين أو ثلاثة من الاتفاق يلغي أمراء الحرب ما كانوا متفقين عليه. وكانوا مركزين أعينهم على النقود والتمويل، لكن مصر ليس لديها القدرة على التمويل، فانتقلوا إلى السعودية وقد اشتغلت معهم فترة، لذلك فالسعودية تعرف منهم الكثيرين. والعامل المحلي أنه لا يوجد حكومة مركزية، وهذا يجعلها دولة مباحة، والعامل الإقليمي يتبلور في أنه يوجد أطماع في الصومال خاصة من جيرانها كينيا، أثيوبيا (الحبشة)، وقد أرادوا تقسيم الصومال الآن على أساس أن تأخذ كينيا 300 كم و300 كم تذهب لأثيوبيا، ولا وجود لدولة موحدة وهي الصومال الحرة، خاصة أن الصومال لها سواحل

طويلة جداً 3700 كم على ما أعتقد مقارنة مثلاً بدولة موريتانيا، وهي 800 كم، لكن موريتانيا تؤجر بعض سواحلها لسفن أجنبية تصطاد في المياه الإقليمية فتحصل على دخل يعادل 800 مليون دولار سنوياً. لكن الصومال دولة مباحة فيها عوامل إقليمية، فيها تقسيم. وقد ظهرت هناك فرقة تسمى الفرقة الملتزمة استطاعت أن تسيطر على الصومال وتحجم كل أمراء الحرب من حكومة صورية (الفانتوش) بقيادة "عبد الله يوسف" وعصابات أخرى. استطاعت حركة المحاكم الإسلامية أن تقبض على زمام الأمور وحكمت من شهر يونيه حتى شهر ديسمبر 2006 تقريباً.

استقامت الصومال وبدأت تنتظم فيها أشياء كثيرة جداً، وباتت هناك رؤية، وقضي على كثير من مظاهر الفوضى، وانخفضت عمليات القرصنة البحرية تماماً إلى حد يصل إلى العدم. لكن العامل الدولي تدخل في الموضوع – محاكم إسلامية، اسم إسلامي، أي الفزاعة الكبرى لبعض الحكام العرب – فلم يعجب الدولة المهيمنة الكبرى في عصر العولمة أن يكون هناك حكومة إسلامية في الصومال، ومن ثم اتفقت مع إثيوبيا – حليف الدولة الكبرى في المنطقة – على غزو الصومال؛ أي حدث غزو في الصومال وانتهت فترة المحاكم الإسلامية، ودبت الفوضى فيها مرة أخرى، ومن ثم زادت عمليات القرصنة بسبب عدم وجود حكومة أساساً، لكن كان فيه كفاح ضد العدو المحتل. وللأسف الشديد احتلت الصومال وأعتقد أنها دولة في جامعة الدول العربية – إذا لم أكن مخطئاً– وهي دولة عربية إسلامية لكن لم تتحرك جامعة الدول العربية ولا أي دولة عربية، وبدؤوا يتحركون وبدأ يدب الصياح وارتفعت عقيرتهم عند البدء في مساس مصالحهم. الكل ترك الصومال، من منهم تحدث عن احتلال الصومال من القوات الإثيوبية؟ لم يتلق الصومال أية مساعدات إطلاقاً في هذا الموضوع. الآن بدأت تظهر المشكلات. الصيادون معظمهم فقراء، معظمهم كان يعمل في خفر السواحل، فوجدوا دولاً أجنبية تصطاد في المياه الإقليمية وهي ثروة وفيرة من الأسماك، ثم دولاً تدفن النفايات الذرية السامة في المياه الصومالية الإقليمية لأنها أرض مباحة، في البداية قاموا بأعمال قرصنة على هذه السفن التي تصطاد الأسماك على أن تدفع لهم، وكانت تدفع لهم ما يريدون على أساس أن الدخل من صيد الأسماك أكبر بكثير جداً من الفدية القليلة التي كانوا يدفعونها.

يوجد منطقة في الصومال تسمى Portland، وهي غنية بأشجار البخور، ويخرج من هذه المنطقة كل الجماعات التي تشتغل في القرصنة البحرية، وعندما

يحصلون على الفدية يقسمونها على أنفسهم، ويأخذ الرؤساء الجزء الأكبر وأول شيء يقومون به أنهم يتزوجون الفتيات الجميلات ويقيمون في الفنادق الفخمة ويشترون البخور ويعيشون عيشة مرفهة تماماً، ولذا يتطلع الكثير من الصوماليين الشباب إلى العمل في القرصنة. إذن هناك مشكلة بالنسبة للصومال أنها تكون دولة موحدة قوية، لا العرب عملوا شيئاً، ولا القوى الدولية التي كانت تتفق على تقسيم الصومال، لذلك ليس لدينا الحق أن نسب أو ننتقد الصومال، والقرصنة شيء حقيقي، وطبيعي أن توجد قرصنة بحرية في هذا الجزء من العالم لعدم توافر دولة مركزية في المنطقة، طبعاً كل الدول ولا سيما الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوروبية أو الاتحاد الأوروبي لا تريد أن تكون الصومال دولة موحدة؛ لأن لهم مصالح في المنطقة.

وهناك قاعدة في جيبوتي، وهي كانت محتلة أساساً من فرنسا، ومن ثم فإن عمليات القرصنة التي تتم ضد أي سفينة من السفن الموجودة أو التي تهم قوات التحالف أو تهم فرنسا فإنهم على الفور يتدخلون ويحررون فعلاً هذه السفن.

وقد حدث منذ نحو شهرين أو ثلاثة أشهر أن سفينة فرنسية أو (يختاً فرنسياً) عليها 30 فرنسياً، مملوكة لرجل أعمال لبناني حاصل على جنسية فرنسية يدعى "جاكس علم"، كانت مخطوفة، في هذه الحالة تدخلت فرنسا مباشرة وحررت السفينة، وقضت على بعض القراصنة.

هناك سفن أخرى مشهورة جداً، منها سفينة اسمها (المنارة)، وفي سنة 2005 اختطفت بواسطة القراصنة، وهي تابعة لشركة " المطهم" في الحميرية، ومقرها في "دبي" ومديرها يدعى "بهادر سعد جبار"، أراد أن يدفع الفدية ولكن قوات التحالف الموجودة استطاعت أن تحرر هذه السفينة وأخذتها إلى منطقة أو جزيرة "سيشل" وطلبت من شركة "المطهم" فدية كبيرة جداً ولم يستطع مديرها "سعد" أن يدفع المبلغ الذي طلبته منه قوات التحالف، وقال: إحنا استبدلنا قرصان بقرصان.

والمسألة الآن تمس الأمن القومي للدول العربية حيث تؤثر على الملاحة في البحر الأحمر. الدول العربية مثل: (السعودية – الأردن – اليمن – مصر).

كما قال زميلي د/ حسن وزميلتي د/ طيبة.

وأنوه إلى أن هذه العمليات تؤثر على قناة السويس لكن العقلية التي تدير قناة السويس هي عقلية "تمام يافندم كله تحت السيطرة ليس لدينا مشكلة"، السفن

انخفض مرورها لأسباب مالية وأسباب القرصنة، ولذا بات الأمن القومي والاقتصادي مهدداً، والقوات العسكرية ليس لديها القدرة في الدول العربية السيطرة على القراصنة. والسعودية بمعرفتها القديمة بالقراصنة القدامى بعد خطف السفينة (Sun Star) بدأت تنسق مع بعض الفرق لتحرير السفينة بعد أن دفعت لهم بعض النقود، ولا يوجد دولة عربية تستطيع أن تؤمن هذا الطريق، وترك ذلك لقوات التحالف الدولي.

ومن ثم فإن الدول الكبرى، (التحالف) مثل فرنسا تأخذ أجراً إذا حررت لنا السفن. مثل شركة المطهم لم تحرر السفينة حتى الآن؛ لأنه ليس لديها القدرة على الدفع، والمبلغ المطلوب يفوق قدرات هذه الشركة.

موقف ليس جيداً بالنسبة للدول العربية، فالمسألة تهم الأمن القومي، وقواتنا البحرية لا تستطيع الحماية، نحاول أن نستأجر قوى أخرى لتحرير السفن المخطوفة، كما قال زميلي الفاضل د/ حسن، لا تستطيع أن تعمل تأميناً شاملاً أو تسيطر أو تؤمن المنطقة. هذه العوامل المحلية والدولية والإقليمية المتشابكة في الموضوع، للأسف تجعل الصومال في ظروفه يستمر لفترة طويلة.

المحور القانوني ما يجب أن يكون. المسألة طويلة جداً، إن الإنسان اكتشف أن نقل البضائع أو الأفراد عن طريق البحر أسرع وآمن وأكبر وسيلة بل كانت آمنة قبل أن يشتد عود القراصنة في هذه العهود الجديدة. القرصنة موجودة ليس في الصومال فقط لكن كانت موجودة قديماً في البحر الأبيض، وعندما وجدت أحداً يحاربها مثل الدول القوية حد من نشاطها وانكمشت، ولكن الآن ظهرت هذه الجريمة.

وكما ورد في سورة الكهف الآية 79 ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾ فالجريمة فيها الغصب وفيها البغي.

والركن الجنائي يتكون أساساً من فعل مادي هو السيطرة على السفينة، ونتيجة ذلك الأضرار التي تصيب السفينة من سرقة البضائع وأسر الركاب. والعلاقة السببية التي تتركز على النتائج ترتبت مباشرة على فعل القرصنة.

القصد الجنائي العام: الأفعال التي ارتكبت، أنا قاصد أن أعملها، وجعلوا له القصد الخاص وهو النية: نية التكسب، وقالوا إن القرصان عدو البشر؛ لأنه يستخدم أفعالاً فيها عنف بهدف غير مشروع ليستولي على البضائع والرهائن.

الأركان التي أحاط بها القانون الجنائي: الركن الأخير غريب، وهو أنه لابد أن تكون أو تتم جريمة القراصنة في أعالي البحار، كما تعلمون إن القانون الدولي هو الذي يحدد المنطقة، يحددها بـ 12 ميلاً بحرياً ارتفعت الحدود فيها بسبب منطقة اقتصادية خالصة حوالي 200 ميل بحري.

بعدها تبدأ أعالي البحار. فجريمة القرصنة لابد أن تتم في أعالي البحار، وإذا تمت في المياه الإقليمية فإنها تخضع لسيادة قانون دولة المياه الإقليمية، وظهرت المنظمة الدولية البحرية (International Marin Organization). ولعبت دوراً في توجيه هذه السفن، كذلك مكتب الملاحة البحري الموجود في "الفلبين"، وأعدت نشرة ووزعت على كل السفن لحماية نفسها، لكن أعتقد أن أصحاب الشركات لم يوزعوا هذه النشرات ولم يشتركوا في المنطقة، مثال ذلك السفينة السعودية، فقد استولى عليها القراصنة خلال 16 دقيقة أو ربع ساعة. لكنهم لو قرؤوا نشرة منظمة الملاحة البحرية لاستطاعوا تجنب الخطف إلى حد كبير، فالنشرة توصي أنه في المنطقة الخطرة توضع خراطيم مياه وتغلق الكابينة وغرفة المحركات أو الماكينات وتزود السفينة من الخلف بأضواء كبيرة جداً، وهي ما يعرف باسم حركة (الدفة الثقيلة)، وعندما يقوم القبطان بحركة الدفة الثقيلة فإن الأنوار الكبيرة تسطع بقوة لتكشف عن القوارب التي يمكن أن تأخذها بغتة في الليل، فتبعد القراصنة عنها. لكن هذه الطريقة محظورة أن تتم في قناة السويس أو في الطرق الضيقة.

لذا يمكننا أن نستعين بأشخاص متخصصين في مقاومة القراصنة، وهو ما يحدث في الطائرة، ولكن المخاطرة في حال كانت السفينة تحمل مواد بترولية أو مواد قابلة للاشتعال، فيكون الخطر شديداً. وتستطيع أي دولة أن توفر حراسة قوية لسفنها عن طريق سفينة أمن تسير وراءها، ولكن لا يستطيع أن يفعل ذلك غير الدول القوية أو الدول الحربية. كنت أعتقد أن الذي يحاكم القراصنة المحكمة البحرية الدولية، ولكن اتضح أن المادة 5 في البند الثالث من قانون المحكمة الجنائية الدولية لا تحاكم القراصنة. فالمطلوب أن الدولة التي تضبط سفينة تحاكمها وفقاً لقوانينها، بصرف النظر لو كانت في أعالي البحار أو في المياه الإقليمية الصومالية، وليس في أعالي البحار. واستطاعت فرنسا أن تستصدر قراراً من مجلس الأمن الدولي رقم 1816، واستصدر هذا القرار في يونيو2008.

وقد سمح القرار لكل الدول الكبرى أن تدخل في المياه الإقليمية الصومالية بحكم محاربة القراصنة. هذه هي المفارقات التي تحدث في الموضوع القانوني، وفي الشريعة الإسلامية فيقام عليهم حد الحرابة وفقاً للآية ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (المائدة 33).

واختلفت القوانين؛ فمثلاً في مصر إذا ضبطت السفينة فإن العقوبة تكون أشغالاً شاقة مؤبدة. وإذا ترتب عليها الموت تكون الإعدام. أما القانون الجنائي في الكويت فالإعدام مباشرة لجريمة القرصنة. إذن هناك تفاوت، وهناك دول وقعت على الاتفاقيات وأهمها اتفاقية جنيف (4) سنة 1958، ثم قانون البحار الذي استمر تحضيره نحو 9 سنوات، وأدخل فيه عدد من المواد لجريمة القرصنة وصدر في عام 1982، وكان هناك عيوب أيضاً، ثم عقدت اتفاقية روما عام 1988، واتفاقية روما سنة 2005. وقالوا إذا كانت سفينة القراصنة موجودة في المياه الإقليمية فإنه لا يعتبر قرصنة ولكن يعتبر سطواً مسلحاً. المهم قوة القراصنة، لماذا تنتشر؟ ناس فقراء في دولة مباحة ويعملون في كل الأعمال الممنوعة، المهم أن يوفر لهم عائد مادي.

القرصنة منتشرة على رأي زميلي الدكتور/ حسن، وهي موجودة منذ زمن، حتى هنا في الكويت، وقد قرأت من ضمن الأشياء الظريفة قرصان كويتي يدعى "رحمة"، وهو اسم ليس على مسمى، وكان عنيداً ومن يستسلمون يقوم بقتلهم، وعندما جاؤوا ليقتلوه كسر قاع السفينة وغرق.

المعارك طويلة والقراصنة موجودون منذ زمن، المهم أن تكون لدينا القدرة على محاربة القراصنة، ولكن للأسف الشديد ليس لدينا القدرة على المحاربة، لذا نستأجر أشخاصاً لمحاربة القراصنة. شكراً جزيلاً على المتابعة.

الدكتورة / طيبة العصفور: أشكر الدكتور/ **عبد الله هدية**، وقبل أن أفتح الباب للأسئلة والمناقشة، أود أن أشير وفقاً لمعلوماتي عن الموضوع ومشاركة زميليَ في الندوة، فإن القرصنة التي تحدث على سواحل الصومال هي نتيجة لسببين رئيسين: سبب داخلي وسبب خارجي.

السبب الداخلي هذا موجود منذ زمن لوجود أفراد يتنازعون على السلطة وعدم

وجود الاستقرار السياسي في الصومال؛ مما أدى إلى انتشار الفوضى والفقر أيضاً. والسبب الخارجي أو العامل الخارجي هو عملية القرصنة من بعض الأساطيل التجارية؛ لأن الأساطيل عندما تدخل المياه الإقليمية للصومال بغرض صيد الأسماك هذا نوع من أنواع القرصنة، أو عندما تأتي السفن وترمي المواد السامة في هذه المياه فتلوث البيئة البحرية ومن ثم تتأثر صحة المواطنين على هذه السواحل، فإن ردة فعل الصوماليين بالقرصنة والاستيلاء على هذه السفن تأتي تعويضاً عما فقدوه من ثروات طبيعية وما نزل من دمار بالبيئة البحرية.

وعقب ذلك كان لبعض الحضور مناقشاتهم ومداخلاتهم التي أثرت موضوع الندوة.

الدكتورة/ طيبة العصفور: في النهاية أشكر الزميلين الفاضلين **الأستاذ الدكتور/ عبد الله هدية، والأستاذ الدكتور/ حسن أبو العينين**، وأشكركم على حضوركم والمشاركة الفاعلة معنا، وأرجو أن تكون الندوة قد حققت أهدافها... نتمنى أن نراكم مرة أخرى في ندوة أخرى وفي موضوع آخر، إن شاء الله.

مراجعات الكتب:

علوم سياسية

الفكر السياسي لمحاضير محمد

تأليف: محمد السيد سليم
الناشر: مركز الدراسات الآسيوية، برنامج الدراسات الماليزية، جامعة القاهرة، 2006، 231 صفحة
عرض: إيمان فخري أحمد*

على الرغم من أن محاضير محمد هو رئيس الوزراء الماليزي الرابع منذ أن نالت ماليزيا استقلالها عام 1957، فإنه يعد أحد أشهر رؤساء وزراء ماليزيا وأهمهم، ولا يرجع ذلك إلى طول الفترة الزمنية التي استطاع محاضير أن يمكثها من خلال الانتخابات الديمقراطية لأكثر من عقدين من الزمان، ولكن لأن محاضير كان رئيس الوزراء الأول الذي كان له بالغ الأثر والبصمة الرئيسة لدفع عجلات التنمية في البلاد، ناهيك عن أنه كان أول رئيس وزراء ماليزي يكوّن رؤية شاملة عن مشكلة ماليزيا، ويبني خططاً مستقبلية يضع من خلالها ماليزيا في مصاف الدول المتقدمة، وهذا ما عرف برؤية ماليزيا عام 2020.

غني عن البيان أن محاضير محمد قد نجح في أن يضع ماليزيا ضمن مصاف الدول المتقدمة اقتصادياً؛ فماليزيا تعد أنجح التجارب من بين دول النمور الآسيوية، وليس هناك جدال في أن ما حققته ماليزيا منذ الثمانينيات حتى الآن يعد معجزة على الصعيد الاقتصادي للتنمية على يد رئيس وزرائها محاضير محمد.

ومن هذا المنطلق يأتي هذا الكتاب - **الفكر السياسي لمحاضير محمد** - ليعرض الخطوط العريضة لفكر رائد التنمية في ماليزيا «**محاضير محمد**»، وقد

* باحثة في مركز الدراسات الآسيوية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، مصر.

تناول عدة أبعاد لفكر محاضير محمد، تنوعت بين البعد السياسي والقيمي والاجتماعي والاقتصادي وغيرها، وقد تناولها الكتاب على النحو الآتي:

التكوين الفكري السياسي لمحاضير محمد:

هناك ثلاثة مصادر، كان لها الدور الأكبر في تكوين النسق الفكري لمحاضير محمد، وهي الإسلام والقيم الآسيوية والقومية المالاوية، ولكن في هذا الصدد لا يمكن أن نغفل الدور الذي أدته الخبرة السياسية التي تميز بها محاضير نتيجة تدرجه في مواقع سياسية عدة في ماليزيا قبل أن يتولى رئاسة الوزراء. وبعدما تولى محاضير رئاسة الوزراء استطاع أن يهندس لمسيرة التنمية في ماليزيا، ولم يطبق يوماً النموذج الليبرالي الغربي للديمقراطية، ولكن نظراً للطفرة التنموية التي أحدثها فقد انتخب خمس مرات متتالية. وحتى بعدما تنحى عن الحكم في 2003 – بعد أن قضى اثنين وعشرين عاماً في السلطة – لم يكن هذا يعني اختفاءه من الساحة السياسية، بل ظل حاضراً ليهاجم الإمبرالية الغربية، وكان معارضاً قوياً للغزو الأمريكي لكل من أفغانستان والعراق.

النسق السياسي العقدي لمحاضير محمد:

يرى محاضير محمد أن الصراع سمة أساسية لمختلف المجتمعات البشرية، ومن ضمنها المجتمعات الإسلامية، ويؤكد أن سبب الصراعات في العالم الإسلامي هو تعدد الفرق وتطرف بعضها. ولكنه في الوقت ذاته لم ينكر إمكانية تحقيق السلام الاجتماعي من خلال عدة آليات، منها: الانضباط النظامي في المجتمع وتحقيق التوازن بين القيم المادية والروحية، العمل على إيجاد نظم ديمقراطية تتفق مع ظروف المجتمع، بناء مشاركة سياسية ذكية، توزيع عادل للثروة والعمل على اتباع الحل السلمي في أي صراعات.

يعد محاضير محمد من القادة السياسيين غير المتفائلين من الناحية السياسية، فهو يجد صعوبة في التفاؤل حول مستقبل العالم الإسلامي، بل إنه يجد أن صورة القرن الجديد سوف تكون شديدة القتامة، ولهذا لا بد ألا يتم الركون إلى ما توصل إليه من بعض الإنجازات. وفي الإطار ذاته يؤكد محاضير أن خطته في التقدم بماليزيا اعتمدت على تحقيق الأهداف الممكن تحقيقها، وأن بعض الأهداف قد تكون متعارضة؛ فمثلاً لا يمكن إرضاء عرق بعينه إرضاء كاملاً. أما عن الإستراتيجية التي اتبعها محاضير فتمثلت في أن للحكومة دوراً رئيساً في تحقيقها وأن الوصول إليها لا بد أن يحدث بالتدرج.

رؤية محاضير محمد للتنمية:

على الصعيد الاقتصادي للتنمية أكد محاضير خمس دعامات للتنمية الاقتصادية تمثلت في: أولوية التنمية الاقتصادية، اقتران التنمية بالمساواة، تشجيع الاستثمارات الوطنية وجذب الاستثمارات الأجنبية، صياغة استراتيجيات تلائم الواقع الماليزي، والعمل على الحل السريع للأزمات حتى لا تتفاقم.

أما عن البعد الثقافي للتنمية، فأكد محاضير أن البعد الثقافي هو أحد أهم الأبعاد التي تؤدي إلى تحقيق التنمية بمفهومها الشامل، وقد عمل محاضير على خلق هوية ثقافية واحدة بين أعراق ماليزيا الثلاثة (المالاي – الصينيين – الهنود)، وفي غمرة هذه التنمية الشاملة في ماليزيا لم يغفل محاضير تحسين واقع المرأة في المجتمع الماليزي، فقد أولى اهتماماً كبيراً بالمؤسسات المجتمعية للمرأة، وركز على المساواة بين الرجل والمرأة.

رؤية محاضير محمد للإسلام:

ليس هناك مجال للشك بأن محاضير محمد يرى أن الإسلام له المرجعية العليا، ونستدل على ذلك من خلال كثرة استشهاده بالآيات القرآنية، والاستظهار بخبرة المسلمين. ومن هنا يمكننا أن نورد رؤية محاضير محمد للإسلام في عدة نقاط، وهي أن الإسلام نظام حياة شامل، الإسلام يعد قيمة حضارية وأخلاقية، الإسلام دين الإنماء في كل مكان وزمان، الإسلام هو عملية تجديد دائمة، وأن الإسلام أيضاً هو بمنزلة المرشد للحركة السياسية.

رؤية محاضير محمد للعولمة:

يمكننا تحديد رؤية محاضير محمد عن العولمة في عشر نقاط، وهي، أن العولمة جاءت نتيجة دورة التاريخ دورة كاملة، أن العالم الخالي من الحدود أصبح حقيقة لا يمكن أن ننكرها، أن العولمة هي عملية مقصودة من قبل الدول الغربية، العولمة هي فكرة عظيمة ولكن في الوقت ذاته لا بد من التأهب لها، العولمة تشمل المجال السياسي وليست قاصرة على المجالين الاقتصادي والثقافي، العولمة تتناقض مع الديمقراطية، العولمة تنطوي على منافع غير متكافئة، ينبغي أن يكون الاندماج في موجات العولمة مشروطاً وتدريجياً. وأخيراً يؤكد محاضير محمد لزوم إنشاء تجمع اقتصادي لدول شرق آسيا والدول النامية من أجل التعامل الفعال مع قوى العولمة.

محاضير محمد والقيم الآسيوية:

تشكل النسق القيمي لدى محاضير محمد من خلال عنصرين، الإسلام

ومنظومة القيم الآسيوية، وأكد محاضير أن القيم الآسيوية مثلها مثل أي قيم، لها جانبها الإيجابي المتمثل في التركيز على العمل الجماعي، ولكن لها جوانب سلبية مثل الإفراط في الجوانب الروحانية، غير أنها في النهاية تعد قيماً على الجميع احترامها وعلى الآسيويين أن يغلبوا الطابع الإيجابي على الطابع السلبي لهذه القيم. وفي الوقت ذاته حذر محاضير من وجود مصدرين لتهديد هذه القيم في ماليزيا، وهذان المصدران هما، **المصدر الداخلي** المتمثل في القيم غير الوظيفية كظلم المرأة وسيادة عقلية التبعية. أما **المصدر الثاني** فهو المصدر الخارجي المتمثل في التهديدات الغربية الأمريكية بالأساس. وأكد محاضير أن السبيل الوحيد للتغلب على هذه التهديدات هو ضرورة الاحتفاظ بالقيم المجتمعية مع ضرورة الاستفادة من القيم الوافدة.

محاضير محمد وقضية التعدد العرقي في المجتمع الماليزي:

في الفترة التي سبقت توليه منصب رئاسة الوزراء كانت رؤية محاضير لقضية التعدد العرقي في ماليزيا تتمحور حول أن المالاي هو العرق الضعيف الذي لا ينال من خيرات بلاده إلا القليل، وأن غير المالاي قد أدوا دوراً في إقصاء المالاي عن الحياة الاقتصادية، وهذا ما أوضحه في كتابه الشهير **معضلة المالاي**، ولهذا كان محاضير من المؤيدين للسياسة الاقتصادية الجديدة، ومفادها أن يفضل المالاي على غيرهم من الصينيين والهنود في معظم مجالات الحياة، ولكن منذ عام 1981 – العام الذي تولى فيه محاضير مقاليد السلطة – نجد أن رؤيته لهذا التنوع قد اختلفت، وقد ظهر ذلك في كتابه **التحدي**؛ فقد أرجع تخلف المالاي إلى تخلف منظومة القيم المالاوية، ولهذا اتجه محاضير إلى إصلاح منظومة التعليم والقيم لدى أبناء عرقه من المالاي. وقد نجح – إلى حد بعيد – في فرض حالة من الاستقرار العرقي في ماليزيا حتى الآن.

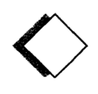
رؤية محاضير محمد للعلم والتكنولوجيا:

أكد محاضير عدة محاور في هذا الصدد، ومن أهمها أن للتصنيع دوراً محورياً في التقدم، وأن الإسلام لا يتناقض مع التقدم التكنولوجي، ولا بد من التحول إلى اقتصاد المعرفة، والأهم هو خلق ثقافة مواتية للابتكار والاعتماد على الذات. ولكن الميزة الأهم التي تميز رؤية محاضير محمد للعلم والتكنولوجيا، تتمثل في أن غلبة البراجماتية والاستقلالية، فعلى الرغم من المواقف المتشددة من محاضير تجاه

السياسات التي تنتهجها الدول الغربية، لم ير غضاضة في نقل التكنولوجيا الغربية إلى ماليزيا من دون أن يعني هذا أن تصبح ماليزيا دولة تابعة للغرب.

وختاماً، يمكننا القول إن هذا الكتاب قد قدم رؤية متماسكة حول الرؤى المختلفة لأبي التنمية الماليزية «محاضير محمد»، ويأتي هذا الكتاب ليسد نقصاً في الكتابات العربية حول القارة الآسيوية ونماذج إسلامية ناجحة مثل ماليزيا، **إلا أنه يمكننا أن نورد الملاحظات الآتية:**

أولاً: بدلاً من أن تعرض رؤية محاضير محمد حول التنمية في فصل واحد كان من الممكن أن يفرد فصل خاص حول كل من رؤيته في مجالات التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية أيضاً، حتى يتسنى للقارئ أن يُلم بالفكر التنموي لمحاضير محمد بصورة أكثر تفصيلاً، وبهذا كان من الممكن أن يدرج الفصل الخاص بالتعددية العرقية في البعد الاجتماعي للتنمية والفصل الخاص برؤية محاضير للتكنولوجيا كان من الممكن أن يدرج في إطار رؤيته عن التنمية الاقتصادية. **ثانياً:** على الرغم من أن الكتاب تناول أبعاداً مختلفة لرؤية محاضير محمد حول العديد من المجالات، فإنه لم يتناول نقطتين غاية في الأهمية، وهما أنه لم يقدم أي تحليل أو رؤية استشرافية لما سوف تؤول إليه ماليزيا في حقبة ما بعد محاضير محمد، ويتم هذا من خلال المؤشرات التي أفرزتها السنوات الثلاث التي تلت تنحي محاضير عن الحكم. كما أنه لم يتطرق إلى سبل الاستفادة العربية من هذه التجربة التنموية. ولكن ذلك لا ينفي القيمة التي أضافها الكتاب إلى معرفتنا العلمية بمن أسهموا في بناء أمتهم، وفي مقدمتهم محاضير محمد.



اقتصاد

التكامل الإقليمي للاتحاد الأوروبي: دروس مستفادة للعالم العربي

Intergration and Enlargement of the European Union....Lessons to be drawn for the Arab Region

تأليف: نجلاء الإهواني
الناشر: مركز الدراسات الأوروبية، القاهرة، 2006
عرض: خديجة عرفة محمد أمين*

شهد النصف الثاني من القرن العشرين تجارب ومحاولات عدة للتكامل الإقليمي، بعضها كتب له النجاح، في حين ما زال البعض الآخر يعاني مجموعة من الصعوبات والتحديات. وبوجه عام هناك مجموعة كبيرة من العوامل الاقتصادية والسياسية التي تدفع بالدول نحو التكامل الإقليمي، حيث تجد الدول في تكاملها الإقليمي مكاسب أكبر؛ مما يدفعها نحو هذا الاتجاه. وتتمثل الدوافع الاقتصادية في تحقيق بعض المكاسب المرتبطة بإنشاء منطقة تجارة حرة وصولاً إلى تحقيق النمو والتنمية الاقتصادية، كما أن التكامل الإقليمي من شأنه تحقيق الاستقرار السياسي.

وفيما يتعلق بالدول العربية، فعلى الرغم من توافر مقومات مهمة للتكامل الإقليمي، ومن بينها اللغة والثقافة والتاريخ والدين، وعلى الرغم من المطالب العديدة بتحقيق مزيد من التكامل الإقليمي، وهي المطالب التي بدأت منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، خاصة في ظل الظروف الاستثنائية التي تعانيها المنطقة العربية والتي تتطلب مزيداً من التكامل الإقليمي، بالإضافة إلى المحاولات التي تمت منذ نهاية الحرب العالمية الثانية وحتى الآن – فإن نطاق التكامل الاقتصادي العربي ما

* باحثة في مركز الدراسات الآسيوية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، مصر.

زال محدوداً. فعلى سبيل المثال، تشكل التجارة البينية العربية في الوقت الحالي 8% من إجمالي التجارة العربية، في حين تشكل التجارة البينية بين دول الاتحاد الأوروبي 60% من إجمالي تجارة دول الاتحاد الأوروبي، يضاف إلى ذلك أن تدفق رأس المال والعمالة بين الدول العربية ما زال محدوداً، كما أن تأسيس مشروعات مشتركة بين الدول العربية ما زال محدوداً بشكل لا يقابل احتياجات التكامل الإقليمي ومتطلباته.

أما ما يتعلق بتجربة التكامل الإقليمي الأوروبي فقد حكمت هذه التجربة اعتبارات سياسية، بدأت بمشروعات اقتصادية، وشهدت عدة عمليات للتوسع، كان آخرها في مايو عام 2004، ليصل عدد أعضاء الاتحاد الأوروبي إلى 25 دولة.

ويسعى هذا الكتاب إلى دراسة تجربة التكامل الإقليمي للاتحاد الأوروبي، التي تعد واحدة من أنجح تجارب التكامل الإقليمي، وذلك في محاولة لتحليل هذه التجربة ودراستها وتقويمها؛ وذلك لوضع مجموعة من الدروس المستفادة منها لتجربة التكامل العربي المتعثرة. وقد قسم الكتاب إلى محورين رئيسين، ناقش **الأول** منهما تجربة التكامل العربي والأوروبي بشكل عام وسبل الاستفادة منها، أما المحور **الثاني** فقد حاول التطرق إلى قضايا بعينها في سياق عملية التكامل العربي وسبل الاستفادة من الخبرة الأوروبية في هذا الشأن. وفقاً **للمحور الأول** فقد ناقش **الفصل الأول** من الكتاب «خبرة التكامل التجاري العربي مقارنة بخبرة الاتحاد الأوروبي»، حيث بدئ باستعراض الملامح الأساسية للتكامل الاقتصادي العربي، وكذلك تقديم لمحة تاريخية لحالة التكامل التجاري العربي، إضافة إلى مقومات التكامل الاقتصادي العربي، التي حُددت في مقومات ثلاثة، تمثل **الأول** منها في المؤسسات، إذ تُشكل جامعة الدول العربية المؤسسة الأم الحاكمة للتكامل الإقليمي العربي، أما المقوم **الثاني** فهو السياسات؛ حيث لا يوجد سياسة تجارية منسجمة بين الدول العربية في إطار منطقة التجارة العربية الكبرى GAFTA، في حين إنه على النقيض من ذلك توجد سياسات تجارية منسجمة بين الدول أعضاء الاتحاد الأوروبي وخاصة فيما يتعلق بالسلع غير الزراعية. أما المقوم **الثالث** فهو القواعد والقوانين حيث لا توجد قواعد وقوانين منظمة لمنطقة التجارة العربية الكبرى GAFTA.

أما ما يتعلق بالدروس المستفادة من التكامل الأوروبي، فقد أشار الكتاب إلى ضرورة وجود مؤسسات قوية لضمان نجاح التكامل، إضافة إلى توافر الإرادة

السياسية الراغبة والساعية لتحقيق مثل هذا التكامل عن قناعة بحدوث استفادة منه، وكذلك تبني اقتراب براجماتي على شاكلة ذلك الاقتراب الذي تبناه الأوروبيون، وكان أحد العوامل المؤثرة في نجاح خبرة التكامل الأوروبي.

هذا، وقد ناقش الفصل الثاني من الكتاب «التكامل الاقتصادي العربي: التحديات الحالية وآفاق المستقبل»، حيث قسمت خبرة التكامل العربي إلى ثلاث مراحل؛ **المرحلة الأولى** (1945–1970م)، وقد بدأت مع تأسيس جامعة الدول العربية وتشكلت خلالها البنية القانونية والمؤسسية للعمل الاقتصادي العربي، أما **المرحلة الثانية** فتغطي الفترة من عام 1970م حتى عام 1990م؛ حيث اتسع في إطارها العمل الاقتصادي العربي المشترك. أما **المرحلة الثالثة** فقد بدأت منذ أوائل التسعينيات من القرن العشرين وما زالت مستمرة حتى الآن. وقد أشار الكتاب إلى أن العمل العربي المشترك اتخذ في إطار المرحلة الثالثة اتجاهاً أكثر واقعية من المراحل السابقة؛ بحيث تحول هدف العمل الاقتصادي العربي المشترك إلى محصلة للأهداف الوطنية الإيجابية. وخلص هذا الفصل إلى أن نجاح المداخل التكاملية للعمل الاقتصادي العربي المشترك وعمل القوانين الاقتصادية يرتبط بتوافر الشروط الاقتصادية الموضوعية والشروط البنيوية المؤسسية والإرادة السياسية والبنية القانونية، لنجاح تطبيقها، بحيث إن مشاريع تطوير العمل الاقتصادي العربي المشترك لا بد أن يتوافر لها شروطها الموضوعية والبنيوية، وأن يكون لها جدوى اقتصادية للدول التي توافق عليها وتحقق لها مصالح اقتصادية، ولا تقوم على حساب مصالحها الاقتصادية الوطنية، بما يحقق الهدف من وراء مثل هذا التكامل، وهو تعظيم المصالح الاقتصادية الوطنية للدول العربية الأطراف وليس رصيداً لها يضم خاسرين ورابحين.

خُصص **المحور الثاني** من محاور الكتاب لمناقشة مجموعة من القضايا المرتبطة بالتكامل الاقتصادي العربي والدروس المستفادة من الخبرة الأوروبية التي تمثلت في قانون المنافسة في إطار التكامل الاقتصادي العربي، والقضايا الزراعية، والسياسة النقدية، وحركة العمالة في إطار التكامل الاقتصادي العربي. ما يتعلق بقانون المنافسة والتكامل التجاري في المنطقة العربية والدروس المستفادة من خبرة التكامل الأوروبي، عرض الكتاب لقانون المنافسة على المستويات الإقليمية والقومية، وكذلك قانون المنافسة في إطار التكامل الاقتصادي العربي؛ حيث عرض الاتفاقيات الأساسية وقواعد تنظيم المنافسة، وخبرة الاتحاد الأوروبي؛ فتناول إنشاء

الاتحاد الأوروبي، والتطور الذي مر به حتى الآن، واختتم بعرض الدروس المستفادة للعالم العربي؛ حيث أكد أن خبرة الاتحاد الأوروبي تظهر أن نظام المنافسة تم بطريقة تعكس التطور التاريخي والطموح السياسي لهذه المنطقة من العالم.

فيما يخص القضايا والسياسات الزراعية في الاتحاد الأوروبي والمنطقة العربية، فقد قدّم وصف وتحليل لوضع التكامل العربي في المجال الزراعي مقارنة بالاتحاد الأوروبي من خلال التركيز على تحليل أهمية القطاع الزراعي في الدول العربية مقارنة بالاتحاد الأوروبي وأهم المنتجات الزراعية لدى الطرفين، كما حللت أهم المؤسسات والمنظمات المعنية بشكل مباشر أو غير مباشر بقطاع الزراعة في المنطقة العربية، وهي الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، والصندوق السعودي للتنمية، ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية، والمركز العربي لدراسات الصحارى، والمنظمة العربية للتنمية الزراعية وغيرها. وما يتعلق بالخبرة المستفادة عربياً من التكامل الأوروبي في المجال الزراعي فقد حللت نقاط القوة والضعف والفرص والتحديات SWOT Analysis لقطاع الزراعة في الدول العربية حيث خُلص من هذا التحليل إلى ضرورة الإصلاح المؤسسي، وتبني سياسة عربية مشتركة في المجال الزراعي، وتوفير دوافع وأدوات للتمويل، وتطوير البحوث والدراسات في هذا المجال.

أما ما يتعلق بالسياسة النقدية في الاتحاد الأوروبي والدروس المستفادة للدول العربية، فقد شهدت عملية التكامل الأوروبي عدداً من التطورات منذ إنشاء البنك المركزي الأوروبي في يونيو عام 1998، وتبني سياسة نقدية موحدة منذ يناير عام 1999، ثم تبني العملة الأوروبية الموحدة (اليورو) منذ بداية عام 2002. وأشار الكتاب في هذا الشأن إلى أنه على الرغم من أن التكامل الاقتصادي العربي كان على أجندة القادة العرب منذ أربعينيات القرن العشرين فإن الحديث عن السياسة النقدية لم يحتل أهمية كافية مقارنة بالسياسة الزراعية أو منطقة التجارة الحرة. وقد عرض الكتاب في هذا الشأن للخبرة المستفادة من السياسة النقدية الأوروبية الموحدة ممثلة في ضرورة وجود وضع مؤسسي انطلاقاً من أن نجاح تنفيذ سياسة نقدية موحدة للاتحاد الأوروبي نتج من عدة عوامل، من بينها توافر الثقة في البنك المركزي الأوروبي، والخبرة الفنية العالية، وإصرار القيادة السياسية، يضاف لذلك توافر أجهزة تنفيذية تدير العملية وتدفعها نحو التكامل وما تلاها من إنشاء منظمات أوروبية فوق قومية.

هذا، وقد ناقش آخر فصول الكتاب «حركة العمالة والتكامل الإقليمي: دراسة مقارنة للاتحاد الأوروبي والمنطقة العربية»، وضع حركة العمالة في الإقليمين والإطار القانوني الحاكم لهاتين الحركتين للعمالة سواء أكانت اتفاقيات ثنائية أم متعددة الأطراف؛ ففي المنطقة العربية لا توجد خطط أو مشروعات فعلية للتكامل سواء أكانت على المستويات الإقليمية أو الإقليمية الفرعية أو الثنائية، التي من شأنها توفير الحركة الحرة للعمالة. ومن ثم، لا توجد فرص أو خيارات للعمالة العربية في دول عربية أخرى، حيث تواجه تحديات من العمالة الوافدة. وبوجه عام تعد دول مجلس التعاون الخليجي من أكثر الدول العربية اعتماداً على العمالة الوافدة، حيث تُشكل العمالة الأجنبية نسبة كبيرة من إجمالي العمالة في دول المجلس، وفقاً لإحصاءات عام 2001 بلغت نسبة العمالة الوافدة إلى إجمالي العمالة بدول مجلس التعاون الخليجي 80,5%، وهي نسبة كبيرة وخطيرة. ووفقاً لإحصاءات عام 1975 بلغت نسبة العمالة الوافدة في دول مجلس التعاون 70,2% من إجمالي العمالة بدول مجلس التعاون الخليجي، ثم ازدادت النسبة إلى أن بلغت 81% عام 1987. إلا أن هذا العدد انخفض بشدة في بدايات عقد التسعينيات من القرن العشرين، وذلك في ضوء أزمة الخليج الثانية وما ترتب عليها من عودة العمالة خاصة من العراق والكويت. ففي عام 1990 بلغت نسبة العمالة الوافدة بدول مجلس التعاون 63,1% من إجمالي العمالة، ثم ازدادت مرة أخرى عام 1997 إذ بلغت 82,8%. وفي عام 2001 بلغت النسبة 80,5%. وفيما يتعلق بنسبة العمالة الوافدة من إجمالي سكان دول المجلس تمثل تلك النسبة وفقاً لإحصاءات عام 2004 نحو 53,7%، أي أن نسبة العمالة الوافدة تشكل نسبة أكبر من نسبة سكان دول المجلس. والنسبة الكبرى من هذه العمالة تأتي من دول غير عربية، وهو ما يتطلب وجود خطة للتكامل العربي في مجال حركة العمالة، يسهل خلق فرص عمل للعمالة العربية في الدول العربية الأخرى.

في واقع الأمر، يشكل هذا الكتاب قيمة علمية متميزة خاصة في ظل ما نشهده حالياً من تحديات تؤكد أن التكامل الاقتصادي العربي أصبح ضرورة ملحة لا يمكن دونه مواجهة ظاهرة العولمة وما تفرضه من تحديات ومخاطر. إلا أن هناك مجموعة من الملاحظات التي ربما كان من الملائم أخذها في الاعتبار، منها أنه كان من المهم البدء بفصل يوضح أهمية التكامل الإقليمي العربي وضرورته في عصر العولمة وما يوفره مثل هذا التكامل من مقومات إيجابية يمكن لتلك الدول الاستفادة منها في عصر العولمة؛ فعلى سبيل المثال، ووفقاً لأحكام منظمة التجارة العالمية، فإن

مجموعة الدول المندمجة اقتصادياً في أي من أشكال التكامل الاقتصادي، ينظر إليها بوصفها وحدة واحدة. وعلى هذا الأساس، تستثنى تلك المجموعة الاقتصادية من تطبيق شرط الدولة الأولى بالرعاية. يضاف لذلك أن من أهم مزايا التكامل الاقتصادي بين الدول العربية أن هذا التكامل من شأنه تخفيف حدة المنافسة بين الدول المعنية، إضافة إلى ترشيد استخدام عوامل الإنتاج. وكذلك التنسيق في إقامة المشروعات. يضاف إلى ذلك أن هذا التكامل الاقتصادي للدول العربية هو ضرورة تفرضها التطورات الإقليمية والعالمية في عصر العولمة، وأخيراً، فهو وسيلة لزيادة القدرة التفاوضية لدول التكتل في مواجهة الأطراف الخارجية.

يضاف إلى ذلك أنه ربما كان من الملائم تخصيص أحد الفصول لمناقشة بعض تجارب التكامل الإقليمي الفرعي في العالم العربي، منها تجربة التكامل الاقتصادي لدول مجلس التعاون الخليجي وسبل استفادة هذه التجارب الفرعية العربية من الخبرة الأوروبية، ففي الأول من يناير عام 2003 أعلن عن قيام الاتحاد الجمركي بين دول مجلس التعاون الخليجي الست. ويُعد قيام هذا الاتحاد الخطوة الثانية في مسيرة التكامل الاقتصادي لدول المجلس، وذلك بعد إقامة منطقة التجارة الحرة بينها، في مارس عام 1983. ووفقاً للبرنامج الزمني الذي وضعه المجلس الأعلى لدول المجلس لتحقيق التكامل الاقتصادي، فقد تقرر إقامة السوق الخليجية المشتركة بحلول عام 2007، ثم الاتحاد النقدي والعملة الخليجية الموحدة بحلول عام 2010. وتبرز أهمية هذا الأمر أنه على الرغم من توافر مجموعة من المزايا والمقومات الإيجابية للتكامل الإقليمي بين دول مجلس التعاون الخليجي، فإن النظر إلى طبيعة العملية التكاملية لدول مجلس التعاون يكشف عن أنها تمر ببطء شديد؛ فقد استغرق الأمر عشرين عاماً للانتقال للاتحاد الجمركي، وهو ما يمكن أن يجد له تفسيراً في أن الدول الخليجية تخشى من الانتقاص من السيادة الوطنية نتيجة لعملية التكامل الاقتصادي. وعلى هذا الأساس، لا يمكن الفصل بين الأبعاد السياسية والاقتصادية للعملية التكاملية، فالدول الخليجية عليها أولاً حل مشكلاتها السياسية، وحل مشكلات الحدود، وهو الأمر الذي من شأنه دفع عملية التكامل الاقتصادي. ومن ثم، فهناك حاجة لنظام أمني جماعي خليجي يكفل تثبيت الحدود السياسية ويوفر آلية لحل المنازعات؛ مما يمهد المسيرة في طريق التكامل الاقتصادي.

ويبقى تأكيد أن هذا الكتاب يشكل قيمة علمية مهمة تسهم في إثراء المكتبة العربية.

علم نفس

إيذاء الأطفال: أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له

تأليف: منيرة بنت عبدالرحمن آل سعود
الناشر: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2005
عرض: أحمد محمد عبدالخالق*

صدر هذا الكتاب في 523 صفحة، في أربعة فصول، بالإضافة إلى المراجع والملاحق، وتذكر الباحثة أن هذه الدراسة - في حدود علمها - هي الأولى في المملكة العربية السعودية، التي تدرس ظاهرة إيذاء الأطفال، بهدف الوصول إلى تحديد حجمها، وأنواعها، وأسبابها، وخصائص المتعرضين لها، وصولاً إلى وضع إطار لكيفية التدخل المهني فيها، والتمكن من وضع الحلول المناسبة للوقاية منها وعلاجها، وتعرف المعوقات التي تحول دون سن الإجراءات المناسبة لمواجهتها والحد من آثارها.

ويعد **الفصل الأول** مدخلاً للدراسة: موضوعها، وأهميتها، وأهدافها، وتساؤلاتها، ومفاهيمها. وفيما يتعلق بمشكلة الدراسة بينت الباحثة الاختلاف بين المجتمعات في نظرتها إلى ما يعد إيذاء للأطفال على مر العصور، مع تأكيد نبذ الإسلام للعنف الأسري بأشكاله المختلفة، حيث سبق الإسلام في ذلك الدعوات التي تنادي بها المجتمعات المعاصرة بنبذ إيذاء الأطفال، وقد دعا الرسول الكريم - عليه الصلاة والسلام - إلى رعاية الأطفال، كما عنيت الشريعة الإسلامية الغراء أيضاً بالطفل، فجعلت له حقوقاً، وعملت على حمايته، والمحافظة عليه؛ منذ كونه جنيناً وحتى ولادته، حيث منحته حقوقاً متعددة، كحق الطفل في الانتماء لمن يرعاه

* قسم علم النفس، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، الكويت.

ويحميه، وهو ما يعرف في الفقه بثبوت النسب، وحقه في تسميته تسمية طيبة، وحقه في الرضاع، وحقه بافتدائه بذبيحة (العقيقة)، وحقه في إزالة الأذى عنه، وحقه في الحضانة والنفقة، وفي الحصول على التربية والتعليم، فضلاً عن حقه في تسويته بإخوته، وحسن معاملته من قبل أسرته.

ولقد أصدرت دول عدة، قوانين وتشريعات لحماية حقوق الطفل، منها مشروع حقوق الإنسان في الإسلام الذي أقره مؤتمر القمة الإسلامي في عام 1980م، وورد في المادة التاسعة منه أن لكل طفل منذ ولادته حقاً على والديه ومجتمعه ودولته في الحضانة والتربية والرعاية المادية والأدبية، هذا، فضلاً عن التشريعات الصادرة في مختلف الدول التي تحمي الأطفال، وفي مجتمع المملكة العربية السعودية – الذي أجريت فيه هذه الدراسة – تطبق الشريعة الإسلامية الغراء، ومن البدهي أن يكون من بينها الاهتمام بحماية الأطفال وتأمين حقوقهم.

إن الظواهر السلبية في أي مجتمع كثيرة، يأتي على رأسها إيذاء الأطفال، وهو ظاهرة سلبية يؤدي وقوعها على الأطفال إلى إحداث الضرر البدني أو النفسي أو الجنسي بهم، وينتج عن ذلك حدوث المعوقات التي تحول دون نموهم والاعتماد عليهم بوصفهم طاقة منتجة في المستقبل، حيث يعد الاهتمام بالأطفال دالاً على تقدم المجتمع؛ لأن بناء الطفل بناءً سليماً يسهم في إيجاد مجتمع أفضل في المستقبل، فتعريض الأطفال للإيذاء يمكن أن يؤدي إلى اتجاههم إلى الانحراف أو ممارسة العنف بأشكال مختلفة، نتيجة لفقدانهم الرعاية اللازمة لهم، أو لإحساسهم بالنبذ والقسوة من قبل المحيط الذي يعيشون فيه، ولا يتوقف الأمر عند هذا الحد، بل إن وقوع الأذى على الأطفال داخل أي أسرة يدل على وجود خلل داخل هذه الأسرة التي تقوم بإيقاع هذا الأذى بصوره المختلفة، أو تسمح بحدوثه من آخرين على أطفالها. ونظراً لأن الأسرة نواة المجتمع، فإن حدوث أي خلل في أي أسرة من هذه الأسر سيحدث خللاً في المجتمع، وسيؤدي إلى حدوث مشكلات أخرى في هذا المجتمع.

ومن ثم يجدر بالباحثين دراسة هذه الظاهرة بتعمق، بالإضافة إلى السعي لإيجاد التنظيمات المختلفة التي تحمي هذه الفئة الضعيفة من الأطفال، وعدم ترك هذا الأمر خاضعاً لتقدير كل أسرة، أو أي فرد منها، لكن إيجاد التنظيمات المختلفة يتطلب الفهم الدقيق لهذه الظاهرة المرتبطة بإيذاء الأطفال، وفي ظل غياب المعلومات

الدقيقة والإحصاءات، وعلى ضوء ندرة الدراسات المرتبطة بإيذاء الأطفال، فإنه يصعب معرفة مدى انتشار هذه الظاهرة، وحجم وجودها، وأنواعها، وأسبابها، وخصائص المتعرضين لها في المملكة العربية السعودية.

ولذلك، فقد تحددت مشكلة هذه الدراسة في غياب المعرفة الدقيقة حول الإيذاء الموجه للأطفال في المجتمع العربي السعودي، بما لا يمكن أولاً من تحديد حجم هذه الظاهرة وأنواعها أو تصنيفاتها وأسباب وجودها وخصائص المتعرضين لها، وثانياً لا يمكن من سن التشريعات اللازمة، والتصدي لها.

وقد درست الباحثة الأطفال الذي سبق إيذاؤهم وأودعوا في أحد مستشفيات مدينة الرياض، وحددت أهداف دراستها فيما يلي:

1 – تعرف معدل حدوث حالات إيذاء الأطفال.

2 – تعرف أنواع الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال.

3– تعرف أسباب الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال.

4 – تعرف خصائص الأطفال المتعرضين للإيذاء.

5 – تعرف خصائص أسر الأطفال المتعرضين للإيذاء في مدينة الرياض.

6 – تعرف المعوقات المجتمعية والمؤسسية – إن وجدت – التي تحول دون مساعدة الأطفال المتعرضين للإيذاء على الوجه الأمثل.

7 – تقديم تصور مهني مقترح للتدخل المهني مع حالات الأطفال المتعرضين للإيذاء، انطلاقاً من فلسفة مهنة الخدمة الاجتماعية، وعلى ضوء أهدافها ومبادئها.

وقد وجهت هذه الدراسة نحو الإجابة عن التساءلات التالية:

1 – ما معدل حدوث حالات إيذاء الأطفال؟

2 – ما أنواع الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال؟

3 – ما أسباب الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال؟

4 – ما خصائص الأطفال المتعرضين للإيذاء؟

5 – ما خصائص أسر الأطفال المتعرضين للإيذاء؟

6 – ما المعوقات المجتمعية والمؤسسية التي تحول دون تقديم المساعدة للأطفال المتعرضين للإيذاء على الوجه الأمثل؟

7 – ما أسلوب التدخل المهني الأمثل المنطلق من فلسفة مهنة الخدمة الاجتماعية، وعلى ضوء أهدافها ومبادئها، للتعامل مع حالات الأطفال المتعرضين للإيذاء؟

وتعد هذه الدراسة دراسة استطلاعية، تعتمد على منهج المسح الاجتماعي Social survey method، وأما مجتمع الدراسة فهو المتخصصون من الممارسين المهنيين الذين يمكن أن تتيح لهم طبيعة عملهم (في المستشفيات) مشاهدة حالات إيذاء الأطفال عن كثب، وهم:

1 – الاختصاصيون الاجتماعيون.

2 – الاختصاصيون النفسيون.

3 – الأطباء النفسيون.

4 – أطباء الأطفال.

وقامت الباحثة بتصميم استبانة Questionnaire وزعت على الممارسين المهنيين من المختصين (الاختصاصيين الاجتماعيين، الاختصاصيين النفسيين، الأطباء النفسيين، أطباء الأطفال) في المستشفيات.

وقد حددت الباحثة المجال المكاني للدراسة في:

المستشفيات الكبرى الرئيسة الحكومية غير الخاصة الواقعة في مدينة الرياض، وتتحدد في المستشفيات العشرة الآتية: المستشفى المركزي، ومستشفى الولادة والأطفال، ومستشفى الأطفال بالسليمانية، ومستشفى الأمير سلمان، ومستشفى القوات المسلحة، ومستشفى قوى الأمن، ومستشفى الملك خالد الجامعي، ومستشفى الملك فهد للحرس الوطني، ومستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث، ومستشفى اليمامة.

وأما المجال الزماني فهو الفترة التي استغرقها جمع بيانات الدراسة من 25/ 12/ 1419هـ إلى 3/ 12/ 1420هـ.

ومن ناحية المجال البشري اعتمدت الباحثة في هذه الدراسة على عدة وحدات بشرية في الحصول على بياناتها، وذلك على النحو التالي: المتخصصون من الممارسين المهنيين العاملين في المستشفيات في مدينة الرياض، وهم:

الاختصاصيون الاجتماعيون، الاختصاصيون النفسيون، الأطباء النفسيون، وأطباء الأطفال.

وقد روعيت هذه الحدود عند تعميم النتائج.

وفيما يختص بنتائج الدراسة فقد جمعت بيانات هذه الدراسة من خلال الرجوع إلى عشرة مستشفيات في مدينة الرياض، جمعت فيها البيانات من 182 ممارساً مهنياً، يشكل الاختصاصيون الاجتماعيون نسبة 40,1%، ويمثل أطباء الأطفال نسبة 36,9%، ونسبة 7,1% من الأطباء النفسيين، والأطباء نسبة تبلغ 6,6%، والاختصاصيون النفسيون بنسبة تصل إلى 5,5%، ومتخصصون آخرون في المستشفيات بنسبة 3,3% من مفردات العينة.

وقد بلغ عدد المتعاملين من مفردات العينة مع حالات الأطفال المتعرضين للإيذاء نسبة 39% منهم، في حين بلغت نسبة غير المتعاملين مع هذا النوع من الحالات نسبة 61% من مفردات العينة من الممارسين المهنيين في المستشفيات، شكل أطباء الأطفال ثم الاختصاصيون الاجتماعيون أكبر نسبة منهم.

وتبين أن أكثر أنواع إيذاء الأطفال التي تعامل معها الممارسون هي حالات الإيذاء البدني بنسبة تصل إلى 91,5%، يليها حالات الأطفال المتعرضين للإهمال بنسبة 87,3%، ثم حالات الإيذاء النفسي، يليها الإيذاء الجنسي، ثم من يتعرضون لأكثر من نوع من الأذى من هذه الحالات التي تعامل معها الممارسون في المستشفيات، وكانت غالبية الحالات التي تعامل معها الممارسون قد وقع فيها الإيذاء على الأطفال من قبل أحد الوالدين، بحيث تمثل نسبة من وقع عليهم الإيذاء من قبل الأم 74,6%، في حين تبلغ نسبة من وقع عليهم هذا الأذى من الأب نسبة 73,2%، كما تعامل الممارسون مع حالات من كلا الجنسين، وكانت نسبة كبيرة منهم تصل إلى 66,2% ممن تقل أعمارهم عن عامين، وتتزايد نسبة الأطفال المتعرضين للإيذاء كلما صغرت أعمارهم، وكان أبرز صفات أسر هؤلاء الأطفال المتعرضين للإيذاء من الذين تعامل معهم الممارسون هي أنها ذات دخل منخفض، كما أنها مفككة، أما أسباب تعرض هؤلاء الأطفال للإيذاء فتعود إلى وجود مشكلات زواجية بين والدي الطفل المتعرض للإيذاء، بالإضافة إلى الأسباب والعوامل الأخرى.

وقد واجه الممارسون المهنيون في المستشفيات من مفردات العينة مجموعة

من المعوقات عند التعامل مع حالات إيذاء الأطفال، وكان أهمها من وجهة نظرهم عدم تعاون أسرة الطفل المتعرض للإيذاء.

واختتمت الباحثة دراستها بعدد كبير من التوصيات، أهمها ما يلي:

1 – ضرورة وضع قانون يحتم تبليغ الجهات الأمنية المختصة عند وجود أي حالة إيذاء أو إهمال للأطفال، مع وجود متخصصين يتولون بحث هذه الحالات وحمايتها وإيقاف الإيذاء عنها، ولا بد من إيجاد جهة محددة وآلية واضحة لكيفية الإبلاغ عن هذه الحالات، وضرورة رعاية مؤسسات وزارة العمل والشؤون الاجتماعية لهم.

2 – إنشاء دور خاصة برعاية الأطفال المتعرضين للإيذاء، وضرورة وضع آلية توضح كيفية التعاون بين المستشفيات وهذه الدور، حتى يمكن تحويل حالات الأطفال المتعرضين للإيذاء إليها.

3 – عدم حصر عملية التبليغ عن هذه الحالات في المستشفيات، ولا بد من تعدد مصادر الإبلاغ عنها كالمدارس.

4 – سن القوانين والأنظمة والتشريعات الخاصة بالتعامل مع حالات الأطفال المتعرضين للإيذاء، مع ضرورة تحديد مفهوم موحد لما يمكن اعتباره إيذاء.

5 – ضرورة إبعاد الطفل عن أسرته في الحالات التي تكون الأسرة أو أحد أفرادها هم من تسببوا في إيذاء الطفل.

6 – التصدي لمشكلات الأسرة كالفقر والبطالة والتفكك الأسري، وكلها من العوامل المهيئة لتعريض الطفل للإيذاء.

7 – نشر الوعي بين أفراد المجتمع حول خطورة هذه الظاهرة، وتصميم البرامج الخاصة بتوعية الأسرة بأهمية دورها في حماية الطفل من التعرض لأي نوع من الإيذاء.

8 – التوعية الدينية لأفراد المجتمع بحقوق الطفل في الشريعة الإسلامية، وإجراء مزيد من الدراسات حول هذه الظاهرة في مختلف التخصصات.

وأخيراً فإن هذه الدراسة العملية Empirical تعد من الدراسات الرائدة في هذا المجال الذي تندر فيه الدراسات؛ نظراً لتكتم الأسر والأطفال أنفسهم، وصعوبة اعترافهم بحدوث حالات الإيذاء.

وتجدر الإشارة إلى بعض الجوانب الإيجابية في هذه الدراسة؛ فقد تطرقت لمشكلة «منسية أو مهملة»، وجمعت بياناتها من مختلف الاختصاصيين الذين يتعاملون مع حالات الإيذاء من تخصصات الخدمة الاجتماعية، وعلم النفس، والطب النفسي، وطب الأطفال، وهو ما يقدم نظرة أشمل لهذه المشكلة من مختلف التخصصات.

ومن ناحية أخرى يقترح أن تستكمل هذه الدراسة المهمة ببحوث أخرى في مجالي الخدمة الاجتماعية (خدمة الفرد) وعلم النفس، على أساس دراسة الحالة النفسية للأطفال الذين تعرضوا للإيذاء، مع وضع البرامج التأهيلية والعلاجية المناسبة لهم.



اجتماع

الاستبعاد الاجتماعي: محاولة للفهم

تأليف: جون هيلز، جوليان لوغران، ودافيد بياشو (محررون)
الناشر: ترجمة محمد الجوهري، عالم المعرفة، الكويت، العدد 344، أكتوبر 2007
عرض: خديجة عرفة محمد أمين*

مثله مثل غالبية المفاهيم الاجتماعية يحظى مفهوم الاستبعاد الاجتماعي Social Exclusion الذي هو نقيض الإدماج أو التضمين الاجتماعي Social Inclusion بقدر من الخلاف حول طبيعة المفهوم، وطبيعة العلاقة بينه وبين غيره من المفاهيم ذات الصلة، كالفقر وعدم المساواة والتهميش الاقتصادي والاجتماعي وغيرها من القضايا والمشكلات الاجتماعية والاقتصادية التي تشهدها جميع المجتمعات بشكل أو بآخر.

ويمكن إرجاع بدايات استخدام المفهوم إلى ماكس فيبر الذي عرف الاستبعاد الاجتماعي بوصفه أحد أشكال الانغلاق الاجتماعي، حيث كان يرى أن الانغلاق الاستبعادي بمنزلة المحاولة التي تقوم بها جماعة لتؤمن لنفسها مركزاً متميزاً على حساب جماعة أخرى من خلال عملية إخضاعها.

ويُعرف أنتوني غيدنز عالم الاجتماع البريطاني مفهوم الاستبعاد الاجتماعي استناداً إلى أنماطه، حيث يُشير إلى أن هناك شكلين للاستبعاد الاجتماعي في المجتمعات المعاصرة، الأول هو استبعاد القابعين في القاع والمعزولين عن التيار الرئيسي للفرص التي يتيحها المجتمع، أما الشكل الثاني فهو عند القمة، ويتمثل في الاستبعاد الإرادي ويسميه غيدنز ثروة «جماعات الصفوة»؛ حيث تنسحب

---

* باحثة بمركز الدراسات الآسيوية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، مصر.

الجماعات الثرية من النظم العامة وأحياناً من القسط الأكبر من ممارسات الحياة اليومية، إذ يختار أعضاؤها أن يعيشوا بمعزل عن بقية المجتمع؛ بحيث تبدأ تلك الجماعات أن تعيش داخل مجتمعات محاطة بالأسوار، وتنسحب من نظم الخدمات العامة بما يحول دون الاحتكاك مع بقية فئات المجتمع، مثل انسحابها من خدمات التعليم العام والصحة العامة.

ويُناقش هذا الكتاب المهم مفهوم الاستبعاد الاجتماعي، إذ جاء في 421 صفحة من القطع المتوسط، و13 فصلاً، **الأول** منها كان مقدمة الكتاب، أما **الفصل الثاني** فقد جاء بعنوان «الاستبعاد الاجتماعي والعزلة الاجتماعية وتوزيع الدخل»، وجاء **الفصل الثالث** بعنوان «درجات الاستبعاد.. تطوير مقياس ديناميكي متعدد الأبعاد»، **والفصل الرابع** ركز على دراسة ديناميات الفقر في بريطانيا، وفي **الفصل الخامس** ركز الكتاب على دراسة تأثير الاستبعاد الاجتماعي على الأجيال المتعاقبة، في حين ركز **الفصل السادس** على «الحرمان والديمغرافيا – الدجاجة أم البيضة؟»، أما **الفصل السابع** فقد جاء بعنوان «العمل منخفض الأجر وتأثيره على الاستبعاد الاجتماعي»، ثم ركز **الفصل الثامن** على تأثير الأحياء السكنية على الاستبعاد الاجتماعي، وفي **الفصل التاسع** كان الأطفال محور الاهتمام؛ حيث جاء الفصل بعنوان «فقر الأطفال»، أما عن دور دولة الرعاية فقد خصص له **الفصل العاشر**، وجاء بعنوان «الاستجابة والوقاية في دولة الرعاية البريطانية». وعن تأثير النظام التعليمي على الاستبعاد الاجتماعي ناقش **الفصل الحادي عشر** «الوقاية من الاستبعاد الاجتماعي: دور النظام التعليمي»، وقد ناقش **الفصل قبل الأخير** «المجتمع المحلي والأحياء السكنية والبنية التحتية الاجتماعية». وأخيراً ناقش الكتاب في **آخر فصوله** قضية مهمة، وهي: «هل يؤدي التركيز على الاستبعاد الاجتماعي إلى التأثير في الاستجابة السياسية؟».

مقدمة الكتاب ركزت على أهمية قضية الاستبعاد الاجتماعي التي أضحت تشغل بال المجتمعات النامية والمتقدمة على حد سواء. وفي بريطانيا دخل مفهوم الاستبعاد مباشرة في العملية السياسية للحكومة البريطانية بعد أن قامت حكومة حزب العمال برئاسة بلير في عام 1997 بإنشاء وحدة الاستبعاد الاجتماعي للتنسيق بين الوزارات المعنية. في الوقت نفسه أسس مجلس البحوث الاقتصادية والاجتماعية «مركز تحليل الاستبعاد الاجتماعي»، واتجه المركز إلى إجراء حوار موسع حول هذا الموضوع على صعيدين، هما: الكتابة العامة والبحث العلمي.

ومن نتائج هذا المشروع هذا الكتاب. وتبرز أهمية الكتاب في القضية التي يناقشها؛ فالاستبعاد الاجتماعي ليس قضية فردية تخص الفرد ذاته بل هي قضية ترتبط بالبنى الاجتماعية السائدة، والأكثر من ذلك أن تأثير هذا الاستبعاد لا يكون على الفرد فحسب بل يمتد إلى المجتمع كله. ونظراً لأن جميع المجتمعات تُعاني هذه المشكلة بدرجة أو بأخرى فإن أهمية الكتاب تبرز في إلقائه الضوء على هذه القضية ومحاولة سبر أغوارها. وعلى الرغم من أن الكتاب يشير إلى أن الاستبعاد الاجتماعي ظاهرة متميزة عن الفقر ومتميزة كذلك عن عدم المساواة الاقتصادية، فإنه يؤكد وجود علاقة بين توزيع الدخل بين الأفراد ودرجة الاستبعاد الاجتماعي التي يشهدها هذا المجتمع.

ويُشير الكتاب إلى أن هناك ثلاث مدارس فكرية لتفسير الاستبعاد الاجتماعي، وهي: المدرسة التي تضع سلوك الأفراد والقيم الخلقية في المقام الأول كما هو الحال في قضية الطبقة الدنيا ووضع تلك الطبقة في المجتمع. والمدرسة الثانية هي تلك التي تؤكد أهمية دور المؤسسات والنظم ابتداء من دولة الرعاية إلى الرأسمالية والعولمة. وأخيراً يشير الكتاب إلى المدرسة التي تؤكد أهمية التمييز ونقص الحقوق المنفذة فعلاً.

في **الفصل الثاني** ركز الكتاب على العلاقة بين الاستبعاد الاجتماعي والعزلة الاجتماعية وتوزيع الدخل؛ وقد أكد وجود ارتباط وثيق بين الترتيب الطبقي الاقتصادي للأفراد في مجتمع ما وظاهرة الاستبعاد داخل هذا المجتمع، حيث توجد رابطة بين توزيع الدخول والاستبعاد الاجتماعي ولكنها ليست رابطة مباشرة؛ لأنها تنشأ عبر معايشة مصير مشترك من خلال المشاركة في المؤسسات ذات الطابع العام. فكلما زادت درجة التفاوت الاقتصادي وزادت حدة الفروق في توزيع الدخل بين من هم في أعلى السلم الاقتصادي وأدنى السلم الاقتصادي في مجتمع ما توسعت الفجوة بين الأفراد في المجتمع؛ مما يؤدي إلى زيادة درجة الاستبعاد الاجتماعي داخل المجتمع. كما أن الاستبعاد يتجه لأن يصير أخف حدة ثم يؤول أمره في النهاية إلى أن يختفي عندما يزول التفاوت الاقتصادي بين الجماعات.

وقد خلص الكتاب في هذا الشأن إلى أن الحكومة التي تتظاهر بأنها مهتمة بالاستبعاد الاجتماعي ولكنها لا تبالي بعدم المساواة الاجتماعية هي حكومة تعاني الخلط واضطراب الرؤية. ومع ذلك لا بد أن توجد صلة وثيقة بين عدم المساواة

والاستبعاد الاجتماعي في أي مجتمع يوزع فيه القدر الأعظم من السلع والخدمات من خلال السوق ويسمح فيه بالحصول على السلع والخدمات التي توفرها الدولة من القطاع الخاص أيضاً.

وعند محاولة قياس الاستبعاد الاجتماعي، فقد وضع الكتاب في **فصله الثالث** تعريفاً إجرائياً للاستبعاد الاجتماعي على أنه «يُعَدُّ الفرد مستبعداً اجتماعياً إذا كان لا يشارك في أي من الأنشطة الأساسية للمجتمع الذي يعيش فيه». وقد حدد الكتاب أربعة أبعاد للاستبعاد الاجتماعي، وهي: البعد الاستهلاكي (التمكن من شراء السلع والخدمات)، وبعد الإنتاج (المشاركة في الأنشطة ذات القيمة الاقتصادية والاجتماعية)، وبعد المشاركة (الاشتراك في عملية صنع القرار على المستوى المحلي أو القومي)، والتفاعل الاجتماعي (التكامل مع الأسرة والأصدقاء والمجتمع المحلي). وفي كل واحد من تلك الأبعاد توجد مجموعة من المؤشرات الفرعية.

وفي **الفصل الرابع** الذي جاء بعنوان ديناميات الفقر في بريطانيا أشار الكتاب إلى عدة عناصر، وهي مستويات الفقر في بريطانيا خلال العقود الثلاثة السابقة؛ حيث يمثل نقص الدخل أحد الجوانب الرئيسة للاستبعاد الاجتماعي، وبذلك فإن عمليات الدخول والخروج من نطاق الدخل الواقع تحت خط الفقر أحد العناصر الأساسية في قضية الاستبعاد الاجتماعي، كما عرض لبعض الحقائق في ديناميات الفقر بالمملكة المتحدة إضافة إلى ديناميات الفقر في بعض بلاد منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، ثم عرض الكتاب لمناهج تحليل ديناميات الفقر واتجاهات تحليل ديناميات الفقر، وخلص الكتاب في هذا الشأن إلى أن المعرفة بالتغيرات في فقر الأفراد على امتداد الزمن – أي المعرفة بديناميات الفقر – قد ازدادت زيادة هائلة بالنسبة إلى المملكة المتحدة، حيث باتت البيانات التتبعية متوافرة. وتظهر البيانات أن المجتمع البريطاني تعرف فيه أقلية كبيرة من الأفراد الفقر مرة واحدة على الأقل في خلال عدد من السنوات، وفي حين يكون هذا – عند كثير من الناس – بمنزلة حادث واحد يذهب إلى غير رجعة، فإن كثيراً ممن يفلتون من الفقر لا يبتعدون عنه بمسافة كبيرة.

أما **الفصل الخامس** فقد جاء بعنوان «الاستبعاد الاجتماعي والأجيال»، حيث ركز على مناقشة السبل المؤدية إلى الاستبعاد الاجتماعي وخاصة في بدايات مرحلة البلوغ من خلال التركيز على مناقشة بعض القضايا التي تتضمنها عملية

تقويم العوامل المؤثرة في الاستبعاد الاجتماعي لدى البالغين، والناجمة عما ورثوه عن والديهم، والمؤثرة في ظروف طفولتهم المبكرة وصفاتهم وسلوكياتهم وخبراتهم السابقة في أثناء مرحلة البلوغ، كما عرض الكتاب لبعض المقاييس الموجزة الخاصة ببعض القضايا في مجال الاستبعاد الاجتماعي للبالغين.

بعد ذلك تطرق الكتاب في **الفصل السادس** إلى تأثير الاعتبارات الديمغرافية على الاستبعاد الاجتماعي؛ حيث أكد أن الموارد التي يتيحها الآباء تؤثر في الأطفال بشكل أكبر من الموارد التي يوفرها المجتمع المحلي أو الحكومة، فالفرص التي توفرها الأسرة تؤثر بشكل كبير على نمو الأطفال وفرصهم المستقبلية. فما توفره الأسرة من خبرات وفرص تعليمية للأطفال تُعَدُّ من أقوى عوامل التأثير في كيفية تفتح مجرى الحياة.

على الجانب الآخر، فإن ما قد تُعانيه الأسرة من مشكلات اجتماعية واقتصادية قد يكون له أبلغ الضرر على الأطفال وعلى تشكيل مستقبلهم، ويشمل ذلك طبيعة العلاقة بين الأبوين وسن الأبوين، فالسن الصغيرة للأبوين قد تخلق بعض المشكلات للأطفال. يضاف لذلك ما قد يُعانيه الأطفال من مشكلات اجتماعية نتيجة انفصال الأبوين، فمن شأن هذا الانفصال أن يفاقم الحرمان، كما أن لانفصال الأبوين دلالات مهمة فيما يخص التطورات الديمغرافية التي يمر بها الأطفال في تلك الأسر.

كما وناقش **الفصل السابع** من الكتاب العلاقة بين العمل والاستبعاد الاجتماعي؛ حيث أشار إلى أن العمل هو الوسيلة التي يستطيع من خلالها الناس تحسين دخلهم ومن ثم رفع مستوى المعيشة، كما أن من شأنه المساهمة في الحراك الاقتصادي للأفراد، ولكن بسبب العلاقة بين الأجر المنخفض والفقر قد لا تقدر الوظيفة وحدها على انتشال الأسرة من الفقر؛ فالعمال منخفضو الأجر يكون احتمال معيشتهم في أسرة فقيرة أكبر من المعيشة في أسرة ميسورة، كما أن التداخل بين الأجر المنخفض والفقر قد زاد خلال الأعوام الثلاثين الأخيرة. وفي بريطانيا يشير الكتاب إلى أنه خلال السنوات الخمس والعشرين الماضية زاد حجم العمل المنخفض الأجر، كما تراجعت دخول العمال منخفضي الأجر. ويرجع الانخفاض النسبي في دخول هؤلاء العمال إلى بطء النمو في دخولهم مقارنة بالنمو السريع في دخول الأعلى أجراً، وهو ما يتطلب إستراتيجية قومية للتصدي للأسباب

الحقيقية للأجر المنخفض، وذلك بأن تقلل فرص التحاق الأفراد بوظائف منخفضة الأجر أولاً، وأن تعمل – ثانياً – على مساعدة العاملين بأجور منخفضة على ترك تلك الوظائف والالتحاق بوظائف أكثر أجراً.

وفي الواقع هذه المشكلة ليست قاصرة على بريطانيا فحسب بل تعانيها مختلف المجتمعات، وتزداد حدة وخطورة في المجتمعات النامية، وإن لم يتعامل معها من خلال إستراتيجيات قومية يراعى في تصميمها خصوصية المجتمعات، فسوف تنذر بكوارث اجتماعية خطيرة وخاصة في ظل ما تخلقه من مشكلات اجتماعية حادة.

وتطرق **الفصل الثامن** من الكتاب إلى العلاقة بين الاستبعاد الاجتماعي والأحياء السكانية؛ فالمؤشرات تشير إلى استمرار التهميش الاقتصادي للأحياء السكنية الأشد فقراً، ليس في بريطانيا فحسب بل في مشكلة تشهدها غالبية دول العالم. فاكتساب الحي السكني لبعض السمات الاجتماعية والاقتصادية تضفي عليه طابع التهميش؛ مما يخلق درجة عالية من الاستبعاد الاجتماعي للأفراد القاطنين به.

ومن ثم فإن إخراج هذا الحي السكني من عزلته يتطلب اتباع إستراتيجيات تنمية اقتصادية محلية لتوفير فرص العمل الملائمة. ومن أبرز العناصر التي يقترحها الكتاب في هذا الشأن: إعادة تطوير الأحياء السكنية الأقل فقراً لتقليل درجة التهميش الاجتماعي والاقتصادي لسكانها، وتوفير وسائل النقل والمواصلات لربط تلك المناطق وعدم عزلها، وتقديم حوافز لإنشاء المشروعات الاقتصادية في تلك المناطق، ودعم المشروعات القائمة منها، والتنمية الإيجابية للقطاعات ذات الأهمية الإستراتيجية.

وفي هذا السياق اقترح الكتاب نمطين من السياسات المطلوبة، الأول: إجراءات لتحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للأحياء السكنية الأشد فقراً، والثاني يتمثل في إجراءات للحد من التأثيرات الواقعة على الأحياء التي يتركز فيها المحرومون.

ويمكن تحقيق الهدف الأول من خلال اتخاذ الحكومات لبعض الإجراءات التي من شأنها تحسين الأوضاع الاقتصادية في تلك الأحياء بما يقلل من عزلتها، وذلك بالتركيز على تقديم بعض التسهيلات لجذب المزيد من أصحاب الدخول المتوسطة والسكان العاملين للانتقال إلى الأحياء الفقيرة بإتاحة المساكن للبيع وخلق بعض

الاستثمارات في البيئة الطبيعية وفي الخدمات، وإدخال تغييرات على الأسلوب المتبع في تخصيص وحدات الإسكان الاجتماعي، بما يسهم في رفع المستوى الاقتصادي للسكان في تلك الأحياء.

أما بالنسبة للهدف الثاني فيقترح تحقيقه من خلال برامج لتحسين مهارات العاطلين ومؤهلاتهم ومساعدتهم على الحصول على وظائف وعلى الاحتفاظ بها، وتنفيذ برامج موجهة مباشرة للتخفيف من الفقر كرفع مستويات الإعانة أو مشروعات لتخفيض نفقات المعيشة، كرعاية الأطفال مجاناً أو برامج دعم الطاقة، وأخيراً برامج اجتماعية كخدمات دعم الأسرة، ورفع المستوى الصحي، وتجويد البرامج الدراسية، وخدمات عامة أكثر مرونة في الاستجابة لاحتياجات الناس.

أما**الفصل التاسع** فقد جاء بعنوان «فقر الأطفال» حيث خلص الكتاب إلى أن الفقر في بريطانيا – على الرغم من التخفيض الذي حققته سياسات حزب العمال الجديد – ما زال أعلى كثيراً مما كان عليه منذ عشرين عاماً، وأعلى كثيراً من مستواه في أغلب الدول الصناعية. كما أكد الكتاب أن الفقر ليس سوى واحد من جملة العوامل المؤثرة في نمو الطفل، وإن كان تأثيره بالغ الأهمية بالتأكيد، فنمو الأطفال يعتمد بصورة كبيرة على الفرص المتاحة لهم والبيئة المحيطة بهم.

وفي **الفصل العاشر** الذي جاء بعنوان «الاستجابة والوقاية في دولة الرعاية البريطانية» بين الكتاب أن السياسات الاجتماعية عادة ما توضع بهدف التصدي للاستبعاد الاجتماعي من خلال التدخل الوقائي قبل وقوع الأحداث، وأوضح أن هناك تدخلاً لاحقاً مؤكداً أنه لا يمكن فصل العلاج عن الوقاية، مشيراً إلى أن هذا التدخل استوعب في مسألة فقر الأطفال؛ فالعلاج لمأزق الأسر التي لديها أطفال يكون بضمان تلقيها لدخل كاف عن طريق العمل أو الضمان الاجتماعي أو من خلال الآليتين معاً، وهو ما يعد وسيلة لوقاية الجيل التالي من معاناة مثل هذه المستويات العالية من الحرمان، وأشار الكتاب إلى أن الأمر لا ينطبق على الأطفال فقط؛ فالمستويات العالية من الإعانات والدعم في الوقت الراهن، التي تعد تقليدياً علاجاً سواء للعاطلين أو المعاقين، قد تكون أكثر الوسائل فاعلية للوقاية من الانزلاق إلى مستوى أعمق من الاستبعاد الاجتماعي مستقبلاً.

أما عن العلاقة بين النظام التعليمي والاستبعاد الاجتماعي، فقد أشار الكتاب في **الفصل الحادي عشر** الذي جاء بعنوان «الوقاية من الاستبعاد الاجتماعي ودور

النظام التعليمي» إلى أن التدخل في السنوات الأولى من عمر الطفل يُعَدُّ من أقوى وسائل تحسين التحصيل التعليمي في ما بعد وزيادة احتمال تجنب الاستبعاد الاجتماعي، مؤكداً أن برنامج الحكومة البريطانية «البداية الآمنة» يهدف إلى العمل مع الوالدين ما قبل المدرسة، وخاصة الطفل المحروم، لضمان أنه صار على استعداد ليتفتح وينمو عندما يلتحق بالمدرسة، وبذلك يكسر حلقة الحرمان. وفي عام 2001/2002 بلغ عدد تلك البرامج في بريطانيا 250 برنامجاً، تستهدف جميعاً خدمة المناطق الفقيرة، ويتعين على كل جماعة محلية تعمل مع الآباء المحليين أن تستهدي بأفكارها الخاصة.

وعلى الرغم من ذلك يرى الكتاب أن هذا البرنامج ما زال بعيداً عن تحقيق النتائج المرجوة، وخاصة في ظل بعض الأمور، منها أن تعليم الأطفال الذين لا مأوى لهم وأطفال دور الرعاية يمثل مشكلة أخرى، وهذا مجال مهم يجب العمل عليه، كما أن من الأمور محل الاتفاق أن مشاركة الوالدين أمر مهم وتحقيق المشاركة في أفقر المدارس يستهلك جانباً كبيراً من وقت المدرسين، وتجلت أهمية جماعات الرفاق بوصفها متغيراً رئيساً يزداد أهمية، إضافة إلى أن معرفة فرص سوق العمل المحلي وطبيعة ذلك السوق تؤثر في الأداء المدرسي.

وفي الفصل **الثاني عشر** الذي جاء بعنوان «المجتمع المحلي والأحياء السكنية والبنية التحتية الاجتماعية» ركز الكتاب على وصف عمليات تحلل المجتمع المحلي وانهياره، وكذلك دور المشاركة المجتمعية في تجديد الأحياء الفقيرة وتأهيلها. وقد أشار إلى أن البنية التحتية الاجتماعية تتكون من عنصرين؛ الأول: الخدمات والمرافق كالإسكان وخدمات الائتمان والسلع والتعليم وأنشطة وقت الفراغ ورعاية الطفل وغير ذلك. أما الشق الثاني فهو التنظيم الاجتماعي كشبكات الصداقة أو الأنشطة الجماعية كاتحادات السكان والمقيمين والجماعات التطوعية الصغيرة غير الرسمية والنوادي. ويؤكد الكتاب أن هناك دلائل على إسهام الجماعات المحلية في التنمية المجتمعية من خلال تحسين الخدمات والمرافق الرسمية، وكذلك إسهام الجماعات المحلية في التنظيم الاجتماعي للأحياء.

وقد أكد الكتاب أنه في المناطق الشديدة الفقر تتعرض البنية التحتية الاجتماعية لأقصى الضغوط؛ حيث يتعين إيجاد سبل تدعيمها وترميمها قبل أن تبدأ في التداعي والانهيار، وأكد أن نشاط المجتمع المحلي يمكن أن يكون جزءاً مهماً من

عملية التدعيم. ومن الطبيعي أن الجماعات المحلية الصغيرة لا تستطيع أن تتصدى لما أحدثته قوى الاستبعاد كالفقر والاستقطاب والتخلخل السكاني، كما أكد الكتاب أنه بإمكان الجماعات المحلية تمكين البنية التحتية الرسمية من الاضطلاع مباشرة بتقديم خدمات ومرافق جديدة، وتقوية التنظيم الاجتماعي بوجودها بوصفها واحدة من عناصره، ومن خلال شبكات العلاقات التي ترعاها وتدعم المعايير والقيم المشتركة.

وفي **الفصل الأخير** من الكتاب الذي جاء بعنوان هل يؤدي التركيز على الاستبعاد الاجتماعي إلى التأثير في الاستجابة السياسية؟ أشار إلى أن من أهم مزايا التركيز على مفهوم الاستبعاد الاجتماعي أنه يلفت الانتباه إلى بعض جوانب الحرمان التي تتجاوز مستويات المعيشة المادية والنقدية، أما المزية الثانية فهي تصاعد اهتمام السياسة الاجتماعية بدولة الرعاية «الإيجابية» التي لا تتركز على مساعدة الأفراد على التخلص من الحرمان فحسب ولكن تمكينهم أيضاً مع التركيز على الإستراتيجيات الوقائية من خلال البحث في الأسباب التي قد تؤدي إلى الحرمان والاستبعاد الاجتماعي والعمل على مواجهته قبل بروز المشكلة.

وبذلك تختلف دولة الرعاية الإيجابية عن دولة الرعاية السابقة التي كان يعتقد أنها سلبية؛ وذلك من خلال التركيز على تعويضات الدخل لمن يخفقون كلية لسبب أو لآخر، مع تأكيد أن دولة الرعاية القديمة لم تكن سلبية بالكامل، كما لا يوجد دليل يؤيد أن السياسات الاجتماعية الإيجابية تستطيع تخليصنا من الحاجة إلى الأشكال القديمة للحماية الاجتماعية.

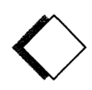
وفي **الختام** أكد الكتاب أن الملاحظ عملياً أن ظهور لغة الاستبعاد والاندماج في الجدل الدائر حول السياسة الاجتماعية في المملكة المتحدة منذ أواخر تسعينيات القرن العشرين لم يؤد – على الأقل – إلى الإضرار بالاهتمامات التقليدية أو تهديدها. وتذهب أكثر التفسيرات تفاؤلاً إلى أن تبني أجندة محاربة الفقر إلى جانب أجندة مقاومة الاستبعاد قد قاد إلى مزيج من السياسات أكثر ثراءً، وأن لديه فرصاً أعظم كثيراً لتحقيق النجاح على المدى الطويل، ولا سيما عند تطوير مثل هذه السياسات أو تعرف مدى قصورها عن تحقيق أهدافها.

في الواقع قدم الكتاب تحليلاً مهماً لقضية الاستبعاد الاجتماعي بمختلف أبعادها. وتبرز أهمية هذه القضية في ضوء ما يشهده العالم النامي في الوقت

الحالي من درجة عالية من الاستبعاد الاجتماعي، وهو ما يتوقع أن ينتج عنه درجة كبيرة من التوترات والاضطرابات الاجتماعية، وإن اختلفت درجتها من مجتمع لآخر.

وتبرز أهمية هذا الكتاب في التوصيات التي يقدمها، وهي لا تصلح «روشتة» للتطبيق في مختلف المجتمعات لكنها تفتح المجال للنقاش حول عدة قضايا تتعلق بدور التعليم والأحياء السكانية والاعتبارات الديمغرافية في الاستبعاد الاجتماعي وسبل مواجهته.

وأبرز ما في الكتاب هو التركيز على فكرة دولة الرعاية الإيجابية التي تقوم على اتخاذ إجراءات وقائية تحسباً لبروز المشكلات الاجتماعية في المستقبل.



تقرير:

حول أعمال المنتدى العربي الأول للتنمية والتشغيل

إعداد: د. مصطفى عبدالعزيز مرسي*

عقدت القمة الاقتصادية الأولى في عمان الأردن في نوفمبر 1980؛ لدفع مسيرة العمل العربي المشترك من خلال أربع وثائق، هي: وثيقة إستراتيجية العمل العربي المشترك بأهدافها وأولوياتها وبرامجها، وميثاق العمل الاقتصادي القومي العربي، وعقد التنمية العربية المشتركة، والاتفاقية العربية الموحدة للاستثمار. ولكن العائد من هذه الوثائق كان محدوداً جداً على صعيد حجم المنافع المتبادلة لمختلف الأطراف العربية، فليس المهم عقد المواثيق والقرارات وإنما الأهم من ذلك بكثير هو الإرادة السياسية المؤمنة بجدوى العمل العربي المشترك. وبعد قرابة ثلاثة عقود ستعقد القمة الاقتصادية الثانية في دولة الكويت في يناير 2009، التي كانت ضمن مبادرة مشتركة تقدمت بها كل من دولة الكويت وجمهورية مصر العربية، في قمة الرياض.

ويجيء عقد المنتدى العربي الأول للتنمية والتشغيل الذي عقد بمدينة الدوحة خلال الفترة من 15-16/11/2008، برعاية دولة قطر وتنظيم وزارة العمل القطرية ومنظمة العمل العربية، في إطار التحضير للقمة الاقتصادية في مجال التشغيل، ليرفع بتوصياته إليها في هذا المجال. وقد شارك في هذا المنتدى، بجانب وزارة العمل، عدد من وزراء الاقتصاد والتعليم والمالية، ومنظمات أصحاب الأعمال والنقابات، وعدد من رجال الفكر والمتخصصين في قضايا التشغيل.

وقد عرضت منظمة العمل العربية في ورقة عمل أساسية، مجمل أوضاع القوى العاملة والتشغيل في البلدان العربية؛ فأوضحت أن مشكلة إيجاد فرص عمل جديدة للداخلين الجدد في سوق العمل خلال هذا العقد تلح أكثر من أي وقت سابق، وذلك لطبيعة المرحلة الديموغرافية التي يمر بها السكان العرب؛ فقد بلغ حجم سكان

---

* مساعد وزير الخارجية السابق، ومدير المركز الاستشاري المصري لدراسات الهجرة حالياً، مصر.

البلدان العربية خلال عام (2008م) 338,4 مليون نسمة، وبلغت نسبة السكان في سن العمل (15–64 سنة) 60,4%؛ أي ما يقارب 204 ملايين شخص. غير أن من يعمل والقادر على العمل أو يبحث عنه، أقل من ذلك بكثير، وهؤلاء تشكل منهم القوى العاملة العربية، التي يقدر حجمها هذا العام بنحو 125 مليون نسمة، كما يبلغ معدل نمو السكان 2% سنوياً، وترتفع معدلات نمو القوى العاملة خلال هذا العقد لحدود 3,1% سنوياً.

وتشير الإحصاءات إلى أن معدل نمو القوى العاملة سوف يكون أسرع من نمو السكان في سن العمل، وذلك لزيادة معدلات نمو القوى العاملة من النساء، فهذه تنمو بنسبة تفوق 4% سنوياً، ويعني ذلك وجوب استحداث 4 ملايين وظيفة جديدة سنوياً، إذا أردنا لمعدلات البطالة ألا تتفاقم، حيث بلغ المعدل العام للبطالة 14%، وهو الأسوأ بين جميع مناطق العالم، بما في ذلك إفريقيا جنوب الصحراء، وهو ما يعني وجود ما يزيد على 17 مليون عاطل عن العمل في جميع البلدان العربية، على أقل تقدير؛ الأمر الذي يتطلب جهوداً مضنية خلافاً للجهود التي سبق تحقيقها في أي وقت مضى لاستحداث فرص عمل جديدة، حيث إن المنطقة تبقى ذات معدلات عليا بين الشباب 25%.

وقد قسمت أعمال المنتدى إلى ثلاث جلسات عامة تناولت: سياسات التنمية ودعم التشغيل، والتعاون العربي والدولي لدعم التشغيل والحد من البطالة، والقمة العربية الاقتصادية والتنموية والاجتماعية وقضايا التشغيل. وتضمنت هذه الجلسات مداخلات عدد من الوزراء وكبار الشخصيات، ومن ممثلي منظمات أصحاب الأعمال والعمال وصناديق التنمية والتعاون، والمنظمات الدولية والإقليمية. كما شكلت ثلاث مجموعات عمل متخصصة متوازية، تناولت المواضيع التالية: تشغيل الشباب وتنمية المهارات، والاستثمار وتنمية المهارات، وتنظيم أسواق العمل، والتنقل المؤقت للعمالة. وشارك في هذه المجموعات عدد من المتخصصين في مجالاتها، وقدمت مرئياتها وحدثت مناقشات مستفيضة في مواضيعها*.

وأهم ما خلصت إليه مجمل المناقشات والأوراق البحثية في الجلسات العامة، أن التشغيل أصبح في مقدمة اهتمامات القادة العرب. وعند الحديث عن التشغيل

* شاركت شخصياً في أعمال لجنة «التنقل المؤقت للعمالة». وقد تناولت هذه اللجنة مشكلة العمالة الوافدة بأبعادها المختلفة.

يتبادر إلى الذهن البطالة ومعدلاتها، إلا أن سياسة التشغيل أوسع من ذلك وأشمل، إذ يتم تضمينها في السياسات الاقتصادية الكلية والسياسات القطاعية، وأن أنسب السبل لتنمية الموارد البشرية هي التي تقوم أساساً على التعليم المبدع والمتطور، والمعتمد على التجديد المتواصل للمهارات والمعرفة الفنية.

وقد خلص المنتدى في جلسته الختامية إلى عدد من التوصيات ضمنها «إعلان الدوحة»، وسترفع إلى قمة الكويت الاقتصادية، وأهمها:

– التأكيد على أن العمل قيمة إنسانية وحضارية ذات أبعاد اقتصادية واجتماعية ونفسية، ويجب إيلاؤه مكانة متقدمة في مضامين التنمية وتوفيره بكفاية وعدل.

– التذكير بأن تفاقم البطالة وتأزم أوضاع التشغيل يمثلان ظاهرة مزمنة تعانيها جميع المجتمعات العربية دون استثناء، وفي الوقت ذاته يتحتم إيجاد ما يزيد على أربعة ملايين فرصة عمل جديدة سنوياً.

– التنبيه على أن آثار البطالة لا تقف عند حدود فقدان الدخل، وهدر طاقات إنتاجية، واستثمارات جماعية، بل تتعداها إلى إضعاف الانتماء والشعور بالتهميش، وتهديد السلم الاجتماعي والأمن الوطني والعربي.

– التذكير بالقرارات العربية المتعاقبة بشأن تيسير تنقل الأيدي العاملة بين البلدان العربية، والدعوة إلى تسهيل تنقل الكفاءات وأصحاب الأعمال بشكل خاص.

– تبني آلية تشاور وتنسيق بين الفاعلين الاقتصاديين (وزارات اقتصاد واستثمار وتخطيط)، والفاعلين الاجتماعيين (وزارات عمل وتعليم وتدريب)، وطرفي الإنتاج (منظمات أصحاب الأعمال والتنظيمات النقابية)، وصناديق التنمية العربية، والمجتمع المدني.

وأعرب المشاركون في المنتدى العربي للتنمية والتشغيل، في ضوء الاعتبارات السابقة عن تطلعهم إلى موافقة القمة العربية الاقتصادية والاجتماعية على ما يلي:

– اعتماد الفترة 2010 – 2020 عقداً عربياً للتشغيل.

– تخفيض معدلات البطالة في جميع البلدان العربية بمقدار النصف.

– تخفيض نسبة المشتغلين ممن يقل دخلهم عن خط الفقر المعتمد إلى النصف.

- زيادة الاعتماد على العمالة العربية المتنقلة بين البلدان العربية.

- تحسين جودة برامج التعليم عموماً، والتعليم الفني والمهني والتطبيقي والتدريب المهني خصوصاً، ورفع نسبة الملتحقين به إلى 50% كحد أدنى من الملتحقين بالتعليم ما بين التعليم الأساسي والتعليم العالي، والعناية ببرامج إعادة التدريب والتأهيل خلال العقد.

وقد قدمت منظمة العمل العربية عدداً من البرامج المهمة في هذا الشأن، ستطرحها على القمة للموافقة على تمويلها، وأهمها: مشروع الشبكة العربية لمعلومات سوق العمل، والمرصد العربي للتشغيل والبطالة، ومشروع توطين الوظائف وتنظيم تنقل العمالة المتعاقدة المؤقتة، ومشروع المواءمة بين مخرجات التعليم والتدريب واحتياجات سوق العمل، ومشروع تشغيل الشباب العربي، ودعم القدرات في مجال إنشاء المنشآت الصغيرة وتطويرها.

التعليق:

1 - ناقش هذا المنتدى أحد أهم التحديات التي تواجه المجتمعات العربية، ألا وهو التشغيل والتنمية والبطالة، وهي أمور لا تشكل اهتمامات اجتماعية فحسب، بل أصبحت لخطورتها تمس السلم والأمن الاجتماعيين في الدول العربية.

2 - لأول مرة يعقد اجتماع يتعلق بالتشغيل، ولا يقتصر على وزارة العمل والتشغيل، بل اتسع ليضم وزراء آخرين لهم علاقة مباشرة وغير مباشرة بالتشغيل، كوزراء الاقتصاد والتعليم والمالية والتدريب، إضافة لمنظمات أصحاب الأعمال والنقابات لتوفير النظرة الشاملة لمشكلات التشغيل والبطالة، والمواءمة بين مخرجات التعليم ومتطلبات أسواق العمل.

3 - تزامن عقد هذه القمة مع عدد من التحديات، لعل في مقدمتها الأزمة المالية العالمية، مما يتطلب مزيداً من التضامن والتكامل العربيين لمواجهة تداعياتها، انطلاقاً من رؤية واقعية، وأن تتبنى هذه القمة إستراتيجية واضحة في المسائل الاقتصادية العربية المشتركة ومراحلها التنفيذية، وتوفير الإمكانات المالية لتحقيقها.



مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية

مجلة علمية فصلية محكمة تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

صدر العدد الأول في يناير ١٩٧٥

رئيسة التحرير

د. فاطمة حسين يوسف العبدالرزاق

ترحب المجلة بنشر البحوث والدراسات العلمية المتعلقة بشؤون منطقة الخليج والجزيرة العربية في مختلف مجالات البحث والدراسة (باللغتين العربية والانجليزية)

ومن أبوابها :

- البحوث (باللغتين العربية والانجليزية)
- عرض الكتب ومراجعتها
- الببليوجرافيا العربية

الإشتراكات

داخل دولة الكويت

٣ دنانير للأفراد - ١٥ دينار للمؤسسات.

الدول العربية

٤ دنانير للأفراد - ١٥ دينار للمؤسسات.

الدول غير العربية

١٥ دولار للأفراد - ٦٠ دولار للمؤسسات.

ترسل قيمة الاشتراك للأفراد مقدماً باسم مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية مسحوب على أحد المصارف الكويتية

ISSN: 0254-4288

المراسلات

توجه جميع المراسلات باسم رئيسة تحرير مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية

ص.ب : 17073 الخالدية

الرمز البريدي 72451 الكويت

تلفون : 4984067 - 4984066 - 4833215 (965+)

فاكس : 4833705 (965+)

E-mail:jotgaaps@kuc01.kuniv.edu.kw

Http://pubcouncil.kuniv.edu.kw/jgaps

المجلة العربية للعلوم الإنسانية

اكاديمية - فصلية - محكمة تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

- بحوث باللغة العربية
- بحوث باللغة الإنجليزية
- مناقشات وندوات
- عروض الكتب الجديدة
- تقارير ومؤتمرات

مجلس
النشر
العلمي



رئيسة التحرير
أ.د. سعاد عبدالوهاب العبدالرحمن

P.o.Box: 26585 - Safat. 13126 kuwait

Tel: (+965) 4817689 - 4815453 Fax: (+965) 4812514

E-mail: ajh@kuniv.edu.kw http://www.pubcouncil.kuniv.edu.kw/ajh/



فصلية علمية محكمة تصدر عن مجلس النشر العلمي بجامعة الكويت
تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

رئيس التحرير الاستاذ الدكتور : أبو اليزيد أبو زيد العجمي

صدر العدد الأول في رجب ١٤٠٤هـ - أبريل ١٩٨٤م

* تهدف إلى معالجة المشكلات المعاصرة والقضايا المستجدة من وجهة نظر الشريعة الإسلامية.
* تشمل موضوعاتها معظم علوم الشريعة الإسلامية: من تفسير، وحديث، وفقه، واقتصاد وتربية إسلامية، إلى غير ذلك من تقارير عن المؤتمرات، ومراجعة كتب شرعية معاصرة، وفتاوي شرعية، وتعليقات على قضايا علمية.
* تنوع الباحثون فيها، فكانوا من أعضاء هيئة التدريس في مختلف الجامعات والكليات الإسلامية على رقعة العالمين: العربي والإسلامي.
* تخضع البحوث المقدمة للمجلة إلى عملية فحص وتحكيم حسب الضوابط التي التزمت بها المجلة، ويقوم بها كبار العلماء والمختصين في الشريعة الإسلامية، بهدف الارتقاء بالبحث العلمي الإسلامي الذي يخدم الأمة، ويعمل على رفعة شأنها، نسأل المولى عز وجل مزيداً من التقدم والازدهار.

جميع المراسلات توجه باسم رئيس التحرير

ص.ب ١٧٤٣٣ - الرمز البريدي: 72455 الخالدية - الكويت هاتف: ٤٨١٢٥٠٤ - فاكس: ٤٨١٠٤٣٤

بدالة: ٤٨٤٦٨٤٣ - ٤٨٤٢٢٤٣ - داخلي: ٤٧٢٣

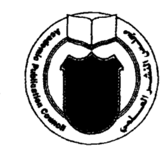
العنوان الإلكتروني: E-mail - JOSAIS@KUNIV.EDU.KW

issn: 1029 - 8908

عنوان المجلة على شبكة الإنترنت: http://pubcouncil.kuniv.edu.kw/JSIS

اعتماد المجلة في قاعدة بيانات اليونسكو Social and Human Sciences Documentation Center

في شبكة الإنترنت تحت الموقع www.unesco.org/general/eng/infoserv/db/dare.html



المجلة العربية للعلوم الإدارية

Arab Journal of Administrative Sciences

رئيس التحرير: أ.د. علي محمود عبد الرحيم

- صدر العدد الأول في نوفمبر ١٩٩٣ .
- علمية محكمة تعنى بنشر البحوث الأصيلة في مجال العلوم الإدارية.
- تصدر عن مجلس النشر العلمي في جامعة الكويت ثلاثة إصدارات سنوياً (يناير - مايو - سبتمبر).
- تسهم في تطوير الفكر الإداري واختبار الممارسات الإدارية وإثرائها.
- مسجلة في قواعد البيانات العالمية.
- تخضع للتقييم الأكاديمي الخارجي.

- First issue, November 1993.
- Refereed journal publishing original research in Administrative Sciences.
- Published by Academic Publication Council, Kuwait University, 3 issues a year (January, May, September).
- Contributes to developing and enriching administrative thinking and practices.
- Listed in several international databases.
- Reviewed periodically by international referees for high academic standards.

الاشتراكات

الكويت: 3 دنانير للأفراد - 15 ديناراً للمؤسسات - الدول العربية: 4 دنانير للأفراد - 15 ديناراً للمؤسسات
الدول الأجنبية: 15 دولاراً للأفراد - 60 دولاراً للمؤسسات

توجه المراسلات إلى رئيس التحرير على العنوان الآتي:

المجلة العربية للعلوم الإدارية - جامعة الكويت ص.ب: 28558 الصفاة 13146 - دولة الكويت
هاتف: 4827317 (965) Tel. - أو 4734 / 4416 / 4984415 (965) - فاكس: 4817028 (965) Fax:
E-mail: ajoas@kuniv.edu.kw - Web Site: http://www.pubcouncil.kuniv.edu.kw/ajas



مجلة فصلية أكاديمية
محكمة تعنى بنشر البحوث
والدراسات القانونية والشرعية

تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

رئيس التحرير

الأستاذ الدكتور/ ابراهيم الدسوقي أبو الليل

صدر العدد الأول في
يناير ١٩٧٧



الاشتراكات

	في الكويت	في الدول العربية	في الدول الأجنبية
الأفراد	٣ دنانير	٤ دنانير	١٥ دولاراً
المؤسسات	١٥ ديناراً	١٥ ديناراً	٦٠ دولاراً

المراسلات

توجه جميع المراسلات إلى رئيس التحرير على العنوان الآتي:

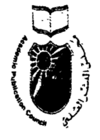
مجلة الحقوق - جامعة الكويت ص.ب: ٦٤٩٨٥ الشويخ - ب 70460 الكويت

تلفون: ٤٨٣٥٧٨٩ - ٤٨٤٧٨١٤ فاكس: ٤٨٣١١٤٣

E-mail: jol@kuc01.kuniv.edu.kw

عنوان المجلة في شبكة الإنترنت http://www.pubcouncil.kuniv.edu.kw/jol

ISSN 1029 - 6069





جامعة الكويت
مجلس النشر العلمي

■ تشكلت لجنة التأليف والتعريب والنشر - التابعة لمجلس النشر العلمي بجامعة الكويت في عام 1976 م .

* أهداف اللجنة :

1- توسيع دائرة النشر العلمي بمختلف التخصصات العلمية لأعضاء هيئة التدريس في جامعة الكويت .

2- إثراء المكتبة الكويتية بالكتب والمؤلفات العلمية والتخصصية والثقافية وكتب التراث الإسلامي باللغات العربية والأجنبية .

3- دعم وتنشيط عملية التعريب التي تعد من الأهداف الرئيسة التي انعقد عليها الإجماع العربي .

* مهام اللجنة :

طبع ونشر المؤلفات العلمية والدراسية والأكاديمية والكتب الجامعية(Text Book) .و المترجمة لأعضاء هيئة التدريس التي يرغب أصحابها في نشرها على نفقة الجامعة.ويراعى التوازن في نشر هذه المؤلفات بحيث تغطي مختلف الاختصاصات في الكليات الجامعية .

توجه جميع المراسلات باسم رئيس اللجنة على العنوان التالي :
لجنة التأليف والتعريب والنشر ، جامعة الكويت
ص.ب : 28301 الصفاة 13144 - دولة الكويت
تلفون : 4843185 / فاكس : 4843185
البريد الإلكتروني : atapc@kuc01.kuniv.edu.kw
الموقع على الإنترنت : www.pubcouncil.kuniv.edu.kw/atapc

نموذج (Model) مقترح لتصميم برامج تعليم علوم المعلومات: دراسة حالة جامعة الكويت

سجـــــاد الرحمـــــن*
سلطان محيا الديحاني**

ملخص: كان هناك الكثير من التغيرات في سوق العمل في مجالات المعلومات والمعرفة بدولة الكويت، وهي تغيرات لها علاقة بتطبيقات تكنولوجيا الاتصال والمعلومات، وأنشطة إدارة المعلومات، وإدارة الأراشيف والسجلات، والرقمنة، وتطبيقات إدارة المعرفة. وقد أشارت الدراسات والبحوث التي تمت على قطاع الشركات والمؤسسات في الكويت إلى عدم الرضا فيها عن كفايات خريجي مؤسسات التعليم العالي ومهاراتهم، ولذا فإن هناك حاجة واضحة لمبادرات جديدة لتصميم برامج تعليمية مناسبة في مجالات المعلومات وإدارة المعرفة. وتعد هذه الدراسة مراجعة علمية تحليلية لمجموعة الدراسات والبحوث التي تمت في هذا المجال خلال السنوات الخمس الأخيرة لتقدم أهم النتائج حول الوضع الحالي لحاجات سوق العمل من خريجي هذه المجالات، وتحليلاً وتعريفاً للكفايات والمهارات المطلوبة، والتي يجب أن تطور لدى خريجي البرامج التعليمية في مجالات المعلومات والمعرفة. وكذلك الإستراتيجيات المقترح اتباعها من أجل هذا التطوير، وتصميم برامج تعليم وعلوم المعلومات والمعرفة في مؤسسات التعليم العالي. تقترح الدراسة (Modle) أيضاً نموذجاً.

المصطلحات الأساسية: الكويت، إدارة المعرفة، إدارة المعلومات، تعليم المعلومات.

* قسم علم المكتبات والمعلومات، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، الكويت.
** قسم علم المكتبات والمعلومات، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، الكويت.

Rehman, S. & Chaudhry, A. S. (2005). KM education in LIS programs, *Education for Information*, 23, no. 4: 243-258.

Rehman, S., Majid, S., and Baker, A. (1997). "Competencies of future library professionals of academic libraries in Malaysia," Library Review 46(6): 381-393.

Rehman, S., Majid, S., and Baker, A. (1998). Competencies for public library professional in Malaysia, *Public Library Quarterly* 17(2): 63-80.

Rehman, S., Majid, S., and Baker, A. (1998a). Competency definition and validation for library and information professionals in Malaysia, *Journal of Education for Library and Information Science* 39(2): 100-117.

Rehman, S., Majid, S. & Baker, B. (1999). Competency definition and validation for library and Information professionals in Malaysia.. *Journal of Education for Library and Information Science* 39 (2): 100-117.

Rehman, S. & Marouf L. (2003). Developing Undergraduate Programs for the information Market of the Corporate Sector. *Singapore Journal of Library and Information Management*, 32: 34-48.

Rehman, S. & Marouf L. (2007). Graduate studies in library and information education in Kuwait: status and directions. Funded research project no. OI01/05, Kuwait University Research Administration. Final report of the project will be completed by September 2007.

Reahman, S. Marouf L.& Al-Ajmi, B. (2006) An Assessment of the MLIS degree program of Kuwait University using alumni perception. Paper presented to the A-LIEP Conference, Singapore, April 3-6, 2006, unpublished.

Rubin, R.E. (2004). *Foundations of library and information science*, 2nd ed. New York: Neal Schuman.

Southon, G. and Todd, R. (2001). Library and information professionals and knowledge management: conceptions, challenges and conflict, *The Australian Library Journal*, 50: 259-281.

Taylor, V. (1998). Competencies survey: focus on special libraries. *Information Outlook*. 2(11): 42-43.

TFPL (1999). *Skills for knowledge management; a report by TFPL Ltd.* London: TFPL.

Yen, D., Chen, H., Lee, S. and Koh, S. (2003). Differences in perceptions of IS knowledge and skills between academia and industry: findings from Taiwan. *International Journal of Information Management*, +23(6): 507-522.

Submitted: June 2007
Approved: January 2008



Koenig, ME. D. (1999). Education for knowledge management, *Information Services and Use*, 19:17-31.

Lau, C. L. & Al-Hawamdeh, S (2002) Knowledge management education and curriculum development. *Journal of Information and Knowledge Management*. 1(2).

Loughridge, B. and Speight, B. (1996). Career development: follow-up studies of Sheffield MA graduates 1985/85 to 1992/93. *Journal of Education for Library and Information Science*, 28(2): 105-117.

Loughridge, B. (1999). Knowledge management, librarians and information mangers: fad or future, *New Library World*, 100: 245-253.

Mohai, L. O. A. (1999). Employers' perceptions of the graduates and curriculum of a library school in Bostwana. Libri, 49: 1-6.

Morton, E. (1996). Canada's library schools: the view in 1996. *Source*,. 42(10): 14-18.

Ngha, Z. A. and Edzan, N. (2004). Tracing graduates to ascertain curriculum relevance. *Malaysian Journal of Library and Information Science*. 9(1): 27-37.

Oxbrow, N. and Abell A. (2002). Is there life after knowledge management? *Information Outlook*, 6, 20-22, 25-26, 29.

Rehamn, S. (2000). *Preparing the information professional: an agenda for the future*. Westport, CT: Greenwood.

Rehman, S. (2000). The Kuwaiti response to the expanding domain of information studies: an analysis, *Education for Information*, 18, no.1: 53-66.

Rehman, S. (2003). Information studies curriculum based on competency definition, *Journal of Education of Library and Information Science*. 44(3/4): 276-295.

Rehman, S. (2003a). *Human resources for information sector in the Kuwaiti corporate Organizations*. Unpublished report submitted to the Kuwait University Research Administration, 83 p.

Rehman, S. (2005). A study of the selected information applications in the IT department of Kuwaiti corporate companies. Unpublished research report submitted to the Kuwait University Research Administration, 64p.

Rehman, S. (2006). New age competencies for information professionals. Plenary session paper, A-LIEP Conference, Singapore, April 3-6, 2006.

Rehman, S. (2006a). IT application in Kuwaiti financial companies: an analysis, *Information Management and Computer Security*, 14(6),

Rehman, S., Abdul Karim, N.S., & Chaudhry, A.S. (1998). Differentiated competencies for graduate and undergraduate levels: Needed transformation of the information study programs. *Education for Information* 16: 9-28.

Rehman, S., Al-Ansari, H. & Yousef, N., (2002). Coverage of competencies in the curriculum of information studies: an international perspective. *Education for Information*, 20 no. 3/4: 199-215.

Rehman, S., Baker, A. and Majid, S. (1998). Needed capabilities and development strategies for future information professionals: perspective of a developing country, *International Information and Library Review*, 30: 1-19.

Rehman, S. Baker, A. and Majid, S. (1998a). Defining competencies for special library professionals in Malaysia. *Aslib Proceedings* 49(6): 162-169.

the available findings may not serve the purpose. It should be done by keeping in mind local needs and the stock-taking of resources.

The design of academic programs is essentially a political process. It needs to be initiated by faculty members through engagement, deliberation and consensus building. It is quite a complex process. Working with other forums of academic decision-making is also quite a daunting task. Bureaucratic steps and procedures vary from place to place, but it is always through active lobbying and diligent persuasion that any meaningful change can be tracked.

References

Abell, A. (1998). Editorial. *Journal of Librarianship and Information Science*. 30(4): 211-214.

Al-Hawamdeh, S. (2005) Designing an interdisciplinary graduate program in knowledge management. *Journal of the American Society of Information Science and Technology*, 56(11): 1200-1206.

Blankson-Hemans, L. and Hibberd, H. (2004). An assessment of LIS curriculum and the field of practice in the commercial sector. *New Library World*, 105(7/8): 269-280.

Connolly, S. and Matarazzo J. (1999). *Knowledge and special libraries. Boston*, MA: Butterworth-Heinmann.

Edomi, E. and Ogbomo, M. (2001). Career aspirations of master's degree students at the Africa Regional Center for Information Science (ARCIS), University of Ibadan, Nigeria, *Information Development*, 17(4): 262-267.

Genoni, P., Exon, M. and Farrelly, K. (2000). Graduate employment for qualifying library and records' management courses at Curtin University of Technology, *The Australian Library Journal*: 247-258.

Genoni, P. and Smith, K. (2005). Results of a longitudinal study of employment outcomes for Australian LIS graduates. Paper presented to *71st IFLA General Conference and Council*, held at Oslo, August 14-18, 2005, 17 p. Retrieved on 27 November 2005 from: http:www.ifla.org/IV/ifla71/papers/ 055-Genoni_Smith.pdf.

Griffiths & King, J. (1983). Competency requirements for library and information professionals, Urbana: Graduate School of Library and Information Science, University of Illinois at Urbana/Champaign.

Henczel, S. (2004). Supporting the KM environment: the roles. Responsibilities and rights of information professionals. *Information Outlook*, 8(1): 13-19.

Higgins, S. E. and Chaudhry, A. S. (2003) Articulating the unarticulated element of the information science paradigm. *Journal of Education for Library and Information Science* 44(1): 2-16.

Jefferson. R. and Contreras. S. (2005). Ethical perspectives of library and information science graduate students in the United States. *New Library World*, 106: 58-66.

Junzic and Badovinac (2005). Toward library and information science education in the European Union. *New Library world*. 106: 173-186.

Rehman and Marouf (2003), based on their review of the North American model of information studies at the undergraduate level, proposed specific guidelines for developing undergraduate programs. Graduate programs, on the other hand, need to satisfy the needs of professionals who have to be employed for professional and managerial positions. Diverse approaches are needed for developing these programs.

3 - Another vital strategic consideration is that information and knowledge management education is multidisciplinary in nature. Information systems, human resource departments, IT and computing departments, organizational behavior, information science, and a number of other disciplines contribute to the development of these programs. It means that strong inter-disciplinary collaboration needs to be managed for launching them. Academic politics and turf issues always cause serious sensitivities in the process.

4 - These programs require that strong collaboration is cultivated with business and industry. These are the sources for exposing students to ground realities in the real world and providing opportunities for fieldwork, projects, and internships.

5 - The schools need to develop faculty and other resources in order to offer these initiatives. These programs require that while curricula are expanded, faculty members should also come from divers backgrounds. LIS faculty members who have been living in their comfort zones of traditional identity are not very receptive to such changes of identity and substance.

6 - Schools need to develop traditions of inquiry and research. Graduate students should be involved in applied research in organizations.

Conclusion

A model has been proposed for the designing or redesigning of academic programs in LIS schools. In order to apply this model in a given context, it is pertinent that systematic reviews are conducted about market needs. A number of factors have also been delineated that help to articulate them. It requires the commitment of substantial resources in order to reach a clear understanding about market needs. Competency definition is the next logical step in the process. Again, this exercise needs to be conducted with imagination and ingenuity. Over-generalizing from

4 - Use and user behaviors: determining needs, marketing strategies, man-machine interfaces, etc.
5 - Information dissemination and knowledge sharing: policies and strategies, creating sharing context and environment, organizational communities of practice.
6 - Social capital and social networking: creating human and social networks.
7 - System, tools and technology: technology used for databases, document management, portal management, and content management.
8 - Learning organization: developing dynamic and responsive organizations.
9 - Management: corporate framework, leadership, motivation, human resource development, change management.
10 - Data and system security.
11 - E-commerce.
12 - Competitive intelligence.

Steps 4-6 Development, Implementation and Evaluation

These steps require a great deal of planning and careful execution. This paper has focused on competency content and cannot have any in-depth treatment of these aspects. However, a multi-pronged strategic approach is needed if higher education institution in the region plan to produce graduates who can be fittingly employed in the corporate market in the information and knowledge domains. The following are some of the strategic points that need to be taken into consideration:

1 - There exists a strong need to develop information and knowledge management programs in higher education institutions that might cater of the specialized needs of the corporate sector.
2 - Initiatives for developing IM and KM programs need to be made at both the undergraduate and graduate levels. Rehman, Abdul and Chaudhry (1998) established that academic programs for information studies need to be designed in a manner so that these are mutually complementary. They also listed competencies for which undergraduate programs appeared to be more appropriate. A large number of undergraduates may serve in entry-level professional positions or vocational or technical tasks. For this purpose, these academic programs need to be carefully and thoughtfully designed.

them in the context of a particular setting. Rehman (2003) presented a model for defining these competencies in the international context. Rehman, Al-Ansari & Yousef (2002) made methodological improvements by defining module-based validation in an international study. In another study, Rehman, Abdul Karim & Chaudhry (1998) noted that competency definition led to a clear understanding that undergraduate and graduate competencies could be differentiated. Employer perception and expectation have always been held in the highest esteem in the process of competency definition and validation.

The new disciplines of information and knowledge management have brought new avenues and challenges for academics in the traditional domain of LIS education. Rehman and Chaudhry (2005) have reviewed the perceptions of the heads of LIS departments on which KM competencies LIS programs offered to their students. Chaudhry and Higgins (2003) described level of courses, areas and topics, and differences in emphasis in the instruction of KM courses. Lau and Al-Hawadeh (2002) reviewed the need for designing KM curriculum at graduate level. Al-Hawamdeh (2005) examined the interdisciplinary nature of KM and assessed the need for a multidisciplinary approach in designing graduate programs. Rehman (2006), based on an extensive review, presented a profile of the core competencies for information and knowledge management for LIS professionals. Based on the preceding discussions, vital competency modules have been identified that need to be considered if any graduate program of information and knowledge management is being designed. These are presented in figure 4 and consist of the following:

1 - Development of information/knowledge resources: development information resources, the creation and recreation of organizational knowledge; developing archives, document systems, records, repositories, organizational memories, collection of best practices, and publishing systems and instruments.
2 - Information /Knowledge organization: indexing, warehousing, organizing metadata, info maps, and knowledge maps, and creating organizational systems, taxonomies, ontologism, etc.
3 - Content management: digitization, portal management, managing content systems in various media and formats, retrieval systems, information architecture.

6 - New programs in information and knowledge management need to be developed, or new tracks of specializations need to be added to the existing programs.

Step 2 Assessing Resources and Capabilities

After assessing the needs, it is prudent that objective stock is taken of the available resources and capabilities. Faculty members are the most critical resource in all the stages of conception, design, conduct, delivery, and review. Space, laboratories, computing facilities, and human and administrative resources have to be ensured before launching a program. The nature and thrust of the academic program will dictate the extent of the resources. An information management program will be IT-intensive, while a KM program may require little in that area.

Inter-disciplinary collaboration and creating partnerships with the market are additional capabilities. Isolated academic programs are most vulnerable, both politically and administratively. And engaging interaction with enterprises brings resources, richness and diversity to the programs.

Step 3 Defining Competencies

The next step is defining competencies for which the academic programs and curricula are to be designed. This is a crucial step both for the designing of new programs and the redesigning of existing programs. The effort needs to be systematic and thorough. Figure3 shows possible sources for obtaining input for competency definition. In a situation, one school may use a single source of a multitude of sources. Griffiths and King (1983), the pioneers of competency definition in the field of library and information sciences, developed an enormous data bank of tasks to be used for different operations and work settings. Such data are too minute for any meaningful grouping. These also require an enormous commitment of human and financial resources. Task-data can easily become outmoded with changes to systems, technology, and processes. Rehman, Majid & Abu Baker (1999) found little use for this approach, and used a modular approach for the validation of competencies, based on the input of professionals and experts, gathered through interview-based surveys, The use of surveys for defining and validating competencies is commonplace. It is always useful to benefit from the findings of earlier studies. However, it is always desirable to validate

nations in the Gulf region, has a great bearing on the way information and knowledge education programs need to be conceived.

Since the early days of its existence, Kuwait has had one higher education institution, i.e. Kuwait University, and one vocational institution, PAEET. Kuwait University has had a profound effect on the development of Kuwaiti society. During the last few years, a change in public policies has allowed the establishment of a number of private institutions of higher education, and many of them have outside affiliations. Kuwait University has a number of programs in information and knowledge domains, including library and information science, information systems, computer science, computer engineering, communication, education, etc. Rehman (2000) examined the curricula of a number of Kuwait University programs to find out if these had been responding to the needs of the expanding domain of information studies. It was noted that the MLIS program of the university appeared to include a number of such ingredients in its coursework.

The new schools mostly offer undergraduate programs in business, ICT and other professional domains. So far none of these institutions had proposed any program of coursework that is related to information and knowledge management applications. It appears plausible that the situation in other countries in the region may not be much different. When Different elements of the market needs are examined together, a few general points may be derived:

1 - The corporate sector has a strong need to employ information and knowledge professionals.
2 - The higher education institutions do not offer any viable programs of information and knowledge management that meet the needs of the market.
3 - There are certain areas of information and knowledge management, such as information and knowledge organization, content management, retrieval, Web applications, e-commerce, and e-government, in which these countries need to employ a large number of professionals.
4 - Employers lack confidence in the capabilities of locally-produced, indigenous, human resources.
5 - Academic programs on campuses do not have inter-disciplinary engagements.

and Rahman & Marouf, 2007). In This suty, perceptions about coursework, faculty, instructional methods, instructional facilities, field-work, comprehensive examinations, and research components were analyzed. These preliminary findings can be summarized as follows:

1 - Graduates were most satisfied with faculty members and core courses.

2 - Graduates were least satisfied with fieldwork and the conduct of comprehensive examination.

3 - Graduate wished that new names and labels may be used for degrees and programs.

4 - Graduates identified many new areas of ICT, information management, and knowledge management in which coursework and tracks of specialization need to be introduced in the degree programs.

5 - The need for stronger collaboration with the corporate market was emphasized.

3 - Additional Factors

National policies are reflected in a variety of ways. These are general in nature and provide an insight into the existing situation. Kuwait has liberal and progressive information and media policies and the infusion of ICT in both the public and private sector is all pervasive. Being a highly literate society, the needs of the citizenry for information resources and services are distinct. The research and development sector is somewhat inactive, and productivity and innovation do not post any significant achievements for the national economy. Human development policies emphasize the induction of Kuwaiti youth into the private sector, though their contribution is still low. Demographically, the number of expatriates outnumbers the Kuwaiti nationals. Politically, Kuwait is the most open and engaging society in the region. The thriving economy is petroleum-based, without much diversity. Private entrepreneurship is most aggressive in the service sector. The industrial base is weak and narrow. Culturally, society is the crossroads of traditional tribal leanings and urbanized extravaganza. Affluence and abundance have shaped the socio-cultural value of society. Socially, people belong to the vastness and wilderness of the desert, with a firm faith in Islamic beliefs and practices, facing the paradox of transition from their nomadic origins into a high-tech cellular existence. This general profile, typical of most

3 - The use of external information resources and systems is not widely practiced. Most companies have no subscription to external databases.
4 - Most companies do not have elaborate facilities for the management of organizational archives and records.
5 - These companies lack policies and practices for the organization of their internal information sources, An apparent weakness has been noted in indexing, archiving, warehousing, and retrieval systems.
6 - Most companies do not have dynamic Web sites, Few have development portals, though many have Intranet systems in place. Most companies outsource these activities.
7 - Most companies do not engage in e-commerce initiatives because these do not have the needed systems and resources.
8 - One area in which employers wish to have qualified professionals is data and system security, encryption, firewalls, and other measures of transaction protection.
9 - Many companies are investing in the continuing development of their IT and information professionals. However, lower level professionals do not benefit from outside training programs.
10 - Most companies prefer to employ expatriate professionals. They have expressed reservations about the competence of Kuwait professionals.
11 - Almost none of these companies have an information center. Also, they do not have information specialists or information managers on their rolls.
12 - These companies have no active liaison with Kuwait University for the education and training of their professionals. They feel least involved in the academic and research activities in the higher education institutions. Their perceptions about the competence of Kuwaiti graduates are low.

2 - Perceptions of Graduates about Market Realities

In the preceding section, employer perceptions and needs in the corporate market have been examined. Another significant measure is to view the perceptions of graduates of the information study program who face the ground realities of the market. For this purpose, an extensive study of graduates of the MLIS program of Kuwait University was conducted between 1996 and 2006. (Rahman, Marouf & Al-Ajmi, 2006;

training, and overall national policies dealing with ICT, information, media, education, S&T, research, and human resource development. When viewed in a holistic manner, these may provide a general understanding of the needs.

The model has been applied in the case of Kuwait where pertinent factors have been attempted to be analyzed with a realistic assessment of the needs of information and knowledge education.

Step One Assessing Needs

As shown in Figure 2, needs may be examined from a multitude of vantage points, some of which are discussed here.

1 - Kuwaiti Corporate Market

In this model, it is apparent that competency definition is based on a number of factors that include market analysis, alumni perception, overall national policies, and the national context. In Kuwait, a number of studies have been conducted by the researchers about IT operations, information management activities, organizational context, human resource management aspects, and related aspects of information and knowledge management. Rehman & Marouf (2003) analyzed the information management activities and IT operations of 41 Kuwaiti corporate companies. In a follow-up study, Rehman, (2003a) analyzed the organizational and human resource aspects of Kuwait's corporate sector. A focused analysis of the information management applications of 17 Kuwaiti financial companies was conducted quite recently. (Rehman, 2005; Rehman, 2006; and Rehman, 2006a). The findings of the three studies about the Kuwaiti corporate world have brought forth some vital understanding that indicated prevalent market needs and trends. These can be summarized as follows:

1 - Kuwaiti companies have extensive IT and information applications. Their systems use state-of-the art hardware, software, and networking applications. Most of them are profoundly engaged in housekeeping, database and document management, communication, and networking activities.
2 - Turnkey systems are used in most places. Large organizations have developed in-house systems. Outsourcing is commonly practiced for Web-based utilities and services, database management, and document management systems.

4. Areas of Competencies for Information and Knowledge Management

Figure 4 gives an overview of the areas in which information and knowledge management competencies need to be defined. Since these areas have the most significant influence on LIS education, LIS educators need to have a critical view of these areas which are related to the apparent needs of the emerging employment market. A careful review would help LIS educators to have a clear focus on the desired competencies, which can be translated into efforts of curriculum and programs redesign.

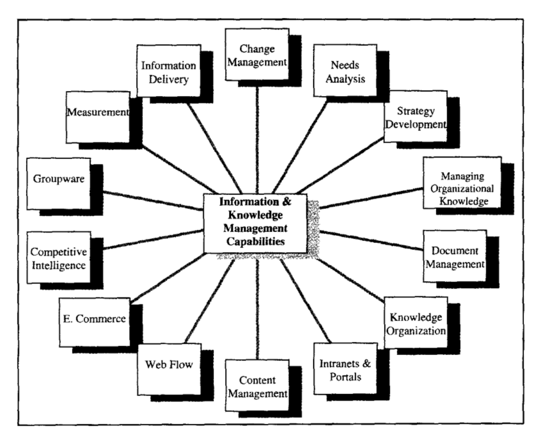


Figure 4: Competency of Information and Knowledge Management

Application of the Model in the Case of Kuwait

According to the model, the design of educational programs depends on the assessment of market needs. Factors that contribute to examining market needs include an analysis of the employment market, perceptions of professionals about the ground realities of the employment market, the availability of existing programs of education and

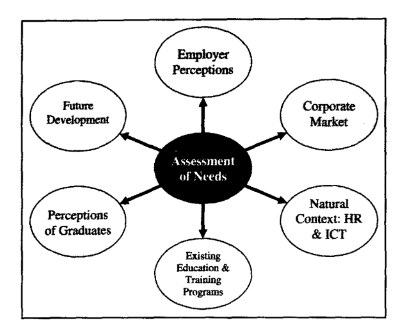


Figure 2: Assessment of Market Needs

3 - Competency Definition

Figure 3 provides a graphic view of the important sources of information used in the process of defining competencies. These include surveys of the employment market, task analysis resulting in data banks, input from experts in the filed, and using modular approaches in the identification process. Competencies need to be appropriately validated in order to serve as the essential framework for the design of education programs and curricula.

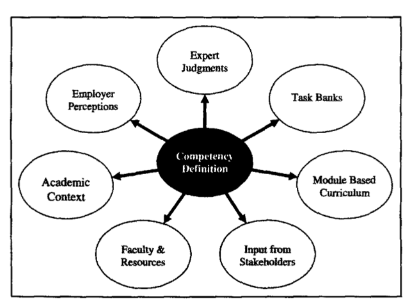


Figure 3: Competency Definition

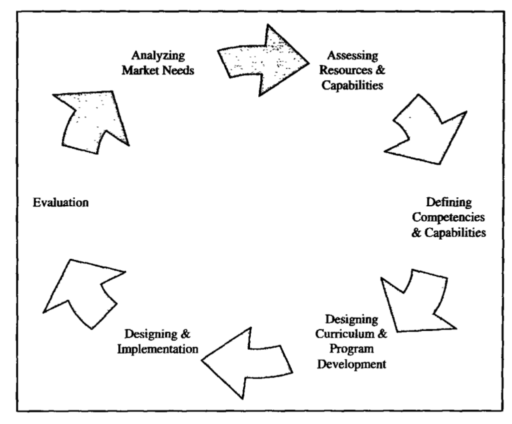


Figure 1: Model for the Design of Education Programs

2 - Assessment of Market Needs

Figure 2 provides a view of the strategies that are employed for assessing market needs. These include a number of pertinent factors. The employment market is the most credible barometer. For this purpose, the environment needs to be scanned by surveying information and knowledge operations and activities, the ICT infrastructure, and employer perceptions. National policies present significant pointers to the changing market. These are related to socio-political, legal, economic, political, education, media, S&T, R&D, and human resource policies. These have both long-term and short-term implications for the needs of information and knowledge professionals. Another important variable is related to graduates of the academic programs. Alumni perceptions about ground realities and their insights about emerging needs are most pertinent in this review process. Also, there is a need for stock-taking of the opportunities of education and training in the higher education and vocational education programs in any given situation.

model might be treated as preliminary and tentative. However, its usefulness and value cannot be over-emphasized.

Procedures

The following procedures were used for this exercise of model development and validation of this model:

1 - Developing a conceptual framework for changes in academic programs, development of new areas, analyses of market needs in consideration of the attendant factors, competency definition and validation, and redesign of programs. A review of the relevant literature was used to develop this conceptual frame.

2 - A model for the design and redesign of education programs is proposed.

3 - The Kuwaiti context was selected to test this model. A number of studies have been conducted during the last 3 to 4 years that address different segments of the model in this region.

4 - A strategic understanding of the viable application of this model has been proposed. The limitations of the available evidence have also been spelled out.

Proposed Model

1 - Attributes of the Model

Based on the available review of studies, a model for the design of education programs is proposed. The model is presented in Figure 1. The model stipulates that the design of education programs is based on the following:

1 - An assessment of market needs should be made.

2 - Market assessment should be followed by a review of the situation and capabilities of the academic programs.

3 - A systematic attempt competency definition should provide for the basis of the design of the curricula and academic programs.

4 - Academic programs need to be developed, implemented, and evaluated systematically. The model is cyclic and continuous in nature.

needs. A number of factors contribute to the definition of market needs that include employer perception, alumni surveys, and an assessment of the needs of other stakeholders. Competency definition becomes the basis of the efforts of module development and curricula design. The role of each segment in redesigning academic programs and curricula is generally recognized. However, there exists a need that these dynamics should be presented in the form of a model that is systematically examined and validated, using the available body of evidence in context. A viable model may provide useful insights to all those who are spearheading the change process in LIS schools.

Purpose and Limitations

In order to test the validity of the proposed model, rigorous data collection and analysis are required for different segments of the model. However, the research and data may never be as comprehensively available for any given situation at a particular point in space or time. The practical approach would be that studies of different variables, available in the literature, are taken into consideration. Also, research and data collection focusing on one or a number of variables needs to be taken into consideration. This way, over a period of time, a credible body of evidence can be accumulated that can be factored in.

Using this approach, the writers have focused on the situation of one Gulf country, Kuwait, so as to examine and apply the available evidence to this model. Fortunately, a large number of studies have been conducted about Kuwait's corporate market, information and knowledge management activities, employer expectations and perceptions, alumni surveys, competency studies, review of information study curricula, and the overall environmental situation of the country during the last 3 to 4 years. The purpose of this paper is to analyze this body of research, which was conducted to find out how this might lead to the design of new IM and KM programs. However, insufficient evidence is available about the last three ingredients of the model related to development, implementation, and evaluation. However, the writers have been able to propose a number of strategic understandings about these aspects. Also, abundant research has been found, and evidence about market analysis and competencies has been studied, as compared to the sketchy treatment of other variables. Nonetheless this testing of the

done through surveys, expert judgments, and analysis of employer perceptions in the job market. In this context, a large number of studies have been reported that deal with the perceptions and insights of professionals, employers, and graduates of LIS programs.

Studies about Perceptions

Perceptions of students and alumni of LIS programs deal with a number of factors related to curricula, faculty, resources and facilities. A number of perception-based surveys are found in the literature. (Blankson-Hemans & Hibbered, 2004; Edomi & Ogbomo, 2001; Ngah & Edzan, 2004; Genoni, Exon & Farrelly, 2000; Genoni & Smith, 2005; Jefferson & Contreras, 2005; Loughridge & Speight; 1996; Moahi, 1999; and Yen, et al., 2003) These studies point to the significance of the views of employers, stakeholders, academics, and graduates of LIS programs about different aspects of the design and direction of education programs. The findings of these studies provide insights into the market situation and the demands it might have for the professional workforce.

The following points of significance can be derived from a review of the afore-cited studies:

1 - Changes in the information market are pervasive.
2 - LIS education has undergone major changes during the last few decades.
3 - New fields of study and areas of practice have influenced LIS education programs. These have an inter-disciplinary nature.
4 - Academic LIS programs are re-configured in the light of market needs, based on fresh attempts at competency definition and validation.
5 - Competencies are defined on the basis of market needs' assessment, the demands of the employment market, the situation and profile of the academic programs, and the perception of graduates and other stake-holders.
6 - Academic LIS programs need to be rejuvenated and redesigned, based on continuous attempts at strategic planning, implementation, and evaluation.

Problem

It is understood that the challenge of change is apparent in LIS programs and curricula. A change needs to be responsive to market

curricula. Loughridge (1999) noted that LIS schools were dealing with new situations, though information professionals did not clearly conceive differences in librarianship, information management, information resource management, and knowledge management, Oxbrow & Abell (2002) and Southon & Todd (2001) reached similar conclusions about the treatment of IM and KM in professional ranks. It has been realized that there exists a common denominator in these distinct areas in which information professionals can play an effective role. Koenig (1999) provided a checklist of KM areas that could be better taught in the LIS environment. Henczel (2004) discussed the changes happening in the workplace for information professionals, and proposed sets of knowledge, skills and personal attributes as these relate to the possible contributions of these professionals for their emerging roles, responsibilities, and rights in the KM era. Conolly and Matarazzo (1999) asserted that the shared collective knowledge of an organization was creating new values, and that corporate information professionals were new charged with the mission of exploring and implementing new, innovative methods to encourage sharing, and to better mange information.

Competency Studies

Researchers have been analyzing the needs of the information market in order to configure the desired competencies of information professionals, which could provide new directions for academic programs and curricula for library and information science. Academic and professional bodies, such as the Special Libraries Association, Medical Library Association,, and Association for Library and Information Science Education have been engaged in surveys to assess the extent to which current curricula offer the kind of training students need to develop their knowledge, understanding and skills. (Taylor, 1998), Using a competency framework, Rehman (2003) proposed a model of curriculum development, taking into account the input of employers, professionals and academics. A number of studies have used the competency model to identify curriculum content for general professionals and those who are working in specialized domains of academic, public and special libraries. (Rehamn, Baker & Majid, 1998; Rehman, Baker & Majid, 1998a; Rehman, Majid & Baker, 1997; Rehman, Majid & Baker, 1998; Rehman, Majid & Baker, 1998b; & Rehman, Majid & Baker, 1999). Work on competency definition and validation is mostly

Introduction

Market Changes

Library and information education has undergone fundamental changes in its structure, content and conduct. New areas of studies have emerged in the field. Changes can be noted in the identity and nomenclature of the names of library and information schools and degree programs. Also, a great deal of diversity is found in the spread and scope of degree programs, academic cores, tracks of specialization, and curricular content. (Rehamn, 2002; Rubin, 2007) These changes are profound, pervasive, and universal.

Academics and professionals in the field of library and information science (LIS) agree that the information market needs a new breed of professionals who possess relevant capabilities and competencies in today's changed context. TEPL has completed crucial surveys of the market and identified how the field has opened new opportunities in the areas of information and knowledge management. (TFPL, 1999). Abell (1998) emphasizes that professionals need to possess new roles and competencies for these emerging roles. Morton (1996), based on a survey of the graduates of seven Canadian schools, found that the nature of the work these professionals performed had changed. Junzic and Badovinac (2005) analyzed the comparative situation of ten European schools and noted that these schools presented divers situations, yet there were changes in the thrust and content of their programs.

New Areas of Studies

The field of information has new domains of studies in the areas of information science, information management (IM), information architecture, information organization, ICT applications for networking and portals, digitization, digital library initiatives, and knowledge management (KM). New areas of specialization have been added to the traditional discipline of LIS, and almost all operations and services are being approached from new perspectives and with new technology. While LIS programs have addressed the demands of changes in LIS, many of them have opened new avenues where they are targeting the general information market. This has resulted in new degree programs, having a great deal of diversity. LIS, since 1980s, has traditionally been active in information management and has added these competencies to its

A Model for the Design Information Education Programs: Kuwait University as a Case Study

Sajjad Ur Rehman[*]
Sultan M. Al-Daihani[**]

Abstract: There have been pervasive changes in the information and knowledge market at the global level. These changes are related to ICT applications, information management activities, archive and record management, digitization, networking, and knowledge applications. Corporate organizations have been at the forefront in assimilating new systems and application, However, empirical research conducted in a large number of corporate companies in Kuwait has indicated that employers are generally dissatisfied with the competencies of the professional workforce being produced in the higher education institutions, and there is a need for developing new initiatives for the design of appropriate information and knowledge management education programs. This paper proposes a model for the design of information and knowledge education programs that has been tested using the case study of Kuwait. In order to test the model, the pertinent body of research conducted during the last five years has been reviewed. Based on this review and analyses, important findings have been presented about the existing corporate market, ICT applications, and information and knowledge systems and services. Further, a list of competencies has been defined that need to be developed amount the graduates of information study programs. Strategies for the development of undergraduate and graduate programs have also been proposed.

Key words: Kuwait, Knowledge Management, Information Management,

* Kuwait University, College of Social Sciences, Department of Library and Information Science.
** Kuwait University, College of Social Sciences, Department of Library and Information Science.

Articles in English

Reports:

Journal of the Social Sciences
Vol. 36 - No.4 - 2008

Table of Contents



Conference and Seminar Reports

The journal welcomes brief reports on conferences, seminars and round tables recently attended, which are related to the journal areas of interests.

General Rules

- All Copyrights of the published material are reserved to the **Journal**.
- Every Author receive one complimentary copy of the issue in which his article has been published. All the authors further receive 20 copies of their published article.
- The **Journal** has the right to edit the accepted ms.

Acceptance

The **Journal** notifies the author(s) with the acceptence of their ms after being considered by two or more referees confidentially chosen by the **Journal**.

The Sources in the Text:

Write the Arabic references within the text as follows:

The researchers first name, family name, and the year of publication to be put in brackets, for example:

- (Shafiq Al-Ghabra, 1999) and (Fuad Abu-Hatab& Sayed Othman, 1980).
- For the foreign references within the text the **Journal** is abided to the American Psychological Association (APA) style.i.e.,the family name and the year of publication,e.g.
  (Smith, 1998); (Pervin & Jones, 1995).
  In the case of more than three authors for one reference, write: (Mustafa Soueif et al., 1996) and (Antony et al., 1999).
- If there are two references by two different authors, arrange them alphabetically,e.g., (Ahmad Abu zaid, 2000; Mohammad Al-Rumaihy, 1998) and (Roger, 1999; Smith, 1994).
- In case of two sources for one author in the same year write as follows (Fahed Al-Thageb, 1994a, 1994b) and (Snyder, 2000a, 2000b).
- In case of citation from books, write the number of page(s) quoted from in the text as follows: (Abdul Rahman Bin Khaldun, 1992:164) and (Jones, 1997:59).
- The new edition of an old work both dates should be written as follows: (Piaget,1924/ 1990:75).
- In case of a book or pamphlet that does not contain the authors name, and has been published by the government or a private sector, write as (Kuwait Foundation for the Advancement of Sciences, 1999).

Table of References

Every manuscript must include a list of references containing only those works cited. Titles of journals should not be abbreviated. The entries should be arranged alphabetically according to the surname of the author. Multiple works by the same author(s) should be listed in chronological order of publication for example:

1 - Hirshi, T. (1983). Crime and the family. In J. Wilson (Ed.), *Crime and public policy*, (pp.53-69). San Francisco: Institue for Contemporary Studies.

2 - Kalmuss, D. (1984). The intergenerational transmission of marital aggression. *Journal of Marriage & the Family*, 46(2): 11-19.

3 - Pervin, L.A., &John, O.P. (1997). *Personality: Theory and research* (7th Ed.). New York: John Wiley.

Instructions to Authors

The Journal of Social Sciences is a refereed quarterly published by The Academic Publication Council, Kuwait University since 1973. The **Journal** publishes the original studies that represent a real contribution to the fields of study.It welcomes the theoretical and conceptual studies which cover one of the fields of the **Journal** or the status quo of the social sciences in the Arab world..

Concerning the empirical studies, foremost among them is psychology, the **Journal** therefore is abided to the following regulations: a brief introduction that includes the research problem, hypotheses or objectives, and the literature review, then the methodology which contains the sample, the instruments, and procedure, followed by the results, discussion, and the table of references based on the APA style.

Guidelines for Submission

1 - An acknowledgement from the author(s) that the manuscript(ms) has not been published before, is not being considered for publication elsewhere and has been read and approved by all authors.

2 - The ms should not exceed 30 pages, including the references, footnotes, tables, typed double space on A4 papers. All pages should be serially numbered including the tables and appendices.

3 - Tables have to be minimized to the least possible number.

4 - The first page of the ms should include the research title as well as the author(s) name(s), affiliation, telephone number(s), and a detailed address for correspondence, along with a brief title of the research (running head).

5 - The second page should include the title of the research, an English Abstract within 100-150 word, and the keywords (up to 7 words).

6 - The last page should include an Arabic Abstract (a translation of the English one with the same terms and conditions).

7 - The text of the ms begins on the third page. It begins with the title of the research without the name (s) of the author(s).

8 - Tables should be printed on separate sheets numbered with Arabic numerals, and have a self-explanatory heading. Tables should be follow the table of references.

9 - Attach a brief vita of the author (s).

All correspondence should be addressed to
the Editor-in-chief of the Journal of The Social Sciences
P.O.Box 27780 Safat, code No. 13055, State of Kuwait
E-mail: jss@ku.edu.kw



JOURNAL OF THE SOCIAL SCIENCES

The Journal of the Social Sciences is a refereed quarterly published by Kuwait University since 1973. The Journal encourages submission of manuscripts in Arabic and English in the fields of Anthropology, Economics, Geography, library and information sciences, Political Science, Psychology, Sociology. Submissions should be based on original research and analysis. The material accepted must be sound informative and of theoretical significance.

Articles appearing in this Journal are abstracted and indexed in: Econlit, e-JEL, and JEL on CD; Elesevier GEO Abstracts; Historical Abstracts and America: History and Life; IBZ International Bibliography of Periodical Literature (Journal, online, CD-ROM); International Political Science Abstracts; Psychological Abstracts; Sociological Abstracts; ULRICH'S I.P.D. NO: 4545527; & EBSCO Publishing Products.

Kuwait University, Council of Academic Publication ISSN - 0253-1097.

Subscriptions:

Kuwait/ Arab States

Individuals: One year 3 K.D, two years 5 K.D, three years 7 K.D.

For mail in the Arab States, add one K.D. per year.

Institutions: One year 15 K.D., two years 25 K.D., three years 35 K.D.

International Subscribers

Individuals: One year $15.

Institutions: One year $60, two years $100 , three years $140.

Payment should be made in advance by cheque drawn on a Kuwaiti bank to Journal of the Social Sciences, Or by bank transfer to the kuwait university, account No. 042/02608, central Bank.

Address

Journal of the Social Sciences
Kuwait University, P.O. Box 27780 Safat, Code No. 13055 Kuwait
Tel.: (00965) - 24810436, 24846843 Ext. (4477, 4347, 4296, 8112),
Fax: (00965) - 24836026
E-mail: jss@ku.edu.kw

Visit our web site

http://pubcouncil.kuniv.edu.kw/jss

The Publications of The Academic Publication Council

Journal of the Social Sciences 1973, Kuwait Journal of Science and Engineering 1974, Journal of the Gulf and Arabian Peninsula Studies 1975, Authorship Translation and Publication Committee 1976, Journal of Law 1977, Annals of the Arts and Social Sciences 1980, Arab Journal for the Humanities 1981, The Educational Journal 1983, Journal of Sharia and Islamic Studies 1983, Arab Journal of Administrative Sciences 1991.

JOURNAL OF THE SOCIAL SCIENCES

A Refereed Academic Quarterly, Published by the Academic Publication Council - University of Kuwait

Articles in English:

- A Model for the Design Information Education Programs: Kuwait University as a Case Study.

Sajjad Ur Rehman - Sultan M. Al-Daihani

Articles in Arabic:

- An Analysis of Public Policies for Fighting Terrorism in Kuwait.

Abdulrahman Alonizy - Mohammed Al-Motwaly

- Problems Facing Social Workers Who Deal with Victims of Aids : A Descriptive Field Study.

Hussein O. Al Khozahe

- Social Problems in Society in the UAE : A Field Study from the Point of View of Respondents.

Ahmad F. Alomosh

- A Study of the Time Styles of a Sample of Intermediate Leaders in the Algerian Banking Sector.

Said Loucif - Slimane Medhar

University of Kuwait

Academic Publication Council



ISSN: 0253 - 1097

Vol. 36 - No. 4

2008